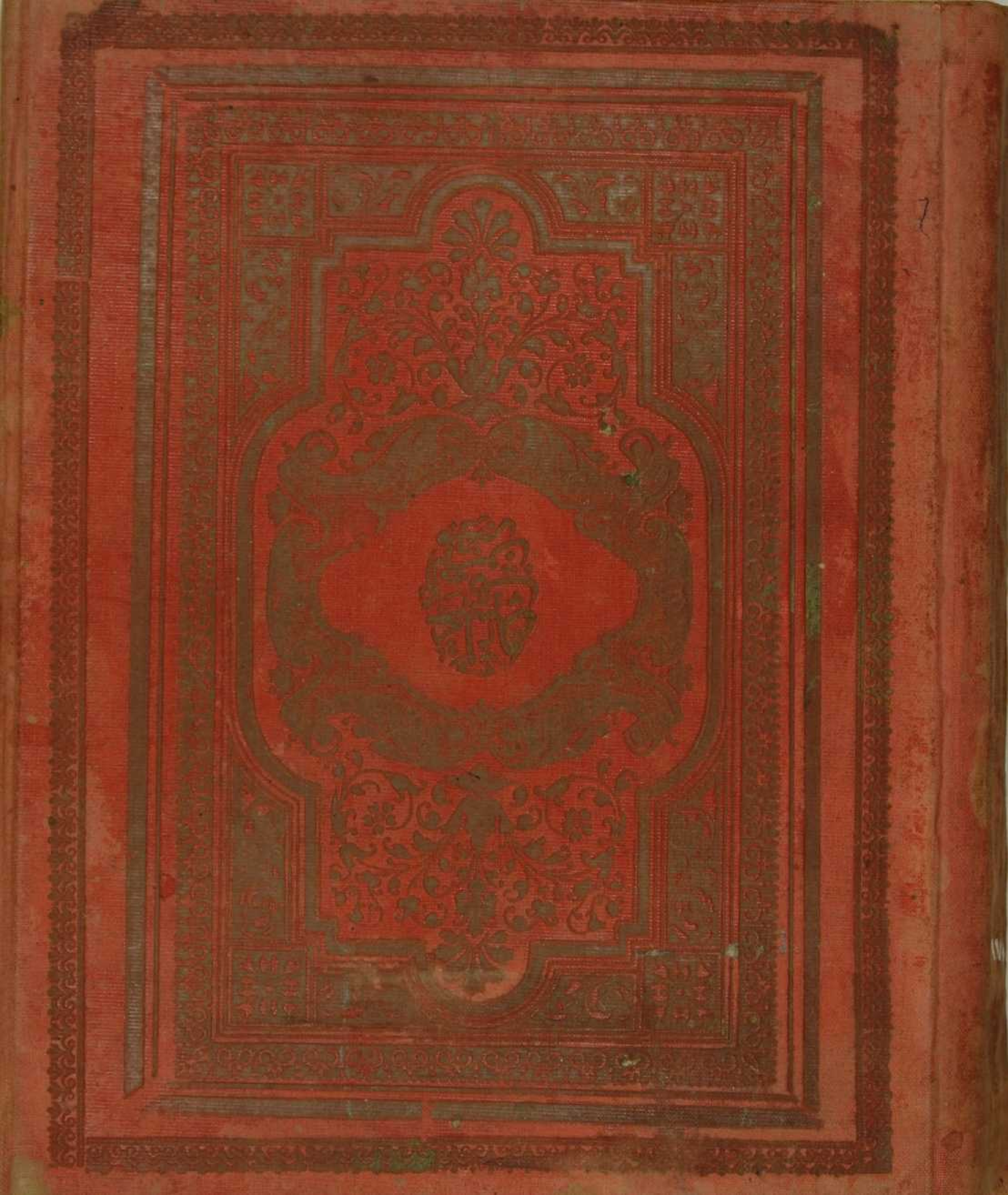
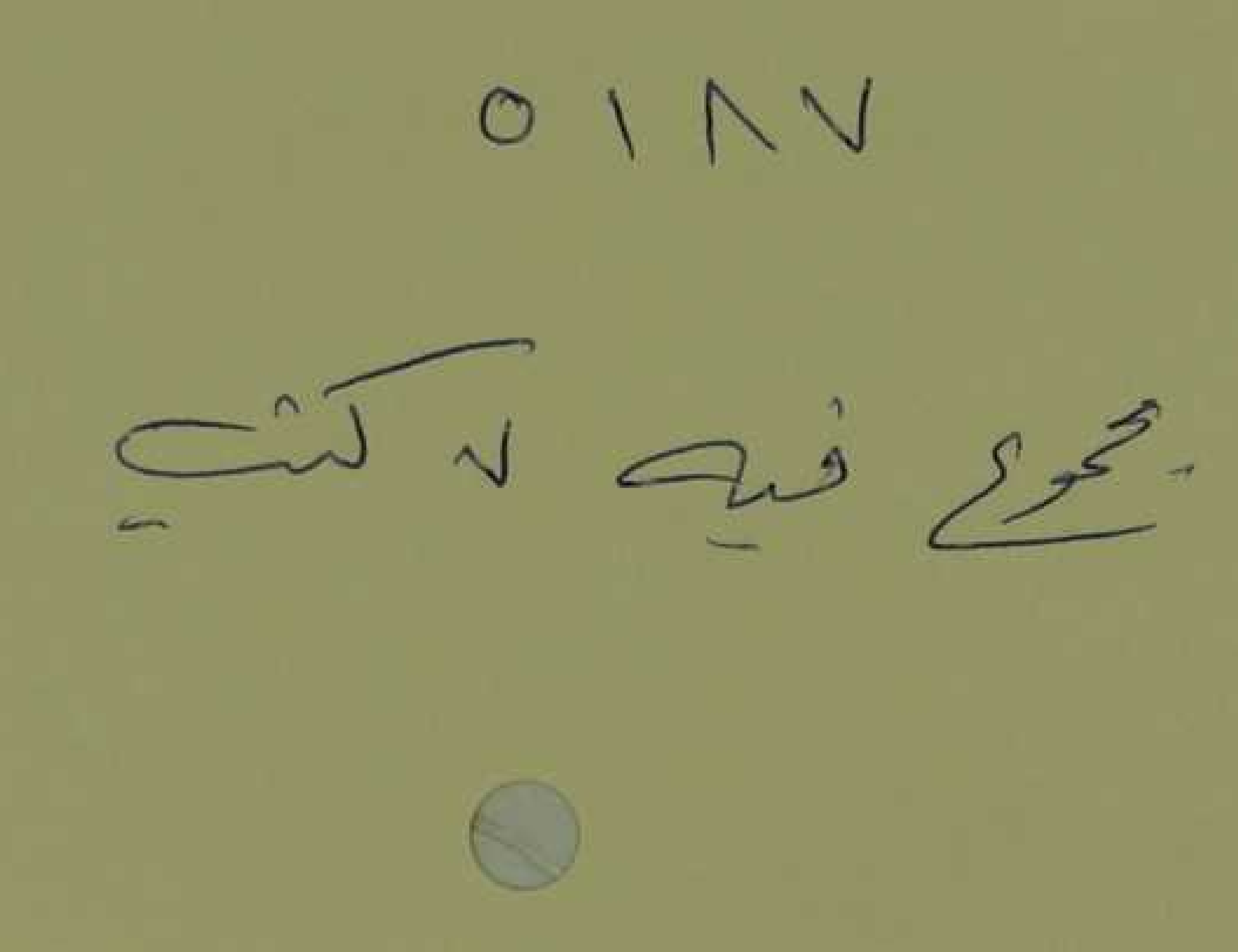






٥١٨٧

مجموع فيه ٧ كتب

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

يقول العبد [illegible] مولاه الغني

حسين ابن ابراهيم بن محمد [illegible]

نفعنا الله ببركته آمين

الحمد لله الذي خلق الإنسان وعلمه البيان، وبين المقاصد السبيل
غاية التبيان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أرجح ولد عدنان،
وعلى آله وأصحابه الذين جاهدوا الكفار بالسنان والبنان أما بعد
فإن نظم العربية [illegible] وأجلها علم البيان الحاكم بين الحقيقة
والمجاز عن [illegible] فالمانع [illegible] من [illegible] الإهمال
بكلام العرب وعن الحسن إنما أهلكتهم العجمة وقال [illegible]
[illegible] من الأقوال [illegible] منها التمسك بأصول العقائد
بحمل ظواهر الكتاب والسنة [illegible] العقل وعدم [illegible] بأساليب
العرب وهذا تقييد على رسالة [illegible] وضعها في أقسام المجاز
والاستعارة نقتصر فيه على ما يحتاج إليه من بيان معانيها وألفاظها
وسميتها تحرير العبارة في تقرير الاستعارة والله أسأل أن يجعله
خالصا لوجهه الكريم آمين قال مؤلفها عفى الله عنه [illegible]
عيوبه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله خالق الحقيقة هي عن جملة
الكلمة المستعملة فيما وضعت له والمجاز هو عبارة الكلمة المستعملة
بغير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادته [illegible] وفيه
براعة الاستهلال وهي أن يأتي المتكلم في أول كلامه بما يشعر
بمقصوده [illegible] الكلام والمقصود من الرسالة بيان أقسام المجاز

والصلاة



والصلاة أي الرحمة من الله تعالى المقرونة بالتعظيم والسلام أي الأمان
من جميع الآفات على سيدنا محمد المؤيد أي المقوى [illegible] جمع دليل
وهو لغة المرشد [illegible] الإعجاز مصدر أعجزه [illegible] والمراد به الدليل
الإعجاز هنا المعجزات وعلى آله أي أتباعه [illegible]
ذوي أي أصحاب النفوس أي الأرواح الزكية أي الطاهرة من دنس
الجهل وأصحابه جمع صاحب وهو [illegible] من اجتمع مؤمنا بسيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم أولي أي أصحاب العقول جمع عقل وهو نور تدرك
به النفس العلوم الضرورية والنظرية الذكية أي التامة السريعة
الفهم أما بعد أي بعد ما تقدم من الخطبة فإن أقوال أي [illegible]
أقسام المجاز وهي ثلاثة المجاز العقلي [illegible]
والمجاز اللغوي المفرد والمجاز اللغوي المركب [illegible]
ذكرت أي أقسام المجاز في الكتب جمع كتاب والمراد بها كتب
البيانيين [illegible] على من يطالعها ضبطها
فلم [illegible] فأردت ذكرها أي أقسام المجاز في هذه الرسالة
جملة أي مجموعة ليسهل ضبطها [illegible] جمع
[illegible] وهي [illegible] المنفردة [illegible]
[illegible] وهو مفعول [illegible] ومضاف إلى قواعدها أي قواعد
أقسام المجاز جمع قاعدة وهي لغة الأساس [illegible] كلية
[illegible] في ثلاثة عقود أي [illegible] ثلاثة
[illegible] جمع عقد بكسر العين وهو الخيط الذي ينظم فيه اللؤلؤ
وسميتها أي الرسالة [illegible]

إلى معرفة المجاز بفتح الميم أي فالإتيان لمعرفة حقيقة المجاز وهي
الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له و إلى معرفة أقسامه المتقدمة
وهي تشبيه بلا حذف الأداة والوجه والحاصل هذه الرسالة
كالمجاز أي القنطرة في التوصل إلى المطلوب ومن المجاز الأول
والثاني الجناس التام كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم
المجرمون ما لبثوا غير ساعة كما في البديع من التلخيص العقد
بضم العين وال فيه للعهد الذكري في قوله في ثلاثة عقود وهو مبتدأ
الأول نعت له وخبره في قوله في أقسام جمع قسم أي في أنواع المجاز
وهي ثلاثة مجاز وفيه أي في العقد الأول وهو خبر مقدم
عن قوله ثلاثة فصول مقام البيت ومقدمة عطف على ثلاث
وخاتمة عطف على ثلاث أيضا المقدمة بفتح الدال مشددة
وال فيها للعهد الذكري وهي مبتدأ والخبر محذوف تقديره في
هذا المحل الذي نشرع فيه أو ما لحصر ولما كانت الحقيقة
هي الأصل احتاجها إلى معرفة وفي بيته وتحته المجاز
فرعها لاحتياجه إلى ملاحظتها ليأتي به تدبر ابتدأ بتعريف الحقيقة
وتقسيمها فقال الحقيقة مبتدأ وال فيها لتعريف الجنس
والتاء فيها زائدة للنقل من الوصف إلى الاسم وحقيقة
فعيل في رأي العلماء ويحتمل المعنيين وهو في الأصل وصف من
حق الشيء ثبت من باب ضرب وقتل كما في المصباح بمعنى ثابت
فيكون فعيل بمعنى اسم الفاعل أو بمعنى مثبت فيكون بمعنى اسم
المفعول وفي العرف نقل من الوصف وجعل اسما للكلمة المستعملة

في

فيما وضعت له فلا بد أن تكون ثابتة فيما وضعت له أو مثبتة
فيه وخبر المبتدأ قوله قسمان على حذف مضاف أي ذات قسمين لأنه
يخبر بالمثنى عن المفرد عقلية أي قسم يقال له حقيقة عقلية
وهي أي الحقيقة العقلية حدها إسناد أي نسبة الشيء
بالفعل والوصف إلى من له أي شيء هو أي الشيء الأول له
أي الشيء الثاني أي وصف له وحقه أن يسند له وإن كانت
الحقيقة العقلية هي إسناد الشيء إلى ما هو له فلا تكون إلا مركبة
في المركب دون المفرد نحو قام زيد فإسناده القيام إلى زيد حقيقة
عقلية لأن القيام وصف لزيد وحقه أن يسند لزيد وذلك
الإسناد معنى من المعاني لا يدركه إلا العقل فلهذا قيل
فيه حقيقة عقلية نسبة إلى العقل الذي يدركه و نحو أنبت
الله البقل فإسناده أنبت إلى الله تعالى حقيقة عقلية لأن
الإنبات وهو إخراج النبات كالزرع من العدم إلى الوجود وصف
لله تعالى وحقه أن يسند له تعالى وذلك الإسناد لا يدركه
إلا العقل لأنه معنى من المعاني أيضا والبقل كل نبات اخضرت
به الأرض كما في المصباح والأخرى لغوية ومنه يقال له حقيقة
لفظية نسبة للفظ وهي أي الحقيقة اللفظية قسمان أي ذات
قسمين مفردة أي حقيقة لفظية مفردة وهي أي المفردة
حدها الكلمة وهي قول مفرد فتشمل أقسامها الثلاثة
وهي الاسم والفعل والحرف وتخرج ما ليس بكلمة كالمركب
المستعملة نعت للكلمة مشتقة من الاستعمال وهو إطلاق اللفظ

وإرادة معناه ثم خرج بقيد اللفظ غير المستعمل في المهمل وهو
وهو ما لا معنى له كديز مقلوب زيد ولم يسمى حقيقة ولا مجازا
فيما له معنى وضعت اي الكلمة له اي لذلك المعنى نحو قولك رأيت أسدا
فإنه حقيقة لمطابقته نسبة الى اللفظ وهو الصوت المشتمل
على بعض الحروف الهجائية وهي الالف الى [illegible] وهي الكلمة استعملها
المتكلم في المعنى الذي وضعت له حيث لم يكن ثم قرينة مانعة من
إرادة ذلك المعنى الحقيقي وهو حيوان مفترس والوضع
مشتق من الوضع وهو لغة يطلق على معان منها الالقاء
وعرفا تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه كما ذكره في
التلخيص فلفظ اسد مثلا عينه للدلالة على معناه وهو
حيوان مفترس بنفسه لا بقرينة ثم أريد عليه فخرج المجاز لانه
انما يدل على معناه بالقرينة لا بنفسه كما يأتي فتكون الحقيقة موضوعة
والمجاز ليس بموضوع على ما في التلخيص وقيل الوضع جعل اللفظ
دليلا على المعنى سواء دل عليه بنفسه كما في الحقيقة او بقرينة
كما في المجاز هذا التعبير اعم مطلقا من الاول كما اشار له الشيخ
الطيب بن كيران في ارجوزته بقوله

«والوضع تعيين للفظ ليدل» «بنفسه المعنى الذي لديه»
«وقيل جعله دليل المعنى» «وذا اعم مطلقا فلتعتني»

والمستعملة مشتقة من الاستعمال مصدر استعمله في كذا [illegible]
فهو عبارة عن اطلاق اللفظ وارادة معناه اي اطلاق المتكلم اللفظ
فالاستعمال وصف للمتكلم والوضع وصف لواضع اللغة وهو
الله

الله تعالى على الصحيح وخرج بقوله فيما وضعت له كل من المجاز والغلط
فالمجاز نحو رأيت أسدا يرمي فلفظ أسد ليس بحقيقة لانه كلمة
مستعملة في رجل وهو غير ما وضعت له كما يأتي والغلط نحو خذ
هذا الفرس مشيرا الى كتاب فلفظ فرس ليس بحقيقة لانه كلمة
مستعملة في كتاب وهو غير ما وضعت له ودخل في الحد قسمان
الحقيقة الاول مرتجلة وهي الاصل والحقيقة المنقولة وهي الباقي
فالمرتجلة وهي اللغوية وسميت مرتجلة لانها لم يتقدمها
استعمال في غير اللغة والمنقولة هي الشرعية والعرفية ويقال
لهما العرفية الاصطلاحية وسميت منقولة لنقلها عن اللغة فاقسام
الحقيقة المجردة ثلاثة لغوية وشرعية وعرفية فالاول واضعها
ان كان واضع اللغة وهو الله تعالى على الصحيح فلغوية كالاسد
للسبع وان كان الشارع فشرعية كالصلاة للعبادة المخصوصة
عند الفقهاء وان كان اهل العرف فعرفية كالفاعل للاسم المرفوع
المذكور قبله فعله عند النحاة والى حد الحقيقة واقسامها
الثلاثة اشار شيخ شيوخنا الشيخ الطيب ابن كيران رحمه
الله تعالى بقوله

«اول الحقيقة اللفظ على الذي وضع» «له بقيد الاعتبار كالسمع»
«فهي الحقيقة ذي شرعية» «ولغوية وذي عرفية»

ولما كانت اللغوية هي الاصل السابق لما غيرها كالعرفية
منقول منها زاد بعضهم منها ثبوت المجردات على العربية كقولهم
الكلام في اللغة القول وما كان مكتفيا بنفسه في اصطلاح النحويين

وعرفه هو اللفظ المركب المعين بالوضع ومركبة عطف على قوله
مفردة وهي اي المركبة اللفظ المركب وهو ما تركب من كلمتين
فأكثر وخرج به المفرد المستعمل اي الذي استعمل وأريد معناه وخرج
به المهمل كحروف المعجم نحو "مقلوب" بن مكي فليس بحقيقة ولا
مجاز فيما اي في معنى وضع اي المركب له اي لذلك المعنى وخرج به المجاز
المركب الآتي قريبا وذلك نحو قولك قام زيد فإنه حقيقة لفظية
مركبة لكونه كلاما مركبا من كلمتين مستعملا فيما وضع له وهو
ثبوت فعل للفاعل في زمن ماض عن وقت التكلم به من ذات معينة مسماة
زيد ولما فرغ من تعريف الحقيقة وتقسيمها
شرع في تعريف المجاز وتقسيمه فقال والمجاز مبتدأ وأل فيه للعهد
الذكري ومجاز أصله مجوز على وزن مفعل نقلت حركة الواو
للساكن الصحيح قبلها وهو الجيم ثم قلبت الواو ألفا لتناسب
الفتحة فصار مجاز وهو لغة مشترك بين ثلاثة المصدر والزمان
والمكان وعرفا مشترك بين اثنين المجاز العقلي واللغوي
كما قال قسمان خبر المبتدأ على حذف مضاف اي ذو قسمين فمنه مجاز
عقلي منسوب للعقل لأنه لا يدرك إلا به كما في الحقيقة العقلية
وهو اي المجاز العقلي تعريفه اسناد اي نسبة الشيء كالفعل
والوصف إلى معنى غير ما اي المعنى الذي هو اي ذلك الشيء له اي لذلك
المعنى لعلاقة بفتح العين اي لمناسبة بينهما اي بين الشيء والمعنى
كالسببية مع قرينة مانعة من إرادته اي إرادة الاسناد إلى
ما هو له وإن شئت قلت المجاز العقلي إثبات شيء لشيء ليس
هو

هو له لعلاقة وأقسام المجاز العقلي ثلاثة نسبة إسنادية ونسبة
إضافية ونسبة إيقاعية فالأول كنسبة الفعل للفاعل كبنى الأمير
المدينة والثاني كنسبة المتضايفين نحو بل مكر الليل والثالث كنسبة
الفعل للمفعول نحو ولا تطيعوا أمر المسرفين والأول قسمان خبر
نحو فما ربحت تجارتهم وإنشاء نحو يا هامان ابن لي صرحا وهو
إما صريح فيه كالأمثلة المذكورة أو كناية نحو سل الهموم كما
أشار [illegible] الكل بقوله

وفصل مجاز نسبة فيه فاعل ... إسنادا أو إضافة إيقاعا
أخبار أو إنشاء إما صريحا به ... وإما للكناية انتحا
وهو مما تنسب شيئا للسوى ... مما كان في أصله له حوى

يعني أن المجاز العقلي هو أن تنسب شيئا لغير ما كان له في أصله بالإضافة
وإذا كان المجاز العقلي هو به إسناد الشيء إلى غير ما هو له
فلا يكون إلا في المركب دون المفرد وذلك نحو بنى الأمير
المدينة وحقيقة العقلية بنى البناء المدينة فإسناد بنى
إلى الأمير مجاز عقلي لأنه يصدق عليه إسناد الشيء وهو البناء
إلى معنى وهو الأمير وهو غير المعنى الذي البناء له لأنه وصف
له وحقيقة يقوم به وهو البناء لعلاقة بين البناء والأمير
وهي السببية لأن الأمير سبب في وجود البناء فهو الإسناد عن
الفاعل الحقيقي وهو البناء إلى الفاعل المجازي وهو الأمير
والقرينة عقلية فإن العقل يمنع إرادة إسناد البناء إلى الأمير
عادة ومنه قوله تعالى حكاية عن قول فرعون يا هامان ابن لي صرحا

وإسناد ابن إلى هامان مجاز عقلي لأن هامان لا يبني وإنما يأمر
فلابسه تسبب البناء عادة وحقيقته العقلية قل للبناء ابن لي صرحا
ونحو قول المؤمن أنبت الربيع البقل أي زمان الربيع البقل فإسناد أنبت
الربيع مجاز عقلي حيث أسند الإنبات وهو فعل الله إلى الزمان
لعلاقة المحل فيه لأن الزمان محل للإنبات والقرينة حالية
وهي حال المؤمن الذي يعتقد أن الله تعالى واحد في أفعاله كما هو
واحد في ذاته وصفاته ومنه قوله تعالى كمثل حبة أنبتت سبع
سنابل فالحبة سبب عادي في الإنبات وقوله تعالى مما تنبت الأرض
من بقلها فالأرض ظرف لأن فيها تنبت وكل مجاز عقلي يجب أن يكون
له حقيقة عقلية إما ظاهرة كما مر نحو بنى الأمير المدينة
فإنه مجاز عقلي وحقيقته العقلية ظاهرة وهو بنى البناء
المدينة وإما خفية لا يطلع عليها إلا الخواص نحو سرتني رؤيتك
فإنه مجاز عقلي وحقيقته العقلية سرني الله برؤيتك وهي
خفية وهذا أوان [illegible] من القسم الأول وهو المجاز العقلي
شرع في القسم الثاني وهو المجاز اللغوي فقال وقسم مجاز لغوي
منسوب إلى اللغة وهو أي المجاز منقسم أي ذو قسمين مفرد
ومركب وابتدأ بتعريف المفرد فقال ما المفرد أي فالمجاز المفرد هو
أي المفرد تعريفه الكلمة وهي قول مفرد فدخل فيه أقسامها الثلاثة
وهي الاسم والفعل والحرف وخرج عنها ما ليس بكلمة وهو المركب
المستعملة نعت للكلمة مشتقة من الاستعمال وهو إطلاق المتكلم
اللفظ وإرادة معناه مجازا وجملة أقسام المستعمل [illegible] وهي
مجاز

مجاز فقط وحقيقة فقط وحقيقة ومجاز باعتبارين والحقيقة
والمجاز لا يكون يخرج عن التعريف ما عدا الأول في ثلاثة وخرج منها شيئان
الكلمة المهملة وهي التي لا معنى لها كديز مقلوب زيد والكلمة الموضوعة
لمعنى ولم تستعمل فيه كما في قول النحويين اسم مثلا معناه سبع فمن
سمى اسمه ولم يستعملوه فيه فكل من المهملة والموضوعة قبل
الاستعمال ليس بمجاز كما أنه ليس بحقيقة لانتفاء الاستعمال عنهما الظاهر
ثم إن في الحقيقة والمجاز في معنى غير ما أي المعنى الذي وضعت أي الكلمة له
أي لذلك المعنى وخرج بقيد الغير القسم المثلث وهو الحقيقة فإن الدال
الحقيقة كلمة مستعملة فيما وضعت له كما مر لعلاقة بفتح العين
أي لأجل مناسبة بين ما وضعت له وهو المعنى الحقيقي وما لم توضع
له وهو المعنى المجازي والجار والمجرور متعلق بالمستعملة وخرج بقيد
العلاقة شيئان أولهما الغلط في نحو قولك خذ هذا الفرس مشيرا به إلى
كتاب أردت أن تقول خذ هذا الكتاب فغلطت وقلت خذ هذا الفرس
فالفرس كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وهو الكتاب لكن لا
علاقة بين الفرس والكتاب ولا مناسبة بينهما فلا يسمى الفرس مجازا
ولا حقيقة وإنما يسمى غلطا وثانيهما بعض القسم الثالث وهو الحقيقة
والمجاز باعتبارين كلفظ الصلاة إذا استعمله اللغوي في الدعاء فإنه
حقيقة في الدعاء باعتبار وضع اللغة ومجاز فيه أيضا باعتبار وضع
الشرع لأنها بوضع الشرع حقيقة في العبادة المخصوصة كما هو مجاز
شرعي في غيرها كالدعاء لكن اللغوي إنما استعملها في الدعاء
لكونه حقيقة في الدعاء لا لأجل ملاحظة علاقة بين الدعاء والعبادة

المخصوصة وقرينة عطف على علاقة وتاء قرينة للنقل من الوصف للاسم
مجاز في حقيقة وقرين بمعنى مقارن أي مصاحب فجليس بمعنى مجالس
فيكون فعيل بمعنى اسم الفاعل مانعة من ارادته أي صالح بدعى ارادة
ما وضعت له وخرج بهذا القيد القسم الرابع وهو ما ليس حقيقة ولا
مجازا وهي الكناية فانها كلفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته
معه كما في التلخيص أي ارادة ذلك المعنى مع لازمه كلفظ طويل
النجاد وهو حمائل السيف فانه اريد به طول القامة وهو لازم معناه
لكن قرينة الكناية كلفظ المدح لا تمنع من ارادة ما وضعت له
بل يجوز ان يراد المعنى الحقيقي وهو طول النجاد مع ذلك اللازم
أيضا فليست الكناية حقيقة لانها مستعملة في غير ما وضعت له وهو
اللازم ومعناها ولا مجازا لان قرينتها غير مانعة من ارادة ما وضعت
له ودخل في تعريف المجاز اللفظي المجرد اقسامه الثلاثة وهي المجاز
اللغوي والشرعي والعرفي مثال اللغوي اسد فانه حقيقة لغوية في السبع
مجاز لغوي في غيره كرجل شجاع في نحو قولك رأيت اسدا يرمي وقد وجدت
فيه شروط المجاز الخمسة اذ يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت
له وهو رجل شجاع لعلاقة بين الاسد والشجاع وهي الشجاعة وقرينة
مانعة من ارادة الاسد وهي يرمي لان الرمي بالبارود او بالحجر
او بالنبل ونحو ذلك من خواص العقلاء فلو قلت رأيت اسدا بلا قرينة
لاحتمل اسد ان يكون حقيقة لغوية في السبع احتمالا راجحا لانه هو
المعنى الحقيقي له ويسمى لفظ اسد حينئذ بالظاهر عند الاصوليين لانه ظاهر
في السبع وان يكون مجازا لغويا في الرجل الشجاع الخفية استعماله

فيه

فيه لا يكون احتمالا راجحا ويسمى حينئذ بالظاهر عندهم فاذا كانت معه
قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي تعين ما صار نصا في المجاز اللغوي
لا يحتمل الحقيقة اصلا لان النص عندهم هو اللفظ القاطع لا الاحتمال ×
ومثال الشرعي صلاة فانها حقيقة شرعية في العبادة المخصوصة وهي
ذات الركوع والسجود مجاز ومجاز شرعي في غيرها كالدعاء لانه استعملها
في غير ما وضع له في الشرع وهي العبادة المخصوصة وان كانت مستعملة
فيما وضع له في اللغة كقوله تعالى وصل عليهم أي ادع لهم كما في المصباح
والقرينة لفظية وهي عليهم ومثال العرفي فعل فانه حقيقة عرفية
في اللفظ المخصوص وهي كلمة دلت على معنى في نفسها مقترنا باحد
الازمنة الثلاثة مجاز عرفي النحاة واصطلاحا مجاز عرفي عندهم
في غيره كالحدث ولهذا كان اللفظ الواحد المستعمل في المعنى الواحد
كالصلاة في الدعاء حقيقة باعتبار اللغة ومجازا باعتبار الشرع ويقال
له حقيقة ومجاز باعتبارين مجاز وهو أي المجاز المجرد منحصر في
قسمين أي ذو قسمين مجاز مرسل ومجاز استعارة واشار الى علة حصره
في القسمين بقوله لانه أي المجاز المجرد ان كانت علاقته أي مناسبته
المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي فاستعارة أي فهو
مجاز استعارة وسمي اللفظ استعارة لانه كلباس استعير من شخص
وألبس غيره والا أي وان لم تكن علاقته المشابهة بان كانت علاقته
غير المشابهة فمرسل أي فهو مجاز مرسل أي مطلق عن التقييد بعلاقة
مخصوصة اسم مفعول من ارسله اذا اطلقه بخلاف الاستعارة فانها مقيدة
بعلاقة المشابهة وإذا عرفت ما ذكر فالاستعارة لغة مصدر استعار

لشيء بطلب إعارته وعبر بالمجاز لغير علاقته بفتح العين أي مناسبة معناه
للمعنى الحقيقي المشابهة مصدر شابهه يشابهه شاركه في معنى
وهي أي الاستعارة قسمان أحدهما مثل الاستعارة تصريحية منسوبة
للتصريح مصدر صرح بالشيء ضد كنى عنه وسميت تصريحية للتصريح
بها وذلك نحو قولك رأيت أسدا يرمي فلفظ أسد مجاز استعارة
تصريحية لأنه مصرح به لا محذوف والقرينة لفظ يرمي وبيان
ميكون التصريحية في الجريدة الأولى من هذا الفن واستعارة
مكنية منسوبة للمكنى اسم مفعول كنى عنه من باب رمى بكناية
أي خفاء وستر وسميت مكنية لعدم التصريح بها فهي محذوفة
خفية وذلك نحو قولك رأيت رجلا يفترس شبه الرجل بالسبع
واستعير لفظ الأسد للرجل ثم حذف فلفظ أسد المحذوف مجاز
استعارة مكنية على المختار لأنه محذوف غير مصرح به والقرينة يفترس
وبيان ميكون المكنية في الفن الثاني والمجاز المرسل لغة اسم
مفعول أرسل الشيء أطلقه وهو مجاز علاقته بفتح
العين أي مناسبة معناه للمعنى الحقيقي غير المشابهة وذلك
نحو قولك أكلنا الماء فلفظ الماء مجاز مرسل لأنه بمعنى النبات
فهو مستعمل في غير ما وضع له ومناسبته للنبات كونه سببا في
النبات فعلاقته السببية والمسببية وهي غير المشابهة
والقرينة أكلنا وبيان ميكون المجاز المرسل في الجريدة الثالثة
من هذا الفن ولما كمل الغرض من تعريف المجاز اللفظي المفرد
وتقسيمه إلى مرسل واستعارة شرع في تعريف المجاز اللفظي

المركب

المركب وتقسيمه إلى مرسل واستعارة أيضا فقال والمجاز المركب أي
المنسوب للمعنى المزجي واحترز به عن المجاز المفرد فلأنه قيدوه هو
اللفظ المركب أي من كلمتين فصاعدا أو الكلام فيشمل المركب
الإسنادي والإضافي والتقييدي وخرج به المفرد المتقدم المستعمل أي
استعمله المتكلم بأن أطلقه وأراد معناه وخرج به غير المستعمل
وهو المركب المهمل الذي لا معنى له كقولك ديز مكتوم مقلوب زيد مكتوم فلا
يوصف بحقيقة ولا مجاز في غير ما أي المعنى الذي وضع أي المركب له
أي لذلك المعنى حقيقة وخرج بهذا القيد الحقيقة المركبة نحو
زيد قائم وقام زيد تمام العلاقة بفتح العين أي المناسبة بين ما
وضع له وغير ما وضع له وخرج بهذا المركب المستعمل في غير ما وضع
له غلطا كقولك قام زيد في مقام جلس عمرو فلا يسمى قام زيد
حقيقة ومجازا ولا مجازا مركبا لعدم العلاقة بين قيام زيد
وجلوس عمرو وإنما يسمى غلطا إذ أردت أن تقول جلس عمرو فغلطت
وقلت قام زيد وقرينة مانعة من إرادته أي طاردة عن إرادة ما وضع
له وهو المعنى الحقيقي وخرج بهذا الكناية المركبة كقولك أنا
عطشان وحالك تطلب الماء فلا يكون قولك أنا عطشان مجازا
مركبا وإن كان مستعملا في غير ما وضع له وهو الطلب حيث
جعلته كناية عن طلب الماء لأن القرينة وهي حالك
لا تمنع أن يراد مع الطلب المعنى الحقيقي وهو الإخبار بثبوت
العطش ولا يكون حقيقة مركبة أيضا لأنه مستعمل في غير
ما وضع له وإنما يسمى كناية وهذا أحد أقوال أربعة في الكناية

وهو مذهب البيانيين وذهب الاصوليين الى انه مجاز لانه مستعمل
في غير ما وضع له ومثله ماذا فلان يعد الله اي التلميح ارجعه وهو
اي المجاز المركب قسمان اي نوعان مجاز مرسل اي مطلق عن التقييد بعلاقة
مخصوصة ومجاز استعارة تمثيلية منسوبة للتمثيل وهو التشبيه
الذي وجه الشبه فيه مركب من امور بل الحصر مفعول له

فصل في مجاز المجاز ينقسم الى استعارة ومرسل علم
ووجه حصر المجاز المركب في القسمين انه لابد من علاقة فان كانت
المشابهة فهو استعارة تمثيلية وان كانت غير المشابهة
فهو مجاز مرسل وقد اي فيتحقق ما قدمناه من والاستعارة التمثيلية هي
مجاز مركب علاقته اي مناسبة معناه للمعنى الحقيقي المشابهة
بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي مفعول له

ووارد استعارة تمثيلية في اجزائها حقيقة جلية
واحد من اجزائها حقيقة والمجاز انما هو في مجموع الاجزاء
قوله
وذلك نحو المتردد في امر من الامور كسفر وبيع وشراء هل
يفعله او يتركه اراك تقدم رجلا تارة وتؤخر تلك الرجل
تارة اخرى فوجه الشبه في الكل هو التردد في الفعل والترك
وهو مركب من امرين وهما الفعل والترك والمجاز المرسل هو
مجاز مركب علاقته غير المشابهة كالسببية والمسببية مفعول له
نحو حكاية عن قول ام مريم اني وضعتها انثى فانه حقيقة في
الاخبار وارادة المخاطب معناه وهي ضعيفة لان الله تعالى
لا يخفى عليه شيء كما قال تعالى والله اعلم بما وضعت فتعين
ان

ان يكون مجازا مرسلا حيث استعمل ما وضع له وهو انشاء التحزن
المسبب عن الاخبار فاطلق السبب وهو الاخبار واريد المسبب
وهو الانشاء والقرينة عقلية ولنا اقوال قال ح ما حاصله المراد
بالمرسل في المجاز المركب خبر مستعمل في غير الاعلام بمضمونه كخبر
نحو انا عطشان فانه موضوع للاخبار واستعمل في الانشاء لان
الاخبار بالعطش يلزمه عادة طلب الماء فيكون مجازا مرسلا
علاقته غير المشابهة وهو اللزوم الحق على مذهب الاصوليين
مجاز والقرينة حالية وذلك نحو رعد الله فيعني التلميح ارجعه
فيكون مجازا مرسلا علاقته غير المشابهة وهي المسببية غير
المسببية ولما كانت الاستعارة اصلها التشبيه وبني عليه
لانها مجاز علاقته المشابهة بين التشبيه والتشبيه
لغة مطلق تشبيه بكذا الحقه به وعرفا تشريكه لمعنى وهو المشبه
لامر هو المشبه به في معنى هو الشبه وهو ما يشترك فيه
الحال ونحوها كمثل وشبه ومثل واركانه اي التشبيه
اربعة احدها المشبه وثانيها المشبه به ويقال لهما الطرفان
اي طرفا التشبيه وثالثها وجه الشبه وهو المعنى الذي يشترك
فيه الطرفان ورابعها اداة التشبيه وذلك نحو قولك زيد
كالاسد في الشجاعة وهذا مثال للتشبيه والاركانه اذ يصدق
عليه انه تشريك امر هو زيد لامر هو الاسد في المعنى هو
الشجاعة بالكاف وفيه اركان التشبيه الاربعة زيد مشبه
والاسد مشبه به والشجاعة وجه الشبه وهي موجودة في كل

في محل من الكرم حين يقول ابتني كل منهما والاداة هي الكاف ومنه
ومنه قوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة فهي ضمير القلوب
مشبه والحجارة مشبه به والقسوة وجه الشبه والاداة الكاف
و نحو قولك زيد اسد زيد مشبه والاسد مشبه به والوجه
والاداة محذوفان والاصل زيد كالاسد في الشجاعة ومنه قوله تعالى
هن لباس لكم وانتم لباس لهن والاصل والعلم عند الله هن اي
الزوجات كاللباس لكم وانتم كاللباس لهن في الاشتمال عند المعانقة
والمستتر واشار بالخاء الى جواز دخول الاداة في الاربعة محلها
في المثال الاول ودخول بعضها في المثال الثاني والثالث
الاول تشبيه اتفاقا والثاني تشبيه على القول الصحيح والصحيح
ان التشبيه من قبيل الحقيقة لان الكلام فيه مستعمل فيما
وضع له وقال بعضهم انه من قبيل المجاز ولما فرغ من
بيان التشبيه شرع في بيان الكناية فقال ما الكناية لغة الخفاء
والستر وهي مصدر كنيت بكذا عن كذا من باب رمى كناية وكناية
ستر وعرفا هو لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته
معه اي ارادة معناه مع لازمه كطويل النجاد اريد به طول
القامة مع جواز ارادة طول النجاد ايضا مع طول القامة
ومذهب الخطيب ان الكناية ليست حقيقة لانها مستعملة في غير
ما وضعت له ولا مجاز لان قرينتها غير مانعة من ارادة ما وضعت
له الكلام وتعرض للتشبيه والكناية في المجاز لانها المقصود
من علم البيان ولذا قال في التلخيص فانحصر في الثلاثة اي بانحصر

المقصود

المقصود من علم البيان في الثلاثة وهي التشبيه والمجاز والكناية
في باب السحر الحربية مبتدا اول وفيه للعصر الذي الاولى نعت
لها والخبر محذوف تقديره من الكلام الذي شرع فيه ويحتمل ان
في نظائرها وما قبلها مبتدا اقسام قرينة المجاز وكذا قال قرينة
المجاز المتقدمة في قوله وقرينة مانعة وهي لغة صفة من قرن
من التقرير من باب قتل وضرب جمع بينهما وعرفا ما دل على المراد
من اللفظ وهي مبتدا خبره ثلاثة اي ذات ثلاثة اقسام قرينة لفظية
منسوبة الى اللفظ نحو قولك رايت اسدا يرمي فلفظ يرمي قرينة وهي
وهي دالة على ان المراد بلفظ اسد رجل شجاع ومانعة من
ارادة السبع ويحتمل انه غيرها من قرائن المجاز وقرينة حالية
منسوبة الى الحال وهي صفة ثبت بلفظ الحال المتكلم بالمجاز ويقال
لها قرينة المقام وقرينة السياق نحو قولك رايت اسدا حيث
دل الحال على ان مرادك بالاسد رجل شجاع بين لان الحال وان
كانت لا تنطق فهي دالة على المراد ولذا يقولون نطقت الحال
بكذا اذا دلت عليه لان الدلالة على شيء انما هي صفة لفظية
وغير لفظية وقرينة عقلية نحو قولنا يا ارجل اي ايما نع لان
حقيقة الرجل اللغوية رفقة في القلب تستلزم الانخلاع والاعضاء
والقلب في حقه تعالى محال عقلا لانه يستلزم المماثلة لخلقه وهو
تعالى ليس كمثله شيء فالمراد منه لازم الرجل وهو الانعام وهذا
المثال من المجاز المرسل وما قبله من الاستعارة وبعضهم يجعل القرينة
قسمين لفظية ومعنوية ثم يقسم المعنوية ثلاثة اقسام عقلية

[illegible]

وعادية وعالية ومثال العادية في المجاز العقلي جري الأمير
الجيش فما تقدم من جري الأمير وحقه الجيش علاقة قريبة عادية
مانعة من إرادة ظاهر الاسناد السببية الثانية في بيان نكتة المجاز
لا يعدل أي لا يعدل المتكلم عن الحقيقة التي هي الأصل لعدم
احتياجها إلى علاقة وقرينة ونكتة وجارية على أصله فلا سؤال
عليه إلى المجاز إلا لنكتة أي لحكمة وفائدة وهي بنون مضمومة وكاف
ساكنة ثم مثناة فوق مفتوحة مثل تاء التأنيث على وزن غرفة
وجمعها نكت كغرف ونكت المجاز كثيرة ولعل أجل بعضها
بقوله كالمبالغة وهي دعوى بلوغ وصف في شيء حدا مستبعدا أو
مستحيلا نحو رأيت أسدا يرمي والأصل رأيت رجلا كالأسد في الشجاعة
فعدل عن التشبيه الذي هو الحقيقة لكونها لا تفيد المبالغة في
التشبيه إلى المجاز وهو أسد لأنه يفيد المبالغة في التشبيه وهي
دعوى بلوغ شجاعة الرجل إلى شجاعة الأسد حتى صار الرجل عين
الأسد أو فردا من أفراده ودخل تحت الكلي بشجاعة الحقيقة
ونحوها كالخفي أي لأن بلفظ الخلاء غليظة في مقلة الإنسان فيعدل
عنها إلى المجاز كالغائط لأنه لا بشاعة فيه فيقول جاء زيد
من الغائط والغائط من نواقض الوضوء فيقول أربعا ثم وغائط
بوصف كغيل ومنه قوله تعالى أو جاء أحد منكم من الغائط المكان
المنخفض ما يستعمل في الفضلة المذكورة مجاز العربية الثالثة في
بيان الاستعارة والمرسل أي في بيان أركان الاستعارة وبعض علاقات
المجاز المرسل أما الاستعارة وهي مجاز من مجاز علاقته المشابهة

سواء

١٠

سواء كانت تصريحية أو مكنية فلها أركان أربعة أحدها
المستعار له ويقال له المشبه وثانيها المستعار منه ويقال
له المشبه به وثالثها لفظ المستعار منه ويقال له اللفظ
المستعمل ورابعها الجامع ويقال له وجه الشبه وهو ما قصد
اشتراك الطرفين فيه واتفق أي اجتمع القوم أي البيانيون
على الاستعارة التصريحية معناها لفظ المشبه المستعار أي
للمشبه بالرفع نعت لفظ المشبه به المذكور أي المصرح به نعت
لما للفظ وذلك نحو رأيت أسدا يرمي فأسد استعارة
تصريحية إذ يصدق عليه أنه لفظ المشبه به وهو سبع وأنه مستعار
للرجل الشجاع إذ هو المراد بأسد بدليل يرمي فهو المشبه
وأنه مذكور ومصرح به لا محذوف والجامع بين الشجاع والأسد
الشجاعة وهي قوة القلب وثبته عند الشدائد فأركان الاستعارة
الأربعة هي الرجل الشجاع المشبه والسبع المشبه به ولفظ أسد
والجامع وهو الشجاعة لكن لا يصرح بشيء من أركان الاستعارة في
التصريحية إلا بلفظ المشبه به وفي المكنية إلا بلفظ المشبه
اتفاقا وإنما اختلفوا في معنى المكنية والمختار أنها لفظ
المشبه به المستعار المحذوف وستأتي بيانه في العقد الثاني
ومثال المكنية رأيت رجلا يفترس فلفظ أسد المحذوف
هو الاستعارة المكنية أي المحذوفة ويفترس دال عليه ومثال
التصريحية من القرآن واعتصموا بحبل الله جميعا وتقريرها
أن تقول شبه السامع للقرآن بالحبل بجامع التمسك في كل منهما

واستعير اسم المشبه به وهو الحبل للمشبه وهو القرءان وصرح
به فيكون لفظ الحبل استعارة تصريحية وقرينتها اضافة الحبل
الى الله تعالى ومثال المكنية في القرءان واشتعل الراس شيبا وتقريرها
مجازا ان تقول شبه الشيب وهو بياض الشعر بالنار بجامع
الانتشار والضياء واستعير اسم المشبه به وهو النار للمشبه وهو
الشيب ولم يصرح به فيكون لفظ النار استعارة مكنية
وقرينتها اثبات الاشتعال للراس والحاصل ان [illegible] الاستعارة
ان لا يجمع فيها بين طرفي التشبيه بل تذكر احدهما وتريد به الآخر
[illegible] لفظ المشبه به وحذف لفظ المشبه كانت استعارة تصريحية وان ذكر
لفظ المشبه وحذف لفظ المشبه به كانت استعارة مكنية واما [illegible]
فهو التشبيه لانه اصلها قبل العدول عنه الى الاستعارة واما
مانعها فهو الجمع بين الطرفين [illegible] لان الاستعارة مبنية على
تناسي التشبيه بعد العدول عنه البتة [illegible] فكل استعارة
لابد فيها من ملاحظة ثلاثة اشياء اصلها وجامعها ومانعها
واعلم ان الاستعارة عند الجمهور لا تكون الا تحقيقية
سواء كانت تصريحية او مكنية وسميت تحقيقية لتحقق معناها
حسا او عقلا كقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا فلفظ الحبل
استعارة تصريحية تحقيقية لان معناه اما القرءان وهو حسي لان
القرءان يدرك بحاسة السمع ان اريد به الالفاظ او بحاسة
البصر ان اريد به خطوطه واما دين الاسلام فهو عقلي
لان دين الاسلام [illegible] كقولنا [illegible] حلال والاشياء

الربا

الربا حلال والقواعد [illegible] والنسب امور اعتبارية لا تدرك
الا بالعقل [illegible] المجاز الاستعارة [illegible]
بعض علاقات المجاز المرسل فقال والمجاز المرسل [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] الشيء [illegible]
مجاز علاقته اي مناسبة معناه للمعنى الحقيقي غير المشابهة
واقسامه اي اقسام المجاز المرسل وانواع غير المشابهة
كثيرة لان علاقات المجاز المرسل [illegible] بعضهم [illegible]
وعدها [illegible] وعشرين [illegible] فقال [illegible]
ان العلاقات [illegible] عشرون نوعا [illegible]
وعدها بعضهم باقل منها والصواب [illegible]
[illegible] المجاز التمثيل [illegible] على
[illegible] فقال كالوجد في الزمان اي من اقسام المجاز المرسل
الجزئية والكلية كاطلاق اسم الجزء كالوجد على الكل
وهو الزمان [illegible]
فالوجد حقيقة في جزء الزمان المعروف فاستعمل في غير ما وضع
له وهو الزمان فصار لفظ الوجد [illegible] مجازا [illegible] من باب
تسمية الكل باسم جزئه [illegible] يقال في غيره ومثله [illegible]
في الرئيسة [illegible] ومنه قول [illegible]
في باب الجهاد [illegible] يجعلون اصابعهم
في اذانهم [illegible]
[illegible] الكل والجزء [illegible] يجعلون اصابعهم [illegible]

من بحر البسيط
صح
وبعضهم [illegible] منها

«ورعينة الغيث عينا ثمة انجرى * مجرورة فزادني للمحل محل العلي»
ومنها السببية والمسببية فالأول إطلاق السبب على المسبب نحو أمطرت
السماء نباتا أي غيثا فلفظ النبات مجاز مرسل من باب تسمية
المسبب باسم مسببه ومنه وينزل لكم من السماء رزقا فإن الرزق لا ينزل
لكنه أي مطرا سببا في الرزق والثاني وهو عكسه نحو
رعينا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث ومنه قول العامة الخبز
الطويلة ما تحصل وللسلطان يد طويلة ولا يريد به العضو
أي قدرة فيجعل اليد لأن أكثر ما يظهر سلطان القدرة في اليد
وبها تكون الأفعال الدالة على القدرة من الضرب والقتل
والأخذ والعطاء ومن هذا قوله تعالى يد الله فوق أيديهم
بل يداه مبسوطتان والسماء بنيناها بأيد أي قدرة لأنه تعالى
لأن اليد حقيقة في الجارحة المعروفة وهي محال عليه تعالى
إذ ليس كمثله شيء وأشار لهما الناظم بقوله
«وما تسبب عن شيء عليك مر * غيثا رعينا من ماء السماء همر»
«والسبب أمطرت نباتا وذا أبيض * ما صح للغير مخض ابلاوهم»
ومنها اللازمية والملزومية فالأول إطلاق اسم الملزوم على
اللازم نحو طلعت الشمس أي ضوءها وعكسه نحو هل
يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء أي هل يفعل
لأن الاستطاعة ملزومة لازمة للفعل وإلى ذلك أشار الناظم بقوله
«واللازمية والأخرى معروفة * بالشمس والضوء نحو الوضح»
«بالشمس ملزومة والضوء لازمها * فابحث فذي وانتهي للمتبع»

هو

هو هو قوله والأخرى أي والملزومية ومنها الخصوص والعموم
فالأول إطلاق اسم العام على الخاص نحو ويستغفرون لمن في الأرض
أي للمؤمنين وعكسه نحو وجاء ربك والملك صفا أي والملائكة قال الناظم
«وعم الحكم وانظر بعضه أبدا * واعكسه تلقه في الأبرار ذائعا»
ومنها اعتبار ما كان عليه في الماضي نحو وآتوا اليتامى أموالهم
فلفظ اليتامى مجاز مرسل لأنه حقيقة في الأولاد الصغار الذين
مات أبوهم قبل بلوغهم فاستعمل في الكبار بعد بلوغهم بقرينة
الأمر بإعطائهم أموالهم ولا يعطون أموالهم شرعا إلا بعد
البلوغ ولا يتم بعد البلوغ فسموا بعد البلوغ يتامى باعتبار
اليتم الذي كانوا عليه قبل البلوغ من باب تسمية الشيء باعتبار
ما كان عليه ومنها اعتبار ما يكون عليه في المستقبل
ويقال له الأول مثل [illegible] إلى محلها يقول يرجع نحو
إنك ميت وإني أراني أعصر خمرا أي عنبا يؤول ما ولي خمرا
ويكون عليه بقرينة حال المخاطب الحي فإنه ميت وحال
العنب وهو عصره من باب تسمية الشيء بما يكون
عليه وإلى ذلك أشار الناظم بقوله
«والأول آل أراني أعصر خمرا * فالحي عند عصير التمر والكرم»
«فلام آل تخلل التوعير أي عمرا * وحسن [illegible] العقل باللمع»
«والاعتبار على ما كان فاعرفه * والمال للأيتام الآن فاعلم»
«وقل ربي وآتوا اليتامى هنا * فهو صحيح باعتبار الحزن واليتم»
ومنها الحالية والمحلية فالأول إطلاق اسم الحال على المحل نحو

واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله اي في الجنة لان الرحمة
حالة في الجنة وهي محل للرحمة وعكسه نحو فليدع ناديه اي
اهل مجلس ناديه اي اهله ناديه بمعنى مجلسه ويحتمل ان يكون
من مجاز الحذف اللاحق وقال الشيخ
في المحل واطلق لفظا ابدا على التوحيد تلك محل محتكم
ومجلس ناديه جاءت مرحمة والعكس مثلا للاجرا بعيد ويلي
ومنها المضربة نحو فبشرهم بعذاب اليم اي انذرهم به لان البشارة
حقيقة في الخبر السار نحو المومن يدخل الجنة فيظهر اثرها
في بشرة الانسان فاستعملت في ضده وهو الخبر الضار نحو الكافر
يدخل النار من باب تسمية الشيء باسم ضده ومنها
المجاورة كالراوية فانها حقيقة في الدابة التي تحملها
كالبغل واستعملت في غيرها وهو ظرف الماء المعروف مجازا
مرسلا من تسمية الشيء كالظرف المذكور باسم مجاوره كالراوية
التي تحمله ومنها الاطلاق والتقييد كاطلاق اسم المقيد
على المطلق كمشفر بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الفاء
حقيقة في الشفة بقيد كونها للابل فاذا استعمل في شفة
الانسان باعتبار انها مطلق شفة كقولك مشفر زيد مجروح
كان مجازا مرسلا من باب تسمية المطلق باسم المقيد وعكسه
كالانسان حقيقة في مطلق حيوان ناطق فاذا استعمل في انسان
بقيد كونه زيدا مثلا كقولك الحي مت انسانا وانت تريد به زيدا
كان مجازا مرسلا من باب تسمية المقيد باسم المطلق ومنها الالة

كقوله

كقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه اي بلغته
فاللسان حقيقة في الجارحة المعروفة واستعمل في غيرها وهو
اللغة مجازا مرسلا من باب تسمية الشيء باسم الته ومنها
التغليب وهو ترجيح احد المتناسبين على الاخر بتغليب لفظه
كقولك رايت القمرين اي الشمس والقمر فلفظ القمرين حقيقة
في تثنية قمر وقمر ولا وجود لهما في الخارج فاستعمل في غير ذلك
وهو تثنية شمس وقمر مجازا مرسلا من باب تغليب احد
المتناسبين وهو القمر لشرفه بالذكورية على الاخر وهو الشمس
وهي مونثة وهما متناسبان في وصف وهو كونهما من اجرام
العلوية ومنه قوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس
اي ولاب الميت وامه ومنها ومنها التضمين وهو اشراب
كلمة معنى اخرى فتوفي الكلمة المراد منها معنى الكلمتين ويكون
في الاسم والفعل والحرف مثاله في الفعل والحرف قول
الخلاصة واستعين الله في الفيه فاستعين حقيقة في طلب
العون فيتعدى بعلى فاستعمل في غيره وهو طلب العون
مضمنا معنى الاستخارة فعدي بفي مجازا مرسلا من باب
اطلاق الشيء على غيره فيكون من باب استعمال اللفظ
في حقيقته طلب العون ومجازه معا والقرينة لفظة وهي
لفظة في وهذا على قول المحققين ان المحل التضمين في الفعل
والحرف فيجعل في الفعل اولى لانه ادل معا اكثر وقال
اهل اللغة وفرق من النحاة فجعله في الحرف اولى وعليه

قال في التلخيص والتغليب
يجري في فنون كثيرة نحو وكانت
من القانتين هـ ومنه قوله
تعالى الم تر ان الله يسجد
له من في السموات ومن
في الارض فمن خاصة بالعاقل
اطلقت عليه وعلى غيره
تغليبا هـ

والقرينة عقلية وهي عدم
وجود قمرين هـ

تبع الشارح بعد التضمين
من المجاز صاحب الاتقان
وقيل انه حقيقة هـ تقرير

لان الواضع وضع الكلمة
لمعنى واحد فاستعملناها
في معنيين هـ

فمثاله في وضعها حقيقة للترجي وفي استعمالها في غيره وهو
الشك فيه مظنة معنى الاستعارة مجازا ومثلا من باب إعطاء
الشيء معنى غيره واستعمال اللفظ في حقيقته ومجازه معا
والترجية لوجه التعبير ومنه عينا يشرب بها عباد الله وتقريره
مجاز في تضمين يشرب معنى يلتذ والباء معنى من ومثاله في
الاسم قوله تعالى حقيق على أن لا أقول على الله إلا الحق فحقيق
حقيقة في المتعدية بالباء كقولك أنا حقيق بكذا ضمنه فاستعمل
في غيره وهو المتعدية بعلى مظنة معنى حريص فيكتفى بمعنى
كلمتين وهما محقوق والحريص وكأنه قيل محقوق بقول الحق
وحريص عليه فجاز النوع الثاني والتضمين من الانفراد بمعناه كذلك
أن تجعل التضمين في الحروف دون الاسم تتضمن على معنى الباء
مجاز في الفعل والحرف ومنها الزيادة نحو ليس كمثله شيء
والكاف حقيقة في التشبيه وما استعملت في غيره وهو التأكيد
فيكون ذا بركة وكأنه قيل ليس مثله شيء كقوله تعالى ولم يكن له
كفوا أحد وإلا والقرينة عقلية إذ لو كانت أصلية للتأسيس
لكانت بمعنى مثل وكأنه قيل ليس مثل مثله شيء فيكون له تعالى
مثل وهو محال فيقتضي الآية إثبات مثل له تعالى وهو محال عليه
تعالى عقلا مع أن المقصود من الآية ينبغي المثل لا إثباته ومنها
النقصان ويسمى مجاز الحذف والمجاز الحذفي نحو واسأل القرية
أي أهلها ويحتمل أن تكون العلاقة فيها المحلية والحالية
مجاز لكن اختلف في مجاز الزيادة والنقصان هل هو من المجاز الاصطلاحي
وهو

دليله العقلي

لو ماثل الخلق من كونه الخالق

وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ومن قال السكاكي
وبعض الأصوليين أو من المجاز اللغوي وهو التوسع في الكلام
والتسامح فيه بزيادة كلمة أو نقصها أو نحو ذلك وبه
قال بعضهم ورجحه الباجوري فقال والحق أنه ليس داخلا
في المجاز بمعنى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وإنما
هو داخل في المجاز بمعنى مطلق التجوز وهو ارتكاب خلاف
الأصل ومنها التعلق كإطلاق المتعلق بفتح اللام
مصدرا بمعنى المتعلق بكسرها مصدرا ويقال له إقامة صيغة
مقام أخرى وأقسامه كثيرة كإطلاق المتعلق بفتح اللام
مصدرا بمعنى المتعلق بكسرها مفردا نحو رجل عدل أي صيغة
عادل فصيغة عدل وهو فعل بفتح الفاء وسكون العين حقيقة
في المصدر فاستعملت في غيره وهو صيغة فاعل وفي الأمثلة
مجاز أو مرسل من باب إطلاق المتعلق بالفتح وهو رجل عادل
بمعنى المصدر المتعلق بالكسر وهو العدل وإن شئت قلت من
باب إطلاق المتعلق على المتعلق أو المصدر وإرادة اسم الفاعل
لأن الوصف كعادل أو ضارب مشتق من المصدر لقول الخلاصة
بمثله أو فعل أو وصف نصب وكونه أصلا لهذين انتخب
والتعلق نسبة بين الوصف والمصدر فكل منهما متعلق بكسر اللام وتعلق
بفتحها ولا نسب أن يكون المراد بالوصف هو المتعلق بكسر اللام
وبالأصل كالمصدر هو المتعلق بفتحها لذي اصطلاحهم على الحكم
بالأولى ومنه هذا خلق الله أي مخلوقه وتقريره مجاز في أن يقول صيغة

فجعل حقيقة في المصدر واستعملت في غيره وهو اسم المفعول مجازا
مرسلا من باب اطلاق المتعلق على المتعلق او من باب اطلاق
المصدر وارادة اسم المفعول والقرينة لفظية وهي هذا
لان اسم الاشارة حقيقة في المحسوس بالعين والخلق مصدر وهو
معنى من المعاني لا يدرك بحاسة البصر وانما المدرك
بالبصر المخلوق من السماء والارض والحيوان وعكسه نحو قوله
فاجاءها اي فيكما جعلنا حقيقة في الوصف واستعمل في غيره وهو
المصدر مجاز مرسل من باب اطلاق الوصف على المصدر والمتعلق
على المتعلق ومنه بايكم المفتون اي الفتنة على ان الباء اصلية
ليس لوقعتها كاذبة اي تكذيب ومن اطلاق فاعل على مفعول
قوله ماء دافق اي مدفوق وعكسه نحو انه كان وعده ماتيا
اي اتيه ومن اطلاق فعيل بمعنى مفعول نحو قتيل بمعنى
مقتول ومن اطلاق الماضي على المستقبل لتحقق وقوعه بحانه
وقع نحو اتى امر الله اي ياتي امر الله وهو الساعة وعكسه
نحو فز جلع ما انتم عليه اي عليكم ومن اطلاق الخبر بشيء على طلبه
مبالغة في طلبه حتى كانه وقع واخبر عنه نحو رحمه الله ونحو البيع
يغفر الله لك اي اللهم ارحمه واغفر له وعكسه نحو اتبعوا سبيلنا
ولنحمل خطاياكم اي ونحن حاملون بدليل انهم لكاذبون والكذب
انما يرد على الخبر دون الانشاء كالطلب ومن اطلاق المفرد على
المثنى نحو والله ورسوله احق ان يرضوه اي يرضوهما وعلى الجمع
نحو جاء ربك والملك صفا اي والملائكة لان الملك لا يكون

من

من واحد ومن اطلاق المثنى على المفرد نحو قفا نبك اي قف
نبك ونحو القيا في جهنم اي الق ونحو فنسيا حوتهما والناسي واحد
وهو يوشع عليه السلام بدليل قوله لموسى عليه السلام اني نسيت
الحوت وعلى الجمع اطلاق مرتان اي مرات متتاليات ومن اطلاق
الجمع على المفرد نحو قال رب ارجعون اي ارجعني وعلى المثنى
نحو وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث الى قوله وكنا لحكمهم شاهدين
اي لحكمهما ومن اطلاق المؤنث على المذكر نحو فمن جاءه موعظة
من ربه اي وعظ وعكسه واحيينا به بلدة ميتا اي ميتة
الخاتمة مبتدا خبره محذوف تقديره هذه الخاتمة التي نتكلم
فيها وبالعكس كما مر وحاصلها بيان ادلة المجاز حتى يتميز عن
الحقيقة بعرف المعنى المجازي للفظ لان المعنى يقال له مجازي
حقيقة نسبة للمجاز وهو اللفظ الدال عليه ويقال له مجازي على
سبيل المجاز علاقة اللزوم لما بين اللفظ والمعنى من الملازمة
والكلام بالعكس يقال له مجاز حقيقة ومجاز على سبيل المجاز
وكذا يقال في الحقيقي والحقيقة فاللفظ يقال له حقيقة على
سبيل الحقيقة وحقيقي على سبيل المجاز ومعناه بالعكس يقال
له حقيقي على سبيل الحقيقة نسبة للحقيقة وهي اللفظ الدال
عليه وحقيقة على سبيل المجاز وذلك كما اذا استعمل
في السبع فلفظ اسد حقيقة ومعناه وهو سبع حقيقي واذا استعمل
في الرجل الشجاع كان لفظ اسد مجازا ومعناه وهو الرجل
الشجاع مجازي لانه يتميز المعنى المجازي للفظ من المعنى الحقيقي

له بالترشيح مجازا بتمييز الاسم من أخويه الفعل والحرف بالخفض
والتنوين ثم مثل للترشيح بقوله كالنقل أي عن العرب ويرجع
فيه لكتب أهل اللغة كأساس البلاغة للزمخشري يفرق فيه بين الحقيقة
والمجاز حيث يقول فيه ومن المجاز كذا بخلاف غيره كالقاموس
فقد لا يبين ذلك أو العقل كتبادر غير المعنى المجازي من
اللفظ أي النقل والعقل لولا القرينة فإذا قلت رأيت
أسدا بلا قرينة تبادر إلى فهمك من لفظ أسد معناه الحقيقي وهو
السبع فيستدل بذلك التبادر على أن أسد حقيقة في السبع مجاز
في غيره كالرجل الشجاع ولحوق تقييد في الواضع فإذا قلت في رجل
بليد رأيت حمارا يقرأ صح نفي الحمارية عنه أي عن الرجل بأن
يقال ما هو حمار بخلاف الحقيقة فإنه لا يصح نفيها في الواضع
إذ لا يصح أن يقال في السبع ليس بأسد وكالتزام تقييد لفظه
كجناح الذل مجازا في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل
أي لين لهما جانبك فالذل لكونه بخلاف الحقيقة فإنها
تطلق معناها بلا التزام تقييد كرأيت جناحا فإنه يفهم
منه معناه الحقيقي وهو جناح الطائر فلا تقييد لأن الحقيقة لا تحتاج
لقرينة كما يطلق جناح حقيقة في جناح الطائر واستعمل في غيره كجانب
الإنسان كما في الآية المذكورة مجاز استعارة تصريحية حيث شبه
جانب الإنسان بجناح الطائر بجامع الخفض بالأرض واستعير
لفظ المشبه به وهو الجناح لجانب الإنسان والقرينة إضافته للذل
فالتزام تقييد اللفظ في إفادة معناه بالقرينة دليل على أنه

اللفظ

اللفظ فيه أي المعنى مجاز لا حقيقة لأن الحقيقة لا تلتزم فيها
قرينة بخلاف المجاز وكتوقف المعنى المجازي في إطلاق اللفظ
عليه على المعنى الحقيقي كما في مجاز المشاكلة وهي ذكر الشيء
بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا أو تقديرا فالتحقيقي
نحو ومكروا ومكر الله فالمكر حقيقة في الخديعة والحيلة
وهي في حقه تعالى محال لأنها تكون من العاجز فاستعمل
في غيرها وهو المجازاة على المكر مجازا من قبيل المشاكلة
مجازاة الله تعالى الماكرين على مكرهم ذكرت بلفظ المكر لوقوعه
في صحبته تحقيقا مشاكلة ومناسبة لمكروا ومكر وأما المقدر
تقديرا نحو فأمنوا مكر الله والمعنى والله أعلم أفأمنوا حين
مكروا مكر الله أي مجازاته على مكرهم فعبر عن المجازاة على
المكر بالمكر لوقوعه في صحبته تقديرا ومكروا أعني المذكور
لا المحذوف مقدر فإطلاق لفظ المكر على المجازاة عليه متوقف
على ذكر المكر بمعناه الحقيقي وهو الخديعة ليقع مصاحبا
لها وورد المذكور التوقف دليل على أن لفظ المكر في المجازاة
عليه مجاز لأن الحقيقة لا تتوقف على شيء وكالإطلاق وعلى
المستحيل كإطلاق لفظ مسئول على القرية وهي الأبنية
المجتمعة في نحو قوله تعالى واسأل القرية أي أهلها فسؤال عليها
مستحيل فاستعماله ذلك الإطلاق على أنه مجاز وأن المراد سؤال
أهلها الفصل مبتدأ الثاني نعت له وخبره في تحقيق معنى الاستعارة
المكنية أي في ذكرها على الوجه الحق ومعرفة أي الفصل الثاني

تحته وابل ومقدمة وخاتمة في الحضر الأول المقدمة
أن فيها للفصل الذي ... واو ... ما قبلها وحاصله
بيان محل الاتفاق في المكنية ومحل الخلاف فيها وأشار للبيان
محل الاتفاق بقوله اتفق أي اجتمع القوم أي البيانيون
على أن الضمير للشأن وفسره بقوله أن التشبيه فعل الشرط
مبني للنائب وهو أمر هو المشبه مباطن أي باطن الآخر وهو
المشبه به من غير تصريح أي تلفظ بشيء أي بواحد من أركان أي
أجزاء التشبيه الأربعة وهي المشبه والمشبه به ووجه الشبه
وأداة التشبيه سوى المشبه فإنه مصرح به ودل فعل ماض عطف
على قد مبني للنائب وهو عليه أي التشبيه المفهوم من
قد أضمر أي بهذا التشبيه المضمر في نفس المتكلم أو السامع أو
في نفس المحب وبزمن لفظا أي معنى يختص أي يلازم المشبه به كقولك
كقولك رأيت رجلا يفترس فإنك تشبه فيه أولا وهو رجل
بالأسد وهو أسد من غير تصريح بشيء من أركان التشبيه الأربعة
سوى المشبه كالمثال المذكور استعارة مكنية و استعارة تخييلية
وهي قرينة المكنية لأن الاستعارة مجاز علاقته المشابهة وكل
مجاز لابد له من قرينة مجاز وخرج بقوله سوى المشبه أمران
التشبيه والاستعارة التصريحية لأن التشبيه يصرح فيه بالمشبه
والمشبه به نحو زيد كالأسد والتصريحية يصرح فيها بالمشبه به
فقط نحو رأيت أسدا يرمي مجاز والمعتبران هذه الشروط الثلاثة
وهي التشبيه والتصريح بالمشبه فقط وذكر لازم المشبه به

الدال

١٧

الدال على التشبيه هو أظفار وجرى في كلامهم كان فيه مكنية وتخييلية
اتفاقا فإنه تبين أشار لمحل الخلاف بقوله لكن أشار إلى علمه
قوله اتفق القوم أي فريق منهم أنه لا خلاف بينهم أصلا بل فيه بقوله
اختلفوا أي القوم في تعيين أي في تشخيص المعنى الذي يطلق عليه
الاستعارة المكنية ويقال لها الاستعارة بالكناية أيضا
على ثلاث مذاهب أي أقوال أحدها أن ذلك المعنى المسمى
بالمكنية هو لفظ المشبه به المحذوف كالأسد في المثال المذكور
وهذا مذهب السلف واختاره الجمهور وهو حاصل
ما يأتي في البريرة الأولى من هذا الفصل ثانيها أنه لفظ
المشبه المذكور كرجل في المثال المذكور وهذا ما يشعر به كلام
السكاكي وهو حاصل ما يأتي في البريرة الثانية ثالثها أنه
التشبيه المضمر في النفس وهذا مذهب الخطيب وهو حاصل
ما يأتي في البريرة الثالثة فبينها أي المذاهب الثلاثة في براية
هذا الفصل الثلاث لكل مذهب بريرة كما اختلفوا أي القوم في
تعيين أي في تشخيص المعنى الذي يطلق عليه الاستعارة التخييلية
على ثلاث مذاهب أي أقوال أيضا بل هي أربعة مذاهب
لكن لما اتفق الثالث والرابع على التفصيل في التخييلية
جعلا قولا واحدا أحدها أن ذلك المعنى المسمى بالتخييلية
هو إثبات لازم المشبه به للمشبه كإثبات الافتراس للرجل
في المثال المذكور فتكون مجازا عقليا إجماعا وهذا مذهب
السلف واختاره الجمهور وهو حاصل البريرة الأولى من

العقد الثالث لا يخفى تنبيها أنه إذا أثبت لازم المشبه به مع كلمة
للسكاكي كلها يعتبر في المثال المذكور فتكون مجازا عقليا
دائما وهذا مذهب الجمهور والسكاكي وهو حاصل ما
في العربية الثانية منها ما أتى بها التعطيل وهو أنه في بعض
الأمثلة إثبات لازم المشبه به للمشبه كما للسلف وفي بعضها
لفظ لازم المشبه به كما للسكاكي وهذا مذهب الزمخشري
والسيد وهو حاصل ما أتى في العربية الثالثة منه فبينها
أي المذاهب الثلاثة في العقد الثاني لأنه لكل من أهل مذاهب
جيدة أيضا العربية التونسية أعرابها كما سبق وحاصلها
مذهب السلف في المكنية كما وهو مذهب أي بعض من علماء السلف
وهم البيانيون المتقدمون كالشيخ عبد القاهر الجرجاني أن
الاستعارة المكنية معناها لفظ المشبه به وهو المستعار
منه المستعار بالرفع نعت للفظ أي المستعار للمشبه وهو
المستعار له المحذوف نعت ثان للفظ أي الذي لم يصرح به كما
سبق في مقدمة العقد الثاني من أنه لا يصرح في المكنية بشيء
من أركان التشبيه سوى المشبه والمستعار كل محذوف لا بد له
من دليل يدل عليه لقول الخلاصة وحذف ما يعلم جائز فالدليل
المدلول نعت ثالث للفظ على قصده أي على إرادة لفظ
المشبه به بذكر أي بإثبات لازمه أي لازم المشبه به للمشبه
لينتقل من اللازم إلى الملزوم المقصود كما في الكناية
التي تقدم بيانها في العقد الأول من غير تقدير أي لفظ المشبه

به المحذوف مع العلاقة أي كونه لازم في الجامع والاستعارة من حيث هي
التشبيه لا في المفرد كما المذكور ولا استعارة ثم لكن الجمع
بينهما سر الكلام فيه مجازا ومثال المكنية من الحسن قوله
رأيت رجلا يفترس وتقديره أي تقول شبه الرجل بالأسد
بجامع الشجاعة في كل ثم استعير لفظ الأسد للرجل ثم
حذف لفظ الأسد ثم دل على قصده بذكر لازمه وهو الافتراس
استعارة تخييلية من غير تقدير لفظ الأسد المشبه به المحذوف
في الكلام المذكور بلفظ الأسد المستعار المحذوف هو المكنية
على مذهب السلف ومثالها المسموع من كلام العرب
وإذا المنية أنشبت أظفارها شبهت المنية بالأسد بجامع
الاغتيال وأخذ النفوس قهرا واستعير لفظ الأسد للمنية
ثم حذف ودل عليه بذكر لازمه وهو الأظفار ومن القرآن
واشتعل الرأس شيبا شبه الشيب وهو بياض الشعر بالنار بجامع
الانتشار والضياء واستعير لفظ النار للشيب ثم حذف ودل عليه
بذكر لازمه وهو اشتعل وأشربوا في قلوبهم العجل شبه حب عبادة
العجل بالماء بجامع السريان في أجزاء البدن وحذف لفظ المشبه
به وأثبت لازمه وهو الإشراب للعجل ختم الله على قلوبهم شبهت
القلوب بالشيء المختوم بجامع عدم قبول الحق وإثبات الختم عليها
فيها جدارا يريد أن ينقض شبه ميل الجدار للسقوط بانحراف
العاقل عن الحق بجامع الاعوجاج في كل وأثبت للجدار الإرادة
التي هي لازمة وخاصة بالعاقل وحينئذ أي وحين إذ أخذ من كلام

السلف فأخذ من مناسبة تسميتها أي تسمية لفظ المشبه به المستعار
المحذوف استعارة مكنية أو استعارة مكنيا عنها أو استعارة
بالكناية أي مع الكناية ظاهرة خبر المبتدأ الذي هو مناسبة
أما الخصوص فلأن تسمية استعارة فلأن الاستعارة مجاز والمجاز
لغة وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له مجاز وذلك
المحذوف لفظ مستعار لأنه بعد الحذف يقال له لفظ وكلمة
مستعملة في غيره بالقوة والتقدير كما يقال في الضمير المستتر
بالخصوص فهو لفظ بالقوة تقديرا وإن لم يثبت وأما الخصوص فلأن
في تسميته مكنية أو مكنيا عنها أو بالكناية فلأن الكناية
لغة الخفاء والستر فعن كونها مكنيا عنها أي أنها من باب
كناية ومكنية فظاهر وذلك المحذوف خفي ومستور فظهرت
المناسبة بين العرفي واللغوي وأشبه أي والذي يؤخذ من كلام
السلف ذهب الزمخشري رحمه الله وهو من أئمة البيانيين
وهو المختار عند الجمهور [illegible] الثانية في بيان
مذهب السكاكي في المكنية فيؤخذ أي يفهم من كلام
السكاكي رحمه الله أنها أي الاستعارة المكنية معناها
لفظ المشبه المستعار للمشبه به وهو بالرفع نعت لفظ
المشبه فيكون لفظ المشبه مستعملا في معناه المجازي وهو
المشبه به الادعائي المذكور نعت ثان للفظ كقولك
رأيت رجلا يفترس تقرير المكنية فيه على مذهب السكاكي
أن تقول شبه الرجل بالأسد ثم ادعى أن المشبه وهو الرجل

عين

عين المشبه به ادعاء ثم استعير لفظ المشبه للمشبه به الادعائي
فلفظ رجل في المثال المذكور هو المكنية على مذهب
السكاكي وقرينة المكنية لفظ يفترس ورد أي ورد الجمهور
مذهب السكاكي المذكور بأن لفظ المشبه كرجل في المثال
المذكور لم يستعمل أي لم يستعمله المتكلم إلا في معناه الحقيقي
فيكون حقيقة لا مجازا فإن المراد بالمنية في قول الهذلي
وإذا المنية انشبت أظفارها هو الموت لا غيره وإن ادعينا
اتحاد الموت بالأسد فيكون مستعملا في معناه الحقيقي
والحاصل أن الاستعارة تستعمل في معناها الحقيقي فلا يكون
أي لفظ المشبه في المكنية استعارة بل هو حقيقة لأنه
كلمة مستعملة فيما وضعت له وإنما المكنية لفظ المشبه به
المستعار المحذوف كما هو مبين في العربية الأولى ومن العقد
الثاني [illegible] في بيان مذهب الخطيب
في المكنية ذهب الخطيب أي خطيب الشام وهو جلال
الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني صاحب التلخيص المشهور
إلى أنها أي المكنية معناها التشبيه وهو تشريك أمر لأمر
في معنى فيكون فعلا من الأفعال المضمر المخفي في النفس أي
نفس المتكلم أو السامع أو الكلام المدلول عليه بغير أركانه
سوى المشبه أي أو لفظه أي ذلك التشبيه المضمر في النفس
بإثبات لازم المشبه به للمشبه كقولك رأيت رجلا يفترس
وتقرير المكنية فيها على مذهب الخطيب أن تقول شبه

باس بجامع الشجاعة تشبيها مضمرا في النفس ولم يصرح بشيء من
اركانه سوى المشبه ودل عليه باثبات الافتراس للرجل
فذلك التشبيه المذكور هو معنى الاستعارة المكنية او المكنى
عنها او بالكناية على مذهب الخطيب واثبات الافتراس للرجل
هو في نفسها التخييلية ورد اي رد الجمهور مذهب الخطيب
المذكور بانه لا وجه اي لا مناسبة لتسميته اي لتسمية التشبيه
المضمر في النفس استعارة لان ذلك التشبيه فعل من افعال
المتكلم والاستعارة وصف للفظ المنقول مجازا والمجاز لفظ
وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فكيف يكون فعل
المتكلم مجازا [illegible] ان يجاب عن الخطيب بان هذا
اصطلاح ولا مشاحة فيه ويوخذ [illegible] على نفس
وجه تسمية استعارة ان تسمية مكنية او بالكناية له وجه
وهو كذلك لان الكناية لغة الخفاء كما م والتشبيه
المضمر في النفس خفي فهو مكنى به لغوية لا عرفية
[illegible] اعرابها بحمد ما سبق المشبه في المكنية
مرجل في قولك رايت رجلا يفترس لا يجوز ذكره بلفظ المشبه به
وهو لفظ الاسد المحذوف [illegible] فان ذكر بلفظ المشبه به كما في
اسدا يرمي كان اي لفظ المشبه به المذكور استعارة
تصريحية لا مكنية ويجوز ذكره اي المشبه في المكنية بلفظه الموضوع
له كرجل في المثال المذكور ويجوز ذكره بغيره اي بغير لفظه
الموضوع له اتفاقا كما اذا شبهت [illegible] كالشجاعة والجرءة

في المثال

٢٠

في المثال الاتي بارس كما الشارح وانما في المثال الاتي ايضا
واستعمل فيه احدهما اي الامر من جانب اللباس بدلالة
الاتية فيه اي في ذلك الشيء واثبت له اي لذلك الشيء
لازم الامر الاخر فيجتمع معنى على قوله اذا اشبه شيء
التصريحية والمكنية والتخييلية في كلام واحد كما
لو شبهت رجلا مقبلا [illegible] بحمار [illegible] وبفرس في
حسن الصوت فيطرق على رجل انه شيء [illegible] وهاهنا
[illegible] تستعمل اسم الحمار في الرجل فيكون
الحمار [illegible] ويثبت للرجل لازم الفرس [illegible]
فيكون الفرس مكنية واثبات [illegible] للرجل تخييلية
[illegible] وتقرير الاستعارة الثلاث فان
تقول شبه [illegible] رجل بحمار بجامع البلادة في كل ثم استعير
لفظ الحمار للرجل [illegible] المشبه وصرح بلفظ المشبه به
وهو حمار فيكون استعارة تصريحية [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] في [illegible] واستعير
لفظ الفرس للرجل ثم حذف لفظ الفرس المشبه به فيكون
استعارة مكنية وذكر المشبه وهو الرجل [illegible] وهو
[illegible] ثم اثبت للرجل المذكور بلفظ الحمار لازم الفرس وهو [illegible]
فيكون اثباته له استعارة تخييلية [illegible] ان [illegible]
[illegible] وتقريرها ما قبلها وذلك نحو قوله تعالى في
سورة النحل فاذاقها [illegible] على [illegible] المذكورة

في صدر الآية وهو قوله تعالى ضرب الله مثلا قرية على حذف مضاف
تقديره مثلا أهلها بعد تمام النعم عليهم جنح لا تحصى ومن
أجلها ثلاثة الأمن من الخوف وصحة البدن ومعاينة الغوث للخايف
المشار لها بنهاية الأمن والصحة والجباية
فالأمن مأخوذ من قوله تعالى آمنة والصحة من قوله مطمئنة
والجباية من قوله يأتيها رزقها رغدا من حديث من أصبح
معافى في بدنه آمنا في سربه وعنده قوت يومه فكأنما سيقت
الدنيا له بحذافيرها أو كما قال صلى الله عليه وسلم فكفروا
بتلك النعم حيث لم يشكروها فأزالها عنهم وابتلاهم بضدها
وتقرير الاستعارات الثلاث في الآية الكريمة أن تقول شبه ما
تحسه أولا ما يغشى الإنسان أي ما ينزل به من أثر الضرر أي
الألم وهو شيء لها مخصوصة لونه ونحافة جسمه عند جوعه وخوفه
من نحو عري بلباس في الاشتمال أي بجامع الاشتمال في كل لأن
أثر الضرر اشتمل على من قام به كاشتمال اللباس على لابسه
فاستعير له أي لما يغشى الإنسان اسمه أي اسم اللباس وصار
لفظ اللباس استعارة تصريحية وفي تشبيهها أيضا بتشبيه الأثر بالجوع
والخوف وشبه ثانيا ما يغشى الإنسان أي ما يدركه من أثر الضرر
كصفرة لونه ونحافة جسمه عند جوعه وخوفه بطعم بضم
الطاء بمعنى مطعوم وبخبز بمعنى مخبوز مُرّ بشيع أي مكروه
كالحنظل وهو اسم فاعل بشع يبشع في الكراهية أي بجامع
الكراهية في كل لأن في الكراهية من قام به كما يدركه كل كراهية

ذايق

الاستعارات

ذايق الطعم المر البشع له فكره أي لفظ الطعم المر البشع
المحذوف استعارة مكنية والمشبه فيهما وهو ما يغشى الإنسان
مذكور بغير لفظه وهو اللباس والإذاقة أي وإثبات
الإذاقة للباس على مذهب الجمهور استعارة تخييلية
فقد اجتمعت في الآية التصريحية والمكنية والتخييلية
والحاصل أن ما يغشى الإنسان من أثر الضرر له حيثيتان
الأولى حيثية اشتماله على من قام به ومن أجلها شبه
باللباس واستعير له اسمه والثانية حيثية كراهية
من قام به ومن أجلها شبه بالطعم المر البشع وطوي
لفظ المشبه به ورمز إليه بشيء من لوازمه وهو الإذاقة
العقد الثالث مذاهب في تحقيق معنى الاستعارة
التخييلية أي في ذكرها على الوجه الحسن وفيه ثلاث فرائد
ومقدمة وخاتمة فالعقد الأول والثاني أي مقدمة في بيان
محل الاتفاق ومحل الاختلاف في التخييلية اتفقوا أي
اجتمع القوم أي البيانيون على أن نحو أي مثل أظفار
أي في أظفار المنية أي الموت الاستعارة مكنية وتقرير
تحقيقها في العقد الثاني واستعارة تخييلية في أي في
قول المصنف في مقدمة العقد الثاني اتفق القوم على أنه
لذا أشبه أو شيء آخر ثم اختلفوا أي القوم في تعيين أي
في تعيين وتخصيص معنى الاستعارة التخييلية على ثلاثة
مذاهب أي أقوال ثم اختلفوا في تعيين معنى المكنية على

ثلاث مذاهب اشار لتبيينها في المذاهب الثلاثة في مثلث
مراتب لكل مذهب في بيت التجريد الاول في بيان
مذهب السلف في معنى التخييلية وهي قرينة المكنية وقدمه
لانه هو المختار عند الجمهور ذهب السلف الى ان الاستعارة
التخييلية معناها اثبات اي نسبة لازم المشبه به للمشبه
كاثبات الافتراس للرجل في قولك رايت رجلا يفترس
واثبات الاظفار للمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها
فيكون اي اثبات لازم المشبه به للمشبه مجازا عقليا
دائما اذ يصدق على ذلك الاثبات المذكور اسناد الشيء
كالاظفار لغير ما هو له كالمنية وتكون قرينة المكنية
عقلية دائما والمكنية عند الجمهور لفظية دائما وهو
لفظ المشبه به المستعار المحذوف والتخييلية عندهم
عقلية دائما وهو الاثبات المذكور وعلى هذا فالاظفار
والمنية حقيقتان لغويتان لان الاظفار مستعملة فيما
وضعت له وهو مخالب السبع والمنية مستعملة فيما وضعت
له وهو الموت وهذا احد اقسام المجاز العقلي الاربعة
المذكورة في باب احوال الاسناد الخبري من التلخيص وتقدم
تعريف المجاز العقلي في مقدمة المعقل الاول واقسامه
اربعة لانه يكون اي طرفاه حقيقتان لغويتان نحو الاظفار المنية
او مجازان لغويان نحو احيا الارض شباب الزمان
اي تهييج الحرارة قوة الارض زينتها بانواع النبات

زمن

زمان الربيع فقصد تهييج قوة الارض وزينتها بالاحياء
وهو اعطاء الحياة بجامع النفع والحسن والتعبير بلفظ المشبه
به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التبعية او المسند
حقيقة والمسند اليه مجاز نحو انبت البقل شباب الزمان فالانبات حقيقة
وشباب الزمان مجاز كما مر وعكسه نحو رايت رجلا يفترس بالمنزل
وهو يفترس مجاز حيث شبه بجامع قتله كل ... بالافتراس الاسد
بجامع ازهاق الروح والتعبير بلفظ المشبه به على طريق الاستعارة
التصريحية التبعية والمسند اليه وهو ما عاد عليه الضمير المستتر حقيقة
ومثله ... الحال بحذافيرها ... حقيقة ان ينقض
وقوله مجازا حقيقة بالاقسام الاربعة في باب احوال الاسناد
الخبري من التلخيص فان شئت احد فيه ان شئت فانظر فيها ان
شئت ولفظ اللازم اي فيه للعهد الذكري وهو لازم المشبه به
المثبت للمشبه كلفظ الاظفار حقيقة لانه مستعمل فيما
وضع له وهو مخالب السبع والاثبات المجاز في الاثبات اي
اثبات لازم المشبه به للمشبه فيكون مجازا عقليا في الاسناد
كل اللفظ خلافا لمن يقول انه مجاز لغوي والمكنية والتخييلية
متلازمتان عند الجمهور فكلما وجدت المكنية دائما
ولا تكون قرينة للتصريحية ابدا والثاني اي الى مذهب
المصنف مذهب الخطيب اي خطيب الشام وهو القزويني
صاحب التلخيص رحمه الله بوافق السلف في ان التخييلية فعل
ومجاز عقلي دائما وخالفهم في المكنية وقال انها مجاز ايضا

وهو التشبيه المضمر في النفس مجازا فيكون كل من المكنية
والتخييلية عندكم فعلا دائما وهو أي مذهب السلف في
التخييلية من أنها مجاز عقلي دائما المختار عند الجمهور لأنه لا
يرد عليهم ما ورد على الخطيب في المكنية من أن الاستعارة
وصف اللفظ لا وصف المعنى مجازا واللازم في باب هذا الاصطلاح
ولا مشاحة فيه وسمي تخييلية لأن ذلك الإثبات فعل تخيله
العقل والتخييل أي المشبه عين المشبه به أو فرد من أفراده
أو لأنه استعير للمشبه ذلك اللازم لتخييل أن المشبه من
جنس المشبه به مجازا في الاتفاق الأمر من الثلاثة في بيان
مذهب السكاكي في التخييلية ذهب السكاكي صاحب المفتاح رحمه
الله إلى أنها أي الاستعارة التخييلية معناها أي اللازم
المشبه به المثبت بلا مجاز نحو ذلك اللازم المشبه به للمشبه كالمخالب
الأظفار للسبع المثبت للمنية في قولك أظفار المنية نشبت
بفلان وأنها أجمل الاستعارة التخييلية لفظا لا معنى لأن
الاستعارة وصف اللفظ لا وصف المعنى مجاز مستعارا
حالا من لفظ اللازم للأمر أي المعنى محقق حسا وعقلا فيكون
اللفظ المذكور استعارة تصريحية تحقيقية لتحقق معناها
حسا وعقلا أو مستعار الأمر شبيه وهو ما تخيلته القوة
المتصرفة فيكون استعارة تصريحية تخييلية لتخييل معناها
وأن التخيير فيؤخذ منه أن السكاكي يوجبون إلا للازم
المشبه به في مستعمله في أمر محقق أو مخيل وهمي توهمه المتكلم

مشبه

مشبه أي ذلك الأمر معنى أي اللفظ اللازم المذكور الحقيقي مطلوب
أي اللفظ اللازم المشبه به مجاز لغوي دائما أي
يدعي على ذلك اللفظ المذكور أنه كلمة مستعملة في غير
ما وضعت له وهو مجاز استعارة وتكون قرينة المكنية
لفظية دائما ويكون كل من المكنية والتخييلية عنده
لفظا دائما مثال ذلك قول زهير

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله وعري أفراس الصبا ورواحله

يريد الشاعر بأنه ترك ما كان يرتكبه من الباطل والضلال
في زمن الصبا فشبه الصبا وهو الصغر بجهة مقصودة يقصد لها
أفراس ورواحل للسفر الشبيه بنحو تجارة بجامع الاشتغال
التام وركوب الأمور الصعبة في كل فيكون في الكلام مكنية
وهي لفظ المشبه به المحذوف وهو الجهة على مذهب السلف
ولفظ المشبه وهو الصبا على مذهب السكاكي والتشبيه المضمر
في النفس على مذهب الخطيب وقرينتها إثبات الأفراس
والرواحل للصبا على مذهب السلف ولفظ الأفراس والرواحل
المثبتة للصبا على مذهب السكاكي لأنه يجوز عنده أن يكون
لفظ الأفراس والرواحل استعارة تحقيقية أي جعل
المستعار له أمرا محققا حسا أو عقلا لأنه حيث شبه الدواعي
بالأفراس والرواحل بجامع أن كلا سبب في التلبس والانسياق
الفعل إلى غالبا واستعير لفظ المشبه به وهو الأفراس والرواحل
للمشبه وهو الدواعي وصرح به على طريق الاستعارة التصريحية

التخييلية أو محققة عقلا كمهواة النفس حيث شبهها بالاجرام
واستعارة تخييلية أي جعل المستعار له امرا خياليا وهو صورة شبهة
بالاظفار والسواك واحل قرينة المكنية ورد أي ورد الجمهور مذهب
السكاكي في التخييلية بانه تعسف أي خروج عن الطريق
المعتاد وهو مذهب السلف لما في مذهبه وطي بعد من كثرة
الاعتبارات التي لا حاجة اليها الجرية الثالثة في بيان
مذهب الزمخشري والسر في التخييلية وهو التفصيل فيها
فتارة تكون مجازا عقليا كما للجمهور وتارة تكون مجازا
لغويا كما للسكاكي وجمعها في بيت واحد لاتفاقهما
على التفصيل المذكور فاشار لمذهب الزمخشري بقوله جوز الزمخشري
صاحب الكشاف رحمه الله كونها أي التخييلية لا كما في بعض
الاماكن استعارة تلائم أي تناسب المشبه ترشيحية تحقيقية
متحقق معناها حسا او عقلا وهي أي الترشيحية لاجل لازم
المشبه به المثبت واجل تعدي لازم للمشبه فيوافق
السكاكي كما في قوله تعالى في سورة البقرة ينقضون عهد الله
فان فيه مكنية وقرينتها ترشيحية تحقيقية وتقرير المكنية
فيه أن تقول شبه عهد الله بالحبل بجامع التمسك في كل
واستعير الحبل وهو لفظ المشبه به لعهد الله وهو المشبه
ثم حذف لفظ المشبه ثم حذف لفظ المشبه به المستعار فيكون
مكنية ورمز اليه بذكر لازمه وهو ينقضون وتقرير الترشيحية
فيه أن يقال شبه ابطال العهد بنقض الحبل وهو فتحه بجامع

الحل

الحل في كل واستعير النقض معناه الحقيقي وهو فتح الحبل
لابطاله أي لابطال العهد والابطال ملائم للمشبه وهو
العهد واشتق من النقض بمعنى الابطال ينقضون بمعنى
يبطلون فيكون في قوله ينقضون استعارة ترشيحية تحقيقية
فتحقق معناها عقلا وهو الابطال وقد وجدت المكنية
في الاية بدون التخييلية عند الزمخشري واما عند الجمهور فلفظة
ينقضون للعهد استعارة تخييلية وجوز كونها أي التخييلية
مجازا عقليا فيوافق الجمهور فيه بقوله واختار السعد ان تكون
أي قرينة المكنية مجازا عقليا بشرط اشار له بقوله ان كان
للمشبه لازم يناسب لازم المشبه به وقوله تعالى ينقضون
عهد الله فان المشبه الذي هو العهد له لازم وهو الابطال
يناسب النقض الذي هو لازم للمشبه به وهو الحبل فاستعير ح
لفظ النقض للابطال فيكون لفظ النقض استعارة ينقضون
ترشيحية قرينة للمكنية وقد تقدم تقريرها معا فيوافق
السكاكي ح والا أي وان لم يكن للمشبه لازم يناسب لازم
المشبه به فحقيقة أي قرينة المكنية مجاز عقلي فاثبات لازم
المشبه به للمشبه وذلك كاظفار أي كاثبات الاظفار للمنية اذ ليس
للمشبه الذي هو المنية لازم يناسب لازم المشبه به
وهو الاظفار فيكون لفظ الاظفار حقيقة واثباتها
للمنية استعارة تخييلية فيوافق الجمهور الخاتمة وفيها
مسائل ثمانية على عدد ابواب الجنة المسألة الاولى منها

محذوف مجازا وحاصلها تقسيم المجاز اللغوي الى اصلي وتبعي باعتبار
اللفظ مجازا مرسلا واستعارة وفرض ذلك في الاستعارة فقال
اما الاستعارة وهي مجاز علاقته المشابهة كانت تحقيقية
او مكنية فقسمان اي ذات قسمين استعارة اصلية واستعارة
تبعية ثم بين وجه الحصر في القسمين بقوله لانها اي
الاستعارة ان كانت اسما جامدا وهو ما ليس بمشتق كان
نكرة كاسد او معرفة كاسامة كان اسم ذات كاسد
او اسم معنى كالمصدر كقتل فالاستعارة اصلية نسبة
الى اصل لانها اصل التبعية الاتية اذ بعض افراد الاصلية
وهو استعارة المصدر اصل الاستعارة المشتق كقول العلامة
وكونه اصلا للعادين لا يخفى :. مثال الاصلية في اسم الذات
رايت اسدا يرمي فان الاستعارة اصلية لانه اسم جامد ومثاله
في اسم المعنى رايت زيدا بالقتل فالمراد به الضرب الشديد
بالقتل بجامع شدة التاثير في كل واستعير القتل للضرب
الشديد فيكون لفظ القتل استعارة تحقيقية اصلية لانه اسم
جامد والمعنى انه مصدر والا وان لم تكن اسما جامدا بان
كانت غير اسم كالفعل والحرف او كانت اسما مشتقا كالوصف
فتبعية اي فالاستعارة تبعية نسبة الى التبع لان المشتق
بانه تبع للمصدر اي "عند من يشتقه منه" مثال التبعية
في الفعل نطقت الحال بكذا وتقرير الاستعارة ان تقول
الدلالة الواضحة بالنطق بجامع ايضاح المعنى في كل فاستعير

النطق

النطق للدلالة الواضحة تقرير ثم اشتق من النطق بمعنى الدلالة
الواضحة نطق بمعنى دلالة واضحة ثم صرح به فتكون الاستعارة
تصريحية اصلية في المصدر وهو النطق وتبعية في الفعل
وهو نطق تحقيقيا والحال في هذه الاستعارة ويجوز ان يكون
نطق مجازا مرسلا تبعيا حيث اطلق الملزوم وهو النطق واريد
به لازمه وهو الدلالة الواضحة ثم اشتق بالنطق بمعنى الدلالة
الواضحة نطق بمعنى دل دلالة واضحة والحال في هذا المثال
ثم شبه الحال في الوجهين بمتكلم بجامع ايضاح المعنى في كل ثم
استعير اسم المشبه به وهو متكلم للمشبه ثم حذف ودل عليه
بالنطق فيكون لفظ المتكلم المستعار المحذوف استعارة مكنية
تبعية واثبات النطق للحال استعارة تخييلية على مذهب السلف
والجمهور وهو مجاز عقلي حيث اسند النطق لغير ما هو له
والقرينة لفظ الحال فيتعين في الاوجه الاربعة وهي الاستعارة
التصريحية والمرسل في نطق والمكنية في الحال والمجاز العقلي في
الاثبات المذكور جارية في نطقت الحال بكذا ونحوه مثل جرى
في الحمام في الجريدة الاولى من العقد الثالث ومثالها في الوصف
الحال ناطقة بكذا ونجوز فيه ايضا تلك الاوجه الاربعة وتقريرها
فيه كما تقدم ومثالها في الحرف الذي ليكون من قوله تعالى بسورة القصص
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وتقريرها
فيه ان تقول شبه مطلق ترتب امر على امر لا ينافيه ويقابله
العاقبة بترتب العداوة والحزن على الالتقاط وهذا لا ينافيه

فمطلق ترتب أمر على أمر يناسبه ويقال التعليل والعلة
الغائية كخوف الجبن والتبني على الالتقاط وهو بين بانه
بجامع مطلق الترتيب في كل ثم استعير اسم المشبه به وهو التعليل
للمشبه وهو العاقبة تقديرا فسرى التشبيه من المطلق الكلي
الذي هو متعلق معنى الحرف للخصوص الجزئي الذي هو معنى الحرف
فاستعير لفظ الحرف لكلام من جزئي من المشبه به كالتقاط
فرعون ليكون حبيبا وابنا له لجزئي من المشبه كالتقاطه لأن
فرعون لسيدنا موسى عليه السلام وهي ح به فيكون لفظ اللام
استعارة تبعية اصلية في متعلق معنى اللام تقديرا تبعية في معناه
تحقيقا والقرينة تحيل العداوة والحزن وحاصله أن لفظ اللام
حقيقة في التعليل واستعمل في غيره وهو العاقبة استعارة ويجوز
أن يكون مجازا مرسلا تبعيا من استعمال المقيد في المطلق لأن
اللام حقيقة في ترتب أمر على أمر بقيد المناسبة وهو التعليل
مجازا واستعملت في مطلق ترتب أمر على أمر وهو متعلق على
معنى الحرف تقديرا مجازا مرسلا أصليا وفي معناه وهو
ترتب عداوة سيدنا موسى وحزنه لآل فرعون على التقاطهم
مجازا مرسلا تبعيا بجريانها سهل جرى الشيء يجري فيه
مضاف لفاعله وهو الهاء العائدة على الاستعارة وهو علة
لتسميتها تبعية أي وإنما سميت الاستعارة تبعية لوقوعها
تحقيقا بعد جريانها أولا في المصدر أي متعلق اللفظ المستعار
مشتقا سواء كان فعلا كنطقت الحال بكذا أو وصفا

كالحال

كالحال ناطقة بكذا أو حرفا كمعنى التشبيه أو بلام معنى العلة
مقتضية للاستعارة الحال بنطق الناطق بجامع إيضاح المعنى ثم
سرى الاستعارة لفظ النطق للدلالة ثم يشتق من النطق المستعار
الذي هو بمعنى الدلالة نطق وناطقة بجامع ويجري بجريانها
تقديرا في متعلق معنى الكلام مفردا في معنى الحرف أي وفي المعنى
العام الذي يتعلق به معنى الحرف الخاص لأن الخاص متعلق
بالعام أي يرتبط به فالخاص فرد من أفراد العام إن
كان اللفظ المستعار حرفا وإنما أريد بمتعلق معنى الحرف
في كلام الشيخ ما أي معنى يعبر به على حذف مضاف بدلالة
المعنى لا يعبر به وإنما يعبر باللفظ الدال عليه عنه أي عن
معنى الحرف الخاص عند تفسير معناه من المعنى المطلق ويقال
له الكلي والعام أيضا كالابتداء أي مثال المعنى المطلق الذي تعلق
معنى من الابتدائية مثلا وهو مدلول لمطلق قولهم ما يعبر به عنه إذا
أراد اللغويون والنحويون أن يفسروا معنى من الجارة مثلا
قالوا معناها الابتداء ومن للابتداء أو من معناها الابتداء
وتسامحوا في ذلك إذ ليس الابتداء معناها وإنما هو متعلق
معناها وذلك أن لفظ الابتداء مطلق والمطلق ما دل على
الماهية بلا قيد فيكون كليا عاما يصدق على كل ابتداء ليقول
الشيخ • فمعنى اشتراك الكلي • خاص ومجموعه الجزئي •
ومعنى الحرف كما مر جزئي خاص لا ابتداء [illegible]
زيد من داره في قولك خرجت من الدار [illegible] ابتداء خاص

وجزئي من جزئيات الحمل بشرائه الصغير والكبير ومجاز الابتداء فسببه
من الرباط في قولك فرحت أو سررت من الرباط ومجاز الشراء
في معنيين من زيد وغيره فرده من اجل أخذه العام
وجزئي من جزئياته وضح لا يصح ان يكون معنى الحرف عاملا بل
خاصا دائما وذلك الحكم إنما هو متعلق معناه والا الحال
لعل من المجاز استعماله في أحد والمعنى الابتداء والتالي باطل
لأنه خروج للاحكام وخرق فيهما وبالمعنى متكلم في البطلان
ومجاز يقال في محل خروج محقول الخلاصة على الاستعمال للانتهاء
حتى ولام والى من انكر الذي الى السكاكي في المفتاح وتلقاه الناس
منه بالقبول وأنكر السكاكي الاستعارة التبعية والمجاز العقلي
تقليلا للاقسام وردهما أي ورد التبعية والمجاز العقلي الى
الاستعارة المكنية أما التبعية فجعلها من قرينة المكنية
ورد قرينة التبعية الى المكنية فبعد نطقت الحال بكذا مثلا
فجعل الحال مكنية ولفظ نطقت قرينتها وتعرض بيان
مذهبه في المكنية في الفصل الثاني وفي التخييلية في الفصل الثالث
ومنه يقال في الوصف مناطقة وعند الجمهور بل العكس حيث
جعلوا نطقت أو ناطقة تبعية والحال قرينتها وأما المجاز
العقلي فأنبت الربيع البقل فانكر عنيزة أيضا مجاز العقلي
وجعله من المجاز اللغوي الا ان السكاكي جعله في المثل الذي جعل
الربيع في المثال المذكور مكنية بأن شبهه بالفاعل الحقيقي وقرينتها
انبت وابن الحاجب جعله في المثل مجازا بجعل انبت مستعملة

في خروج

في خروج ولا اصل في خروج المتشابهات الى الربيع المسألة الثامنة
الاستعارة أي مبحثها كالعمل الذي وهو المجاز الذي علاقته المشابهة
ما مثالها تبعية او مكنية ثلاثة أقسام أي ذاتها ثلاثة أقسام
مرشحة ومجردة ومطلقة ثم شرع في بيان هذه الأقسام الثلاثة
بقوله لا انفصال أي الاستعارة أما أن تقترن ولا أي بملائم يلائم
أي يناسب معناه المستعار منه وهو المشبه به وذلك نحو
قولك رأيت أسد اللبد فأسد استعارة تصريحية مرشحة واللبد
وقرينته حال المتبين واللبد جمع لبدة وهي الشعر فالأسد
مبتدأ مؤخر والجملة نعت لأسد واللبد تناسب المستعار منه وهو
الأسد فتكون ترشيحا ومثال المكنية المرشحة رأيت رجلا
يفترس لدى اللبد فمرشحة أي فالاستعارة يقال لها مرشحة من
الترشيح وهو لغة التقوية وهي مرشحة بتقوية وعرفا تقوية
الاستعارة ونحوها بذكر ما يلائم المستعار منه أو تقترن بما
يلائم المستعار له وهو المشبه وذلك نحو قولك رأيت أسدا
شاكي أي قوي السلاح وهو ما يقاتل به في الحرب كالسيف
ويناسب المستعار له الرجل الحقيقة والاستعارة تصريحية مجردة
مجردة أي فالاستعارة يقال لها مجردة من التجريد وهو لغة
التعرية مثل مجرد عن وعرفا تضعيف الاستعارة
ونحوها بذكر ما يلائم المستعار له ومثال المكنية المجردة رأيت
رجلا يفترس شاكي السلاح أو لا أي ولا تقترن بما يلائم
المستعار منه والمستعار له فمطلقة أي فالاستعارة يقال لها مطلقة

من الاطلاق وهو لغة ضد التقييد ومعنى المطلقة تخلية ارسله وعن عبا
موع تفسير الاستعارة ونحوها بما قترانها بملائم المستعار منه
والمستعار له نحو رأيت أسدا يرمي فإنها تصريحية مطلقة وقرينتها
لفظية وهي يرمي ومثال المكنية المطلقة رأيت رجلا يفترس
فانه كان الافتراس الذي حل في نية المكنية لانه يلائم الترشيح
محل التخ بل انما يكون زائدا على تمام الاستعارة بوجود قرينتها
المعينة المراد بها كما يأتي في باب المسئلة الثالثة ويجوز ترشيح
المكنية فجعل ترشيح التخييلية على كل من المذاهب فيها كما يأتي
في المسئلة الثالثة في بيان المواضع التي يكون فيها الترشيح وانه لا
يختص بالاستعارة الترشيح وهو لغة التقوية كما في المسئلة
الثانية ونحو فلا يكون الحقيقة أي العقلية كالتشبيه بناء على
الصحيح أنه من قبيل الحقيقة لا من قبيل المجاز ويكون ترشيح التشبيه
بذكر ما أي لفظ يلائم أي يناسب معناه المشبه به لا المشبه
كقولك اظفار المنية الشبيهة بالسبع اهلكت زيدا فهذا تشبيه لا استعارة
لانك جعلت فيه اسم المشبه وهو المنية واسم المشبه به وهو السبع
وهو تشبيه من شبه بذكر الاظفار لانها تلائم المشبه به وهو
السبع فتكون ترشيحا ويكون المجاز العقلي وهو اسناد الشيء
لغير ما هو له كما مر ويكون ترشيحه بذكر ما أي لفظ يلائم أي يناسب
معناه ما أي المعنى الحقيقي الذي هو أي الاسناد المجعول من المجاز
العقلي له أي المعنى الحقيقي كقوله
وصالت باعناق المطي الاباطح. فاسناد سالت بمعنى سارت الى

الاباطح

الاباطح جمع ابطح وهو المكان الواسع مجاز عقلي وحقيقته
العقلية وسالت الغور باعناق الابل ثم تسيء باعناق لانها
تلائم المعنى الحقيقي وهو الغور وقس بنية المجاز العقلي
عقلية لاشتغاله بشبه الاباطح زائدا حالا من ضمير يلائم
العائد على الترشيح على قرينته أي قرينة المجاز العقلي
لان اعتبار الترشيح انما يكون بعد تمام المجاز بوجود قرينته
فلا يكون ابدا الا زائدا على القرينة ويكون الترشيح للمجاز اللفظي
وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بذكر ما أي
لفظ يلائم أي يناسب معناه أي المعنى الحقيقي حالة كون ذلك
الترشيح زائدا على قرينته أي قرينة المجاز اللفظي أيضا
كما مر في المجاز العقلي سواء كان أي المجاز اللفظي مجازا
مرسلا وهو المجاز الذي علاقته غير المشابهة وذلك نحو
قولك اطول الامير أي السلطان الآمر للناس بالمعروف فهو فعيل
بمعنى فاعل يده أي قدرته طويلة أي تامة فاليد حقيقة
في الجارحة المعلومة واستعملت في غيرها وهو القدرة مجازا
مرسلا من باب اطلاق اسم السبب وهو اليد على المسبب وهو
القدرة ثم رشح بذكر طويلة لانها تلائم المعنى الحقيقي وهو
الجارحة أو مجازا استعارة وهي المجاز الذي علاقته المشابهة
سواء كانت الاستعارة تصريحية نحو قولك رأيت أسد البر وافر
استعارة تصريحية من شبه بذكر اللبد لانها تلائم المعنى
الحقيقي وهو اسم المستعار منه كما في المسئلة الثالثة أو استعارة

مكنية نحو قولك نطق لسان الحال بكذا شبه الحال بمتكلم
بجامع ايضاح المعنى واستعير لفظ المتكلم للحال ثم حذف ورمز
له بشيء من لوازم المستعار المحذوف استعارة مكنية واثبات اللسان
للحال استعارة تخييلية ونطق ترشيح للمكنية لانه يلائم المعنى
الحقيقي وهو المتكلم المستعار منه ويجوز جعله اي ترشيح المكنية
ترشيحا للقرينة اي لقرينة المكنية وهي التخييلية فيكون
نطق ترشيحا للسان على المذاهب اي على كل قول من الاقوال
الثلاثة المتقدمة في العقد الثالث فيهما اي في قرينة المكنية
اما على مذهب السلف فلان قرينة المكنية عندهم مجاز عقلي
والترشيح يكون للمجاز العقلي مجازا واما على مذهب السكاكي
فلانها عنده استعارة تصريحية والترشيح يكون للتصريحية ايضا
واما على مذهب غيرهما فهو راجع تارة لمذهب السلف
وتارة لمذهب السكاكي والعرو من قرينة المكنية من ترشيحها
في نحو قولك نطق لسان الحال بكذا بان في بنتها وهو اللسان
ملائم للمستعار منه وهو المتكلم وترشيحها وهو النطق ملائم
للمستعار منه ايضا فتلتبس قرينة المكنية بترشيحها والعكس
والعرو من قرينة التصريحية وتجريدها في نحو رايت اسدا شاكي
السلاح يرمي بان في بنتها وهو شاكي السلاح ملائم للمستعار له
وهو الرجل وتجريدها وهو يرمي ملائم المستعار له ايضا فتلتبس
قرينة التصريحية بتجريدها والعكس قوة التعلق
خبر عن قوله والعرو اي شرط الارتباط بالمستعار منه في المكنية
وشرط

وشرط الارتباط بالمستعار له في التصريحية ان يجعل اي الملائم
اقوى اي اكثر تعلقا اي ارتباطا بالمستعار منه في المكنية
وبالمستعار له في التصريحية فهو اي الاقوى تعلقا القرينة
للمكنية او التصريحية وما سواه اي والملائم الذي هو غير الاقوى
تعلقا ترشيح في المكنية او تجريد في التصريحية لان القرينة
المجاز واجبة اذ لا يصح المجاز بدونها فينبغي ان تكون اقوى
مما سواها وما زاد عليها من الملائم مما الترشيح الملائم للمستعار
منه والتجريد الملائم المستعار له غير واجب فيناسب ان يكون دون
الاقوى ففي نحو قولك نطق لسان الحال بكذا يجعل اللسان هو القرينة
ونطق هو الترشيح لان اللسان لكونه لا يفارق المتكلم اقوى تعلقا
به من النطق لانه يفارقه في بعض الاوقات كوقت النوم وفي نحو قولك
رايت اسدا شاكي السلاح يرمي يجعل شاكي السلاح هو القرينة
ويرمي هو التجريد لان شاكي السلاح لكونه لا يفارق الرجل
الشجاع غالبا اقوى تعلقا به من الرمي لانه يفارقه في غالب الاوقات
بقوة التعلق دليل وعلامة يحتاج بها الترشيح المكني من
قرينتها او تجريد التصريحية من قرينتها فلا يلتبس احدهما بالآخر
بل الامر المستند الراجحة في بيان جواز كون الترشيح حقيقة او
مجازا ان الترشيح اي صالح للاستعمال الترشيح حقيقة مستعملا فيما
وضع له وهو الراجح عندهم ولذا قال الراجحة ويجوز على المرجوح ان يكون
اي الترشيح حقيقة اي يكون مستعملا فيما وضع له مجازا يكون مجازا
مرسلا او استعارة نحو رايت اسدا له لبد فاللبد استعارة تصريحية

وقد قيل في تشبيه لا حقيقة اي مجاز المبالغة مستعملا فيما وضع له وهو
شجع الاسد او مجاز من باب علاقته اللزوم وان مجاز مستعملا في الغرة لانها
لازمة لتشبيه الاسد او استعارة تصريحية اي مجاز مستعملا في شجع الرجل
الشجاع تشبيه شبه شجع بشجع الاسد بجامع الغرة والتعبير له بلفظ المشبه
به وهو الليث المسئلة الخامسة في بيان التعريض والاستعارة
التعريض لغة التلويح وهو ضد التصريح وفي الاصطلاح هو عرض
في الشيء يلوح له ولم يصرح به وعرفه في الاصل مستعمل في معناها فيكون
حقيقة ابدا لانه مستعمل فيما وضع له لملوح بفتح الواو اسم
الملوح بغيره اي الاستعارة لغيره كقوله تعالى انما يتذكر
اولوا الالباب اي اصحاب العقول وهم المؤمنون تعريضا بان
الكفار لا عقول لهم والاشارة لغة الايماء بالحاجب ونحوه وعرفا
دلالة الملفوظ على ما ليس معنى لم يقصد فالمراد به اي بالالفاظ
كقوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم فانه دال على
صحة صوم من اصبح جنبا الخ ومعنى المنطوق المفهوم فالمراد وهو
جواز جماعهن في جميع الليل الصادق بالجماع في اخر جزء من الليل
وهذا المعنى المنطوق هو المفهوم بلفظ الاية فالمراد واما صحة
الصوم المذكور فمقصودة بالتبع له المسئلة السادسة في بيان مراتب
البلاغة وبلغها الطبق اي اتبع البلغاء جمع بليغ وهو من له ملكة
يقتدر بها على تاليف كلام بليغ كامرئ القيس وزهير والفرزدق على
ان المجاز ابلغ اي اكثر بلاغة من الحقيقة لان المجاز يفيد زيادة
التاكيد والحقيقة لا تفيدها فليس في نحو قولك رايت اسدا ابلغ من رجل
شجاع

لا يعطي عبارة سيبويه وغيره المتقدمة ترتيب ومرجح القائلين القول
بانها تفيد الترتيب فقال الواو كظاهرها عند الاطلاق الترتيب فقولك جاء
زيد وعمرو معناه في الظاهر الاخبار بمجيء عمرو بعد مجيء زيد واحتمال
كونه سابقا عليه او مصاحبا له فيه عقلي ومن هنا قال قطرب والفراء
وثعلب وابو عمرو الزاهد وهشام ابن معاوية الضرير والكسائي وابن
درستويه انها تفيد الترتيب به قال الشافعي رحمه الله قال وعلى هذا يكون
مخرج الهمزة اولا ومخرج الهاء بعدها ومخرج الالف بعدها في المخرج الاول من
مخارج الحلق ويكون مخرج العين ومخرج الحاء بعده في المخرج الثاني ويكون مخرج
الغين اولا ومخرج الخاء بعده في المخرج الثالث وهو صحيح مقبول ولهذا
الشاطبي رحمه الله في باب المخارج (اهاع حشاك غافل ...)
البيتين لان الكلمات التي جمع اوايلها الحروف تقتضي الترتيب فجعل
همزة اهاع ثم الهاء ثم الالف ثم العين ثم الحاء من حشاك ثم الغين من
غافل ثم الخاء ولما كانت اول حروف الحلق صعب النطق بها
ولذا قال الناظم في بحث الهمز

(القول في التخفيف والتسهيل :: للهمز والادغام والتبديل)
(والهمز في النطق به تكلف :: فسهلوه تارة وحذفوا)
(وابدلوه حرف مد محضا :: ونقلوه للسكون رفضا)

واما في باب احكام النون الساكنة والتنوين اخر باب الادغام من الشاطبية
فلم يرتبها كذلك واسقط منها الالف على مذهب من يقول انها جوفية
لا حلقية فقال (وعند حروف الحلق للكل اظهرا :: الا هاج حكم عم خاليه غفلا)
اي اظهر النون الساكنة والتنوين لكل القراء السبعة عند حروف الحلق
وهي همزة الا وهاء هاج وحاء حكم وعين عم وخاء خاليه وغين غفلا فقال

المذكور في باب الادغام والكسر والتنوين والنون معا عند حروف الحلق حيث وقعا
لبعد مخرجهما من مخرج حروف الحلق لانهما من طرف اللسان وحروف الحلق من الحلق
ولا ادغام فيها لبعد المخرج لا بمحل يخول ان اهلك وفي زكريا ذكر
الشاطبي وغيره الالف مع الهمزة والهاء لكنه جعل الالف بعدهما وغيره
جعلها بينهما لان الثلاثة وان كانت من مخرج واحد فبعضهم ثبة فيه الهمزة والهاء
في الالف في الهاء ولو وسط الحلق عين ثم حاء مهملتان ولاوله غين ثم خاء معجمتان
وقال المهدوي الهمزة اولا ثم الالف ثم الهاء وتبعه زكريا بالمحاسن وقيل
الهاء قبل الهمزة وهو ضعيف وهو ظاهر الناظم هنا ان قلنا الواو ترتيب
وقال الاخفش الهاء والالف في مرتبة واحدة بعد الهمزة وقيل لا تفاوت
بين الثلاثة فهذه خمسة اقوال في حروف المخرج الاول من الحلق ويرجع الى
قولين اعرفهما بترتيبها فتكون متفاوتة غير مشتركة فتتميز بالصفات بعض
وسيأتي في مبحث المخارج والصفات وفيه اربعة اقوال وثانيهما عدم ترتيبها
وتعاونها فتكون مشتركة فتتميز بالصفات فقط وسيأتي في مبحث الصفات
ان الحروف صفات بها تمييز الحروف المشتركة في المخرج بعضها عن بعض كما تمييز
غير المشتركة بالمخارج اذ المخرج بالحرف كالميزان ان تعرف به كميته والصفة
له تعرف بها كيفيته كما قال الشاطبي رحمه الله وهاك موازين الحروف
كالشدة في الهمزة والرخوة في الهاء وشدة الحرف منعه النفس ان يجري معه
لقوته في مخرجه ورخو الحرف عدم منعه النفس ان يجري معه وقال بعضهم
بمعرفة المخارج تعرف صحة الادغام اذا قرب مخرجه وعدم صحته اذا بعد مخرجه
وبمعرفة الصفات تعرف حسن الادغام من قبحه اه وبمعرفة المخارج والصفات
هو على معرفة التوقيف كالابدال فقد قالوا الاصل في ابدلت الهاء
الهمزة همزة لاشتراكهما في المخرج وكذا قلب التاء طاء في قول الخلاصة طاتا

اشتغال

افتعال رد اثر مطبق. واما المخرج الثاني من الحلق وهو وسطه ففيه حرفان
العين والحاء المهملتان كما مر وقد اختلف بينهما ايضا فقيل لا تفاوت بينهما وقيل
الحاء بعد العين وهو ظاهر النظم وظاهر كلام سيبويه السابق بل صريح
سيبويه في باب ادغام الحرفين المتقاربين في باب الحاء بعد العين وهو نص
مكي بن ابي طالب ومن صرح به زكريا فيما سبق وكذا الشاطبي في قوله
السابق اهاء حسنا فيكون هذا القول هو الصحيح وقيل العين بعد الحاء وهو
ظاهر كلام المهدوي ونص شريح مختصرا فيه ثلاثة اقوال في الحرفين
الحاء بعد العين قال المرادي والحاء مما انفردت به لغة العرب فلا توجد في
لغة غيرهم والعين مما انفردت به لغة العرب بكثرتها وهي قليلة في لغة بعض
الاعاجم ومفقودة من لغة كثير الاعاجم اه واما المخرج الثالث من الحلق وهو ادناه
لما يلي الفم فقد اختلف ايضا في حرفيه فقيل لا تفاوت بينهما وقيل الخاء بعد الغين
وهو ظاهر النظم وكلام سيبويه السابق ونص زكريا وعلى ان الخاء بعد
الغين فقال في قول ابن الجزري السابق ادناه غين خاؤها اي في الاقرب الحلق
وهو اوله من جانب الفم الغين ثم الخاء اه قال المرادي وهو نص الداني
المحسن ونص مكي على تقديم الخاء فيه على الغين قال والاول الظاهر فتحصل
فيه ثلاثة احوال الظاهر منها ان الخاء بعد الغين وادغمت الحاء المهملة في مثلها
ادغاما كبيرا عند البصري في موضعين من القرآن لا غير النكاح حتى في البقرة
ولا ابرح حتى في الكهف وادغمت العين في مثلها ادغاما كبيرا عنده
ايضا نحو يشفع عنده وادغمت الغين في مثلها في موضع واحد وهو ومن يبتغ
غير والهاء في مثلها نحو فيه هدى وياتي بيان ما ادغم من المثلين
فصل قال بعضهم حروف الحلق اشد الحروف كلفة وعلاجا
في الاخراج ولصعوبتها وثقلها فيها عين مخارج الحلق الخليل لقول

الالامية في غير هذا لان الحلقي يقتضي الفتح . فيقال سال يسال بفتح
الهمزة في الماضي والمضارع مع ان القياس في العين كسرها في المضارع للماضي
المفتوح فيسمع لان حروف الحلق ثقيل والفتح خفيف فلمكن الخفيف الثقيل ليتعادلا
واضعفها الهمزة لاسيما الساكنة على قول الجمهور ان ساكن الهمزة اثقل
من متحركها لاحتباس النفس ومعه ما يجبر على اخراجها ولذا اختار السوسي
الابدال بالساكن اولهن كما قال الشاطبي

وبدل للسوسي كل مسكن . من الهمز مدا غير مجزوم اهملا

وقال في الخلاصة ومدا ابدل ثاني الهمزين من كلمة ثم ولتغلبه كان اله
سمير الحي في نحو جاء والاخر المسكون موضع الجزاء باب الهمز والقف كما قال
الناظم في باب الممدود . فنافع يشبع من هنه . للساكن اللازم بعد همزة
او همزة بعدها والثقل ثم . وتوسعت العرب في تخفيفه بالتسهيل والابدال
والحذف موضحوا باب الهمز وذكر وامن موانع الادغام كما في الجعبري او الباب
الادغام الكبير من شهد على الشاطبية كون المدغم فيه حلقيا ادخل منه
لقول سيبويه لان الاقرب الى الفم لا يدغم في الذي قبله ، فلا تدغم الحاء في الهاء
في نحو سبحه لان الهاء ادخل من الحاء قال الشيخ زكريا في قول ابن
الجزري في مقدمته . سبحه لا تزغ قلوب فالتقم . وان الحاء في سبحه لا يدغم
في حرف حلقي ادخل منه والهاء ادخل من الحاء الخاء الا الادغام يقتضي
تشديد لان حروف الحلق بعيدة عن الادغام لصعوبتها ولهذا لم يدغم الغين
في القاف في نحو لا تزغ قلوبنا ومثله في الجعبري عن قول الشاطبي في الادغام
الكبير فزحزح عن النار وابن اللام في قوله تعالى فالتقمه لتباعد المخرج فان
الادغام يقتضي تشديد الحرف وتصيير حرفين حرفا واحدا ولا تدغم لام
فالتقمه في التاء لتباعد مخرجها وقد يدغم الحلقي في ادخل منه كادغام

البع

البع الحاء في العين في فمن زحزح عن النار . **واعلم** ان الادغام
لغة يطلق على معان منها ادخال الشيء في الشيء كما في القاموس . واصطلاحا النطق بساكن
فمتحرك بمخرج واحد بلا فصل وهو قسمان صغير ان كان اول المدغمين ساكنا
وكبير ان كان متحركا واليهما اشار بعضهم بقوله

اول مدغمين ان يسكن صغير . وان يحرك عندهم هو الكبير

وفي الافنون ما منه حرف اول قد سكنا . فسم الادغام الصغير معلنا

وعلى كل يجب سكون الاول اما اصالة كما في الصغير كان في كلمة كجنة او كلمتين
كان اضرب بعصاك او عروضا عند الادغام كما في الكبير كان في كلمة كمثل واحد
تلك او كلمتين نحو فيه هدى واشترط سكون الاول لان حركته تكون
فاصلة بينه وبين الثاني بناء على الصحيح من كون حركة الحرف بعده ولان
الحرف مع حركته شيئان ولا يقوم الحرفان اللذين بعدهما على تجعلهما ولان الحركة
حرف من غيره ... ان اذا كان في اخر من كلمة لا يجوز ادغامه في شيء لانعقاد
لزوال مده بالادغام ولان الصوت كالحركة فصار المد كالحرف والحرف
لا يدغم ولذا قال الناظم في ذم مد

وساكن المثلين ان تنفردا . وكان غير حرف مد ادغما

ولا يجوز الادغام في نحو يوم ولا في نحو قالوا وهم واليه اشار ابن
الجزري في مقدمته بقوله

في يوم مع قالوا وهم وقل نعم . سبحه لا تزغ قلوب فالتقم

واما حرف اللين فيجوز ادغامه نحو اووا ونصروا واما حرف المد
في كلمة فيجب ادغامه في مثله كولي وعدو ولقول الشاطبي رحمه الله

وما اول المثلين فيه مسكن . فلا بد من ادغامه متمثلا

واشترط تحرك الثاني لانه حاصل للاول فلا بد ان يكون اقوى منه وانه .

مبني على الأول والساكن كالميت لا يحيى عن نفسه فضلا عن غيره ولزم رفع
الضعيف في القوي ليكتسب منه في القوة ولا يدغم القوي في الضعيف ولأنه مبني
على الأول والساكن كالميت لأنه لا يحيى عن نفسه فضلا عن غيره فلو كان
في الأول محركا والثاني ساكنا نحو المسترسل امتنع الادغام لأن الساكن ضعيف لا يقوى
على حمل القوي ولأنه كالميت كما مر واشترط اتحاد المخرج إشارة إلى أن الحرفين
من المتقاربين في المخرج يجب قلب أولهما إلى جنس ثانيهما حتى يصيرا متماثلين
ومن أمثلة ما علي وعطفها لا يجوز ادغام أحدهما في الآخر وله أسباب وشروط
وموانع وأقسام وأحكام أما سببه بالحق أنه واحد وهو التماثل
أعم من لا اشتراط اتحاد المخرج لأن المتقاربين يجب قلب أحدهما للآخر
ليتماثلا ولذا اقتصر في الخلاصة على التماثل فقال: أول مثلين محركين في
كلمة ادغم وجعله الجمهور قسمين تماثل في المخرج وتقارب فيه
وعليه مشى الشاطبي فترجم في الشاطبية على باب الادغام الكبير من
المتقاربين بعد فراغه من باب ادغام المتماثلين وكذا ابن الجزري في مقدمته
حيث قال: وأول مثل وجنس ان سكن: ادغم كقل رب وبل لا وأبن في يوم
قال شارحه زكرياء أعلم أن الحرفين المتلاقيين إما أن يتماثلا
بأن يتفقا مخرجا وصفة كالباء في الباء والواو عند سيبويه كقل رب مثال المتجانسين
على رأي الفراء وبل لا مثال للمتماثلين باختصار وجعله الجعبري ستة
تماثل وتشارك وتلاصق وتقارب وتجانس ونظمها في الجامعة ابن غازي
رحمه الله فقال: مماثل وشارك لاصق وقارب : جانس وكامل فخذ بالمراتب
فجيء له فرتاب من رام وفق : فخذ منه ما جاء وإذ تاب ورد
وقد مثل في الصغير ومثله في الكبير ويمكن أن يجعل نسبه قسمين تماثل وتقارب
فالتماثل هو اتحاد الحرفين مخرجا وصفة كالنون في جنة واللام في بل له والتقارب

تشارك

تشاركهما في المخرج كالتاء والطاء وكالذال والثاء والظاء فهما فيه كالنون
والراء واللام أو متقاربين فيهما فيه كالكاف مع القاف وكالذال مع الظاء
أو تجانسهما في الصفة كالذال المهملة مع الزاي والجيم أو تلاصقهما فيه كالذال
المعجمة مع التاء المثناة فوق والحق أن سبب الادغام واحد وهو التماثل
وما عداه من الأقسام الخمسة سبب في التماثل لأنها توجب قلب أول الحرفين
ليتماثل ثانيهما فتكون سببا للسبب أو شبه اثنان على قول الجمهور تماثل
وتقارب وما بقي من الأقسام الآخر يعتبر راجع للمتقارب وبيان ذلك أن
الشاطبي رحمه الله تعالى وأما شروطه فلابد أن يسكن الأول ويتحرك الثاني كما مر
وأما موانعه فلا على الصغير وموانعه ثلاثة أحدها أن يكون أول المثلين
هاء سكت لأن الوقف على الهاء منوي واختلف عن ورش في ماليه هلك
فروي عنه الإظهار وهو المشهور وروي عنه الادغام وهو قول
في فصل نقل الحركة للهمز

هاء حركة الهمز لورش تنتقل * للساكن الصحيح قبل المنفصل
أولا وتعريف وفي كتابيه * خلف وجيء في ادغام ماليه

لو جرى الخلاف عن ورش في ادغام هاء ماليه في هاء هلك والاظهار
قال الصفاقسي وهو إدغامه ضعيف وجهة القياس لكن رجح
الجعبري أبو عمرو الداني رحمه الله ادغامه فقال في المنبهة

وإن أردت الوصل دون وقف * أدغمت هاء السكت دون خلف
في ماليه هلك للتماثل * كذا أخذناه عن الأفاضل
وذلك القياس فاعلمنه * والطرح من طرح والدعنه

وقوله وذلك القياس لقول الشاطبي وما أول المثلين فيه مسكن فلابد من
ادغامه وفيه ادغام هاء حرف الحلق في مثله الشاطبي أن يكون همزة منوطة

عن الفاء نحو يوم احد ولو اتصلت بالفاء وجب الادغام نحو سال مبالغة في سائل
الثالث ان يكون من اجزاء الكلمة نحو بيع مخاصر وباع ان يلتقي في الاخر وجب
الادغام نحو مغر واصله مغرر وعلى وزن مفعول واعتبر زوال الحرف هذا الفوت
الادغام فيه والكبير موانعه سبعة عشر كما في الجعبري لكن قال العلامة زيد ترجع
الى ثلاثة عشر او الى اثني عشرة وجوزي من الاشموني ان من موانعه احد
عشر حيث قال في قول الخلاصة: اول مثلين محركين في كلمة ادغم لا كمثل ادغام
اول مثلين المتحركين بشروط وهي احد عشر زو بسطها هنا ... والتفاء
الشرط مانع من تلك الموانع لكونه متعلقا في ادخل منه كما مر واما اقسامه
فاربعة لان المثلين اما من كلمة او من كلمتين وفي كل اما صغير او كبير وذكر اهل
القراءات كلها في كتب الخلاف لان الكل هو اللائق بعلم التجويد واقتصر في الخلاصة
على واحد من الاربعة وهو الاربعة من كلمة فقال: اول مثلين محركين في كلمة
لانه هو اللائق بعلم التصريف وسمي صغيرا لان المسكن اقل عملا من
المتحرك وبيانه ان اول المثلين في الصغير ساكن ابتداء فليس له الا عمل
متصل كثير فيه نحو جنة فيه عمل واحد وهو الادغام واما في الكبير فاول
المثلين متحرك فان كانا متماثلين ففيه عملان اسكان الاول المتحرك وادغامه
في الثاني وان كانا غير متماثلين ففي الصغير عملان قلب وادغام وفي الكبير
ثلاثة اعمال اسكان وقلب وادغام ولذا سمي الساكن ادغاما صغيرا والمتحرك
ادغاما كبيرا لاشتهار ... به زكرياء في الكبير انفرد البصري رحمه الله بكثرته
وقد ادغمه غيره من السبعة اتفاقا وكذلك فليكن بالنسبة اليه مجريه في ادغام
بعض ... ولذا اعقله في الشاطبية بابا للكبير عن البصري فقال

ودونك الادغام الكبير وقطبه ، ابو عمرو البصري فيه تحفلا

له فعز الادغام الكبير والحال ان احدا كثرته للبصري وفي البصري احتمع

الادغام

والادغام الكبير في الكبير اربعة اقسام لان الحرفين اما متماثلان او متقاربان
وفي كل اما من كلمة او من كلمتين فالمتماثلان من كلمة لم يصح عن البصري
الا كلمتان الاولى منهما مناسككم بالبقرة والثانية ما سلككم في سقر بالمدثر
وما روي عنه من غيرها لا يعول عليه لانه لم يصح عنه ومجموع ما ادغمه البصري
يكون المثلين في القرءان بتقديم السين ... بتقديم السين على الموحدة وتسعة
بتقديم المثناة فوق على السين واربعون ... منها في كلمة والباقي
في كلمتين وهو قول الشاطبي رضي الله عنه

ففي كلمة عنه مناسككم وما ، سلككم وباقي الباب ليس معولا

والمتماثلان من كلمتين عنه كثير واوله في الفاتحة الرحيم وهو قول الشاطبي

وما كان من مثلين في كلمتيهما ، فلا بد من ادغام ما كان اولا
كيعلم ما فيه هدى وطبع على ، قلوبهم والعفو وامر تمثلا

ثم تكلم على المتقاربين من كلمة او من كلمتين ثم تكلم بعد ذلك على الصغير في باب الاظهار
والادغام وهو اربعة اقسام كذلك لان الحرفين اما متماثلان او متقاربان
وفي كل اما من كلمة او من كلمتين واما احكامه ثلاثة واجب وجائز وممتنع
وجائز لان الحرفين اما متماثلان او متجانسان او متقاربان فالاول واجب والثاني
ممتنع والثالث جائز بين الواجب في الصغير فيهما ان منه وهما المتماثلان
من كلمة او من كلمتين والى هذا اشار الشاطبي رحمه الله في باب الادغام
الصغير فقال ، وما اول المثلين فيه مسكن ، فلا بد من ادغامه متمثلا
اي اتفق السبعة على وجوب ادغام ساكن اول المثلين في ثانيهما من كلمة نحو
يوجهه يدرككم الموت او من كلمتين نحو وما بكم من نعمة فمن الله ومثله قول ...
وساكن المثلين ان تحركا ... وجب ادغام ساكن اول المثلين في ثانيهما لان الاظهار
الاظهار يوجب ثقلا في الكلام في الكلمات ... افضل بعض احتما

وقد قال في مقدمة التلخيص الفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف
والتنافر وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان عند النطق سواء كان بسبب القرب
في مخارج الحروف او بعدها او غيرهما خلافا لمن خصه باحدهما ومن المتنافر فيما
انتفى فيه سبب الادغام لبعد المخرج وجب فيه الاظهار اتفاقا من الكل السبعة
كما في قول الشاطبي « وعند سهو وفي الحلق الكل اظهر اذ ز » والثاني كادغام
الحاء في الهاء في نحو فسبحه كما ان وكذا الحاء المهملة اذا لقيت العين المهملة نحو فمن
عنه ففي الحكم بها اتفاقا وكذا الغين المعجمة اذا لقيت العين المهملة او القاف
نحو ربنا افرغ علينا صبرا ربنا لا تزغ قلوبنا فلو تزغ قلوبنا حكمها الاظهار عند الكل
اتفاقا بل يجب اظهارها عند كل حرف من حروف المعجم وكذا اذا تحرك العين المهملة
عند الغين المعجمة اتفاقا نحو واسمع غير مسمع ومن الجائز الفصيحان الباقيان
وهما المتنافر بان من كلمة نحو واخي على ما في الحكم او من كلمتين نحو اذ ظلموا
او مع كونه جائزا لمنفعة ما اتفق السبعة على ادغامه كادغام ذال اذ في
الظاء والذال وهو قول في ذ ز

« فصل وما قرب منها ادغموا » كقوله سبحانه اذ ظلموا »

اي اتفق رواة نافع كغيره من السبعة على ادغام الذال في الظاء وهو كقول
الشاطبي « ولا خلف في الادغام والظلم كلام » اي لا خلاف بين السبعة
في ادغام الذال المعجمة من اذ في الظاء المعجمة كاذ ظلموا وهذا
لمكان الادغام الصغير واما الكبير فقد تعرض الجعبري رحمه الله لاحكامه عند قول
الشاطبي في باب الادغام الكبير « وما كان من مثلين في كلمتيهما » فقال الحروف
الاصول تسعة وعشرون سبعة منها لا تدغم في شيء وهي الهمزة
والالف والخاء والغين والطاء والزاي فهي بمعزل عن هذا الباب اي باب
الادغام الكبير الا الاربعة الاخيرة باعتبار الادغام فيها بعض اشتات

وعشرون

وعشرون حرفا وانقسمت ثلاثة اقسام تراه مبينا في ذلك فيه ثم شرع في الموضع
الثاني وهو الفم فقال « والقاف » مبتدأ وهذا شروع في النوع الثاني من انواع
المخارج الثلاثة وهو الفم مع اللسان في قوله هنا بعد في الفم وفيه عشرة مخارج كما
في قوله وهي ثلاث مع عشر لثمانية عشر فتلك العشرة ترجع الى اربعة
اقسام وهي اقصى اللسان ووسطه وحافته وطرفه فبدأ بالقسم الاول وهو
اقصى اللسان وفيه مخرجان من العشرة المذكورة ثم فيهما من الثمانية عشر وهما
القاف والكاف فقال « من اقصى » اي يخرج من ابعد « اللسان » وابعده هو اخره
مما يلي الحلق وعبر اولا بالفم في قوله في الفم وهنا عبر باللسان اشارة الى ان
المراد هما معا « و » ما فوقه من « الحنك » الاعلى حتى يلتصق باللسان وكانه
يقول مخرج القاف ما بين اصل اللسان ومن الحنك الاعلى والجار والمجرور
خبر المبتدا والحنك على اللسان « والكاف » مبتدأ « من اسفل » ممنوع الصرف
للوصف الاصلي ووزن افعل وهو نعت لمحذوف تقديره من مخرج القاف والجار
والمجرور متعلق بتدرك « شيئا » تمييز وتنكيره للتقليل « تدرك » في المثناة
فوقا وتشديد الدال مفتوحة وفتح الراء مبني للنائب وهو خبر الكاف او تعلق
وتخرج والجملة خبر المبتدا والمعنى ان الكاف تخرج من اخرج في اقصى اللسان اسفل
من مخرج القاف قليلا شيء يسير الا ان الكاف لا يلتصق فيه اللسان بالحنك
بل يخرج من اقصى اللسان منعرجا عن الحنك والقاف يعلو به اللسان حتى
يلتصق بالحنك والكاف ينفعل به اللسان حتى لا يلتصق بالحنك « قال
سيبويه » ومن اقصى اللسان وما فوقه من الحنك مخرج القاف ومن اسفل
من موضع القاف من اللسان قليلا ومما يليه من الحنك مخرج الكاف اه
« وقال ابن الحاجب » والقاف اقصى اللسان وما فوقه من الحنك وللكاف
منهما ما يليه عكسا « وقال ابن مالك » في التسهيل وادناه اي الحلق

أي الحلق للغين والخاء وما يليه للقاف وما يليه للكاف اهـ وقال الشاطبي

وحرف له أقصى اللسان وفوقه *** من الحنك احفظه وحرف بأسفل

قال الفاسي في شرحه لشافية ابن الحاجب في باب مخارج الحروف في الفم
عشرة مخارج لثمانية عشر حرفا قبل أقصى اللسان أبعد من الأسنان وهو مع بعده
في الحلق وموضع اتصاله به وما فوقه أي ما ارتفع عليه من الأقصى من الحنك
والحنك ناحيتا من أقصى الفم وهما حنكان أعلى وهو ما فوق اللسان
وأسفل وهو ما تحته لا ما يعتقده العوام في تسمية الحنك من أنه جانب الفم
الأيمن والأيسر أو المعنى الذي ثبت عليه اللحية فمخرج القاف هو مخرج اللسان
في الحلق مع ما علا عليه من الحنك وهو سيبويه حيث قال

ومن أقصى اللسان وما فوقه مخرج القاف وللكاف منهما أي من الأقصى وما فوقه
ما يليهما أي مكان من الفم يلي الأقصى وما فوقه اهـ وقال ابن الجزري في المقدمة

أدناهما غين خاؤها والقاف *** أقصى اللسان فوق ثم الكاف

أسفل والوسط فجيم الشين يا

قال شارحه زكرياء وثالث من مخارج الحلق وهو به آخر أبيات
مخارج اللسان وحروفه عشرة والقاف أي مخرجها أقصى اللسان أي آخره مما
يلي الحلق فوق أي وما فوقه من الحنك الأعلى ثم الكاف مخرجها أقصى
اللسان أسفل أي وما تحته من الحنك الأعلى ويسمى الحرفان لهويين
لأنهما يخرجان من آخر اللسان عند اللهاة وهي اللحمة المشرفة على الحلق
والجمع لهى ولهوات ولهيات اهـ وفي المصباح اللهاة اللحمة المشرفة
على الحلق في أقصى الفم والجمع لهى ولهيات مثل حصاة وحصى وحصيات ولهوات
أيضا على الأصل اهـ وقال المرادي والخليل يسمى القاف والكاف
لهويين لأنهما يخرجان من اللهاة واللهاة ما بين الفم والحلق اهـ وأما

القاف

القاف مع الكاف من الحروف المستهجنة كما يأتي قال الفاسي قال أبو سعيد
السيرافي الحسن أبي وفي بعض الناس يتكلم بالقاف بينها وبعض الكاف
ذكره عنه المرادي وذكره مكي في الرعاية عن ابن زيد قلت وعلى ذلك
ما يحكى أن بعض آل البيت الطاهر زاده الله شرفا حج فلما زار القبر
الشريف وكان بمقابلة الروضة المطهرة وكان من لغته النطق بالقاف بينها
وبين الكاف أنشد قوله إن قيل زرتم بما رجعتم *** يا أكرم الرسل ما نقول
فسمع من الروضة المطهرة جوابا قوله بنص

قولوا رجعنا بكل خير *** واجتمع الفرع والأصول

فأجيب بجعل القاف على لغته وهذه اللغة سارية اليوم في سواحل المغرب
الأقصى كجبال غمارة وما اتصل بها من الفحص إلى تازة وتلمسان إلا أن الله
تعالى حمى جنابه العزيز منها فلا تجد منهم من ينطق بها اهـ وكذلك الكاف كالجيم
من المستهجنة تقول كل المقتضى بكمال ثم يصوت بين الجيم والكاف فإن قربت الكاف
من الجيم فهو كاف كالجيم أو قربت الجيم من الكاف فهو جيم كالكاف اهـ الفاسي
ويظهر أن القاف والكاف متقاربان في المخرج وقد تقدم في بيان المتقاربين أنه يجوز
إدغامهما وهذا الجائز ثلاثة أقسام قسم اتفق السبعة على إدغامه لتقارب
المخرج كالقاف مع الكاف نحو قوله تعالى في سورة والمرسلات ألم نخلقكم
في الإدغام الصغير من كلمة فإنه اتفق على إدغام القاف في الكاف وما يروى
عن قالون من الإظهار مردود لأن الإظهار ليس ثابتا عن العرب كما
قاله سيبويه لأنه ليس محل ما ثبت في العربية بروايته وإنما القراءة
سنة متبعة قاله الفاسي وكالذال المعجمة مع الظاء المعجمة نحو قوله
تعالى إذ ظلموا في الإدغام الصغير من كلمتين فإنه اتفق فيه على إدغام الذال
المعجمة في الظاء المعجمة لقول الشاطبي ولا خلف في الإدغام إذ ذل ظالم

في الإخفاء بين السبعة في ادغام ذال اذ في الزاي المعجمة كذلك نحو اذ ذهب وهذا
وفي الظاء المعجمة كذلك نحو اذ ظلموا وهو قوله

(فصل وما قرب منها ادغموا ۞ كقوله سبحانه اذ ظلموا)

وهذا من المتقاربين كما ياتي وقد اتفق السبعة على الاظهار لانه الاصل في الظاء
المعجمة مع التاء نحو وعظت في الزخرف نحو فانه اتفق السبعة على الاظهار اقتصارا
على احد الجائزين لانه الاصل والمانع في حاميم نحو [illegible] وقد اختلف
السبعة في ادغامه واظهاره وهذا الفصل هو المذكور في الباب في الشاطبية
وغيرها من كتب الخلاف ولذا صعب كتب الخلاف ومن يذكروه المتفق عليه فليبحث
في حاميم في قول الشاطبي ولا خلف في الادغام اذ [illegible] على احد الجائزين
وهو الاظهار لانه الاصل ولا يحتاج لسبب ولا سؤال ومن ادغم اقتصر
على الجائز الاخر وهو الادغام فتقلب الاول مثل الثاني وترفع لسانك
بلفظ الثاني منهما مشددا ولا يبقى للاول اثر في القاف والكاف في الادغام
الكبير عند البصري اما الثاني ففي يخلقون بات ونحو [illegible] او [illegible]
كثيرا او [illegible] ان جملة ما ادغمه البصري من المثلين في الكبير سبعمائة وتسعة
واربعة واما المتقاربين فلم يدغم من كل متقاربين انفصلا في كلمة واحدة سوى
القاف في الكاف بشرطين احدهما ان يكون قبل القاف متحرك والثاني
ان يكون بعد الكاف ميم جمع نحو [illegible] الشرطان يرزقكم واثقكم
خلقكم فان اختل احد الشرطين الاول نحو ميثاقكم او الثاني نحو نرزقك [illegible]
انتفا وهذا معنى الشاطبي

(وان كلمة حرفان فيها تقاربا ۞ فادغامه في القاف في الكاف مجتلا)
(وهذا اذا ما قبله متحرك ۞ مبين وبعد الكاف ميم تخللا)
(كيرزقكم واثقكم وخلقكم ۞ وميثاقكم واظهر ونرزقك انجلا)

وجملة

وجملة ما ادغمه البصري من رواية السوسي عنه من القاف في الكاف في كلمة سبعة
بتقديم السين على الموحدة وثلاثون موضعا من القرآن واما المتقاربان في كلمتين
فادغم منها ستة عشر حرفا بينها الشاطبي في الشاطبية منها القاف تدغم عنده
في الكاف لا غير والكاف تدغم في القاف لا غير بشرط ان يتحرك ما قبل كل
منهما نحو خلق كل شيء ونحو لك قصورا وهذه فوق الخلاصة او شكك
فريدة فان اختل الشرط المذكور بان سكن ما قبل منهما نحو وفوق كل ذي علم
عليم ونحو [illegible] اليك [illegible] وهو قول الامام الشاطبي رحمه الله

(فزحزح عن النار الذي حاه مدغم ۞ وفي الكاف قاف وهو في القاف ادخلا)
(خلق كل شيء لك قصورا واظهرا ۞ اذا سكن الحرف الذي قبل اقبلا)

وجملة الواقع في القرآن من القاف المدغمة في الكاف ادغاما كبيرا في كلمتين احد
عشر موضعا ومن الكاف التي [illegible] القاف [illegible] اثنان وثلاثون موضعا قاله
العلامة [illegible] ويشترط تحرك ما قبلهما ليتحقق الثقل الموجب للادغام [illegible]
وادغامهما سواء وقيل ادغام القاف احسن من العكس وجميع ما ادغم
البصري في القرآن من المتقاربين ادغاما كبيرا من كلمة او كلمتين خمسمائة
وستة واربعون حرفا وغير البصري اظهر جميع ما تقدم ولا تدغم حروف الحلق
في القاف اما [illegible] وهو القاف [illegible] الخاء فانها لا تدغم في شيء واما الغين
فانها لا تدغم الا في مثلها قاله الجعبري عند قول الشاطبي في باب
الادغام الكبير (وما كان من مثلين في كلمتيهما ۞ فلا ادغام في نحو لا تزغ
قلوبنا) [illegible] واما الباطن فلتبعوا واما ادغام القاف في مثلها ادغاما صغيرا
او كبيرا وادغام الكاف في مثلها كذلك فقد تقدم بيانه في التماثلين
من كلمة او كلمتين ثم اشار الى المخرج الثاني وهو وسط اللسان مع ما يحاذيه
من وسط الحنك الاعلى من مخارج الفم العشرة فقال والجيم [illegible] والياء

معطوف عليه بحذف اي بحرف المذكور من الجيم والياء في المخرج وهو خبر مقدم و
والشين مبتدأ مؤخر وهذا شروع في بيان المخرج الثامن وهو وسط اللسان
مع ما يحاذيه من وسط الحنك الاعلى من مخارج الفم العشرة فجعله مخرج ثلاثة احرف
وهي الجيم والشين والياء من الثمانية عشر وفي التي للفم منه اي للفم ثم وهو
اللسان والحنك وهو خبر المبتدأ ومتعلق بمفكون الذي هو خبر المبتدأ ثم بين المراد
باللسان والحنك فقال ومن وسطه اي وسط ما ذكر وهو اللسان والحنك
يعني الحنك الاعلى عطف على خبر منه باعادة الخافض او متعلق بتكون وهو
مستأنف فيه بيان ما قبله تكون اي توجد هذه الاحرف الثلاثة وهي الجيم
والياء والشين وتخرج من بين وسط اللسان وما يحاذيه من الحنك الاعلى فتكون
كقول سيبويه ومن وسط اللسان بينه وبين وسط الحنك مخرج الجيم والشين
والياء وقال ابن الحاجب وللجيم والشين والياء وسط اللسان وما فوقه
من الحنك ه وقال ابن مالك وما يليه للكاف وما يليه للجيم وما يليه للشين
والياء ه وقال الشاطبي ومنه ومن وسطهما منه ثلاث اي ومن وسط اللسان
وفوقه من الحنك في قوله سابقا وحرف له اقصى اللسان ... وما فوقه من الحنك
منه اي من الوسط ثلاثة احرف وهي الجيم والياء والشين والواو في عبارتهم
اما لمطلق الجمع فلا تفيد الترتيب او للترتيب فتعبيره كما هو في الترتيب عرج
الشيخ زكرياء رحمه الله في قول العلامة ابن الجزري في مقدمته

١ ادناه غين خاؤها والقاف :: اقصى اللسان فوق ثم الكاف

٢ اسفل والوسط فجيم الشين يا :: والضاد من حافته اذ وليا

الوسط باسكان السين لغة ضعيفة في فتحها عكس نحو جلس وسط القوم فما تعلق
فيه من جيم بترك التنوين للوزن الشين يا بلا عطف اي وسط اللسان مع ما
يحاذيه من وسط الحنك الاعلى مخرج الجيم ثم الشين ثم الياء المثناة تحت وقدم

بعضهم

بعضهم الشين على الجيم ونسمي الثلاثة شجرية لخروجها من شجر الفم وهو منفتح
ما بين اللحيين ه ومثله للقاضي لكنه قال وكذا هي اي ابن الحاجب الترتيب
وجعل ابو العباس المبرد الشين تلي الكاف والجيم والياء يليانها اعتبر المرادي
ونسب ذلك في المشترك للمهدوي وقرر الطوالي في الياء وكذلك سيبويه
مخالف انه مخرج لها او سكنت من الواو ليلا وقال المرادي والخليل
يسمي هذه الاحرف الا الياء شجرية قال ولم يذكر الياء في الشجرية لانها عنده هوائية
لا مخرج لها مثل الكاف وجعل عوضها الضاد الفراء المعجمة قال الخليل الشجر
مفرج الفم منفتح وفي القاموس اقوال غير هذا ه ونقل عن قول
في العقاب والمعتمد في الالف ه اي احوال الياء ثلاثة لانها اما محركة او
ساكنة من الواو ساكنة لينا وانما تخرج في جميع احوالها الثلاثة من وسط
اللسان في ليلها مخرج واحد وسيأتي مخرج الواو في قوله والواو ولكونها
النطق ه ولتقارب مخرج الكاف والجيم والشين قد تجعل الكاف محل الجيم خالص
والجيم محل الكاف نحو جمل الذي في جمل عن الاحسن بصوت بين الكاف والجيم وتجعل الجيم
محل الشين نحو الاجتماع بصوت بين الجيم والشين وهذا الصوت موجود في السنة الناس
اهل الحواضر واهل البوادي وهو فيهم اكثر وانما يتحاشى عنه اهل البلاد
المصطحبة القرء وتوابعها وما والاها من الجبال في قراءتهم القراءات وفي محاورتهم
وتجعل الشين محل الجيم في نحو الاضحى وكل ذلك من العروض والعروض هو ما الرفق
عن مخرجه او ما خرج بين مخرجين لكل تقريب الجيم من الشين في نحو الاجر من
العروض المستهجنة وتقريب الشين من الجيم في نحو الاشدق من العروض المستحسنة
المستحسنة لان في الاول تقريب القوي من الضعيف وفي الثاني عكسه كما يأتي
في صفات الحروف وهذا التقريب محل الادغام وادغام الضعيف في القوي
حسن وهو اقوى من العكس فلهذا العلماء واما الادغام في الثلاثة لما حرف

يجري على اقسام الادغام الثمانية لان الحرفين المتقاربين او المتماثلين اما
متماثلان او متقاربان وفي كل اما في كلمة او كلمتين فهذه اربعة اقسام وفي كل من
هذه الاقسام الاربعة اما ان يكون الادغام صغيرا او كبيرا فهي ثمانية اقسام
تجري في كل واحد من الاحرف الثلاثة فتصير اقسامها اربعة وعشرين
اما ادغام كل من الجيم والباء والشين في مثله ادغاما صغيرا فداخل في قول
الشاطبي «وما اول المثلين فيه مسكن * فلابد من ادغامه متمثلا»
كان في كلمة او كلمتين واما الكبير في كلمة فداخل في قول الحرز هنا او مثليي
حرف كبير في كلمة ادغم الاخفش جبهم وعيسى مناسكه والامد كلا ياءان وتحريك
لامه لانه ماض مبني على الفتح يجوز فيه العكس وهو الاظهار نظرا الى ان
حركة الاول عارضة فلا يجامع السكون في جميع التصاريف لوجودها في الماضي
دون المضارع والامر والعارض لا يعتد به غالبا وكذلك ما هو مثله العارض وبجوز
فيه الادغام نظرا الى انهما مثلان في كلمة حركة ثانيهما لازمة والعكس اجود
من الادغام ولم يذكره في الخلاصة حيث قال
«وفي ادكك والوجهان دون حذر * واما في كلمتين فداخل في قول
الشاطبي في باب الادغام الكبير «ويأتي يوم ادغموه ونحوه» اي ادغم
رواة السوسي يا يأتي في ياء يوم في سورة البقرة ونحوه كقوله تعالى «
ومن خزي يومئذ وهذا الكلام باعتبار قاعدة التعريف والقراءة واما ادغام
المتقاربين في كلمتين ادغاما كبيرا باعتبار القراءة فادغمت الجيم في شين في
موضعين وهما الشين في قوله تعالى في سورة الفتح اخرج شطأه والتاء في قوله
تعالى في سورة سال سائل ذي المعارج تعرج وهو قول الشاطبي
«وفي ذي المعارج تعرج الجيم مدغم * ومن قبل اخرج شطأه قد تثقلا»
ثم اشار الى المخرج الثالث من مخارج الفم العشرة بقوله **والضاد** مبتدا

وهذا

شروع في بيان المخرج الثالث من مخارج الفم العشرة وهو ما بين حافة اللسان
وما يليها من اول الاضراس فجعل مخرج حرف واحد وهو الضاد من الثمانية عشر
من الفم وخبر المبتدا هو قوله **من حافته** اي من جانب اللسان في جنب
الحاء والواو من المصباح حافة كل شي ناحيته والجمع حوافا مثل
قصبة فانقلبت الواو العالية حكمها وانفتاح ما قبلها والجمع حافات وحافتا
الوادي جانباه اه وفي **الصحاح** وحافتا الوادي جانباه اه
وما موصول اسمي واقع على الاضراس عطف على حافته **يلي** اي يقرب
صلة ما عائده فاعل يلي ومفعوله **ذلك** الشاذ من الحافة **من**
اضراسها اي اضراس الحافة جمع ضرس بكسر الضاد مذكر معروف وربما
جمع على ضروس مثل حمل واحمال وحمول قاله في المصباح وفي **الصحاح** الضرس السن
وهو مذكر لان الاسنان كلها اناث الا الاضراس والانياب وربما جمع على ضروس
من اول اي من اول اضراسها وهو بدل من اضراسها بدل بعض من كل يعني
ان الضاد تخرج من بين حافة اللسان وما يليها من اول الاضراس على البعض
الشراح ويحتمل من اول حافة اللسان فيكون نظير قول سيبويه ومن بين
اول حافة اللسان وما يليها من الاضراس مخرج الضاد اه وقال ابن
الحاجب وللضاد اول احدى حافتيه وما يليها من الاضراس اه وهو مخالف
لسيبويه لان سيبويه قال اول حافة اللسان فكلامه الاطلاق في الحافتين
لانه اضاف اول الى حافة وحافة الى اللسان واضافة اسم الجنس للمعرفة
تعم فيشمل اول الحافة اليمنى واول الحافة اليسرى فيكون خارجا منهما
معا او منفردة في واحد **قال الرماني** الحذر ما ينطق بها
من الجهة اليسرى وبعضهم من اليمنى وبعضهم ينطق بها من الجانبين
معا في ان واحد وكان **عمر** رضي الله عنه ينطق بها كذلك اه وفي النشر

منح المنة في شرح الجزرية
المقدمة لشيخ الجماعة بالرباط
الشيخ المحقق محمد بن علي
البطاوري نفعنا الله به
بيتم الحاجة الصمد
والحمد لله رب
العالمين

مخرج الضاد المعجمة من اول حافة اللسان وما يليه من الاضراس من الجانب
الايسر عند الاكثر ومن الايمن عند الاقل وكلام سيبويه يدل على انها
تكون من الجانبين ه‍ وابن الحاجب جعل مخرج الضاد احدى حافتي اللسان
وما يليها من الاضراس وقال في التسهيل اول حافة اللسان وما يليه من
الاضراس للضاد ه‍ وقال الشاطبي

وهو سهما منه ثلاث وحافة . من اللسان فافطها حرف تطولا .
الى ما يلي الاضراس وهو لديهما . يعز وباليمنى يكون مقللا .

وحافة مبتدا واللسان مضاف اليه والفاء العاطفة وهو الضاد خبر
المبتدا وتطول صفة حرف وقوله يعز قال المنشور عن شيخه الفيجاطي
معناه يعز من القراء من يخرجها من الجانب الايمن ومرة من الجانب الايسر ه‍
والصواب ان معناه مامر عن الداماميني ويؤيده قول الشيخ زكرياء في شرحه لقول المقدمة

اسفل والوسط فجيم الشين يا . والضاد من حافته اذ وليا
الاضراس من ايسر او يمناها . واللام ادناها لمنتهاها .

ما نصه وهو الضاد يخرج من طرف اللسان مستطيلة الى ما يلي الاضراس من ايسرها
وهو اكثر وايسر او يمناها وهو قليل وعسر او منهما وهو اقل واعسر فيل كان عمر
رضي الله تعالى عنه يخرجها منهما وبالجملة فهي اصعب الحروف واشدها على اللسان
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انا افصح من نطق بالضاد بيد اني من قريش ه‍
وفي بشرح من نطق بها وخصها بالذكر لعسرها على غير العرب وقوله
بيد بمعنى من اجل وقيل بمعنى غير وهو من تاكيد المدح بما يشبه الذم كقوله

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم . بهن فلول من قراع الكتائب . ه‍

باختصار وقال الجعبري وافصل الحافة بدل منها ثم اللام والهمزة ابن الجزري مخرج
الضاد هو افضل الحافة بدل اخرها وجعله غيره كسيبويه اولها للحافة لهما

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

الحمد لله خالق الأسماء والمسميات، العالم بمكنون الضمائر وخفايا
الخفيات، فسواء بعلمه تعالى الممتنعات والممكنات، والصلاة والسلام
على عين الرحمة المتجرد العلم، وأفضل من علم وعلّم، ومن به نسخ
فضل العرب على العجم، مولانا أبو القاسم سيدنا ومولانا محمد
بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، رضي الله تعالى عن ساداتنا
أهله الأطهار، وصحابته الأجلة الأخيار، أما بعد فيقول
العبد الفقير إلى مولاه الغني، المكي بن محمد بن علي، كان الله
له نصيرا ووليا، قد سألني بعض الفضلاء من الإخوان، أصلح الله
لهم الشان، عن الفرق الحقيقي بين الاسم والكنية واللقب من
جهة العلم، وعن الخلاصة في الكنية هل لها ضابط يرجع إليه من حيث
خصوص الأسماء وإن أمكن في ذلك ما ينتهي إلى جمعه فيسر الله تعالى
عند الخوض في ذلك ما أتفق عليه إن شاء الله تعالى في هذا التقييد
وأعتذر بجمود القريحة وقلة الاطلاع واستغراق الأوقات فيحتاج إلى
استغراق الزمان والله سبحانه المسؤول أن ينفع به ويلهمنا
شكره إنه ذو الطول والإحسان، والفضل والامتنان،
وسميته منح المنة في شرح الكنية ولما كانت
الكنية أحد أقسام العلم الثلاثة وهي الاسم والكنية واللقب
جعلت

جعلت هذا التقييد ثلاثة أبواب الباب الأول في الاسم اعلم أن
الاسم كلمة وضعتها العرب بإزاء مسمى متى أطلقت فهم منها ذلك المسمى
فيشمل الأفعال لفهم معانيها إذا أطلقت فعلى هذا الاسم في تحقيق
الاسم ووجوده من واحد أربعة أشياء الاسم والمسمى بفتح الميم
والمسمى بكسر الميم والتسمية فالاسم هو اللفظ الموضوع على الذات
إذا أتى معه كأسماء الله فيه أنه تعالى فإن مدلولها هو الذات
الأقدس لا يلتبس بغيره حتى يراد تعيينه والمراد منها تعريف عباده
به تعالى وأما التخصيص عن غيرها كلفظ زيد وغيره من أسماء
المخلوقات فإن المقصود تمييزها عن غيرها كلفظة في الوجود والمسمى
هو الذات المقصود تمييزها بالاسم كشخص زيد والمراد بالذات
المسمى جوهرا كمسمى زيد وعرضا كمسمى البياض وفي القاموس
الاسم اللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز والمسمي
بكسر الميم هو الواضع لذلك اللفظ والتسمية هي اختصاص ذلك
اللفظ بتلك الذات وبعبارة أخرى هي جعل الواضع الاسم
دالا على المسمى والوضع تخصيص لفظ بمعنى إذا أطلق أو أحس
فهم ذلك المعنى وقوله إذا أطلق أراد الألفاظ الموضوعة وقوله
أو أحس كالنقوش الدالة عليها فإن أحست النقوش انتقل
منها إلى الألفاظ ثم منها إلى معانيها وقوله فهم ذلك
المعنى أي للعالم بالوضع فلا يرد أنه غير جامع لأن الحقيقة إنما تقلق
الألفاظ ولا يفهم الواقف عليها معناها إلا إذا كان عالما
بالوضع فمفهوم منه للعالم لا للجاهل لانحصار الدلالة في تعيينها الأول

واختلفوا هل الاسم عين المسمى او غيره وهي مسألة طويلة تكلم
المتكلمون فيها فانظرها وحريّ ذلك مشهور في علم الكلام والاسم من
نحو مفرده فيقال له الاسم الخاص لان الاسم تارة يقابل ما يقابل
الفعل والحرف وتارة على ما يقابل الصفة وتارة على ما يقابل الكنية
واللقب وهو المراد هنا وهو ما وضع لتعيين المسمى ابتداء
كالعلم ليس باب او ام ولا اشعر بمدح او ضعة او لا لانه موضوع
بعد ان كان مصدرا باب او ام مثلا فهو الكنية اشعر ام لا وان لم
يصدر بهما مع كونه مشعرا فهو اللقب سواء وضع قبل الكنية او بعدها
والثلاثة متباينة ◦ وعن الشيخ العبادي رحمه الله تعالى ان الكنية
واللقب مجتمعان في نحو ابي الفضل وينفرد في كلي بكر والانف في
كطبع الملوك فعلى هذا لا يعتبر في اللقب عدم التصدير وعليها اقتصر
ما حكاه الدرعي مرة فيمن اعترض عليه اميرا في بعثه في تكنيته بابي
القاسم مع قوله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
فاجاب بانه اسمه لا كنيته اي لانه لا يعتبر تاخر وضع الكنية عن
الاسم لكن فيه ان ما وضع فهو الاسم غير مصدر ولا مشعر يكون خارجا
عن الثلاثة وهو خلاف الحصر الا ان يجعل اسما ثانيا وقيل لا فرق
بين الثلاثة الا بالحيثية فيقال كلي الخير من حيث الدلالة على
الذات اسم ومن حيث التصدير كنية ومن حيث الاشعار لقب وعلى هذا
يظهر قول الحواشي وغيره ان الملقوم وشبهه اسمها كنيتها
دون ما قبله لصراحته الاسم والكنية عليهما الا ان يراد اسمها
بصورة الكنية لا الكنية حقيقة فتدبر لهذا المختصر المحقق

المحقق

المحقق رحمه الله تعالى في حاشية ابن عقيل فـ الاسم من حيث
ما اريد به من تعيين المسمى لا يقتضي مدحا ولا ذما لكن ان لاحظه
كل اسم لكل مسمى عند المحقق فغير خلاف ما نقل في اصول الفقه
عن عباد الصيمري من المعتزلة انه ذهب الى ان بين اللفظ
ومدلوله مناسبة طبيعية حاملة للواضع على ان يضع قال والا
لكان تخصيص الاسم المعين بالمسمى المعين ترجيحا بلا مرجح
وكان بعض من يرى رأيه يقول انه يعرف مناسبة الالفاظ
لمعانيها فسئل ما مسمى اذغاغ وهو بالفارسية الحجر فقال
اجد فيه يبسا شديدا واراه الحجر وانكر الجمهور هذه
المقالة وقالوا لو ثبت ما قاله لاهتدى كل انسان الى كل لغة
ولما صح وضع اللفظ للضدين كالقرء للطهر والحيض والجون للابيض
والاسود واجابوا عن دليله بالتخصيص بارادة الواضع المختار
خصوصا اذا قلنا الواضع هو الله تعالى فان ذلك كتخصيصه وجود
الحادث بوقت دون وقت ومع صلاحية كل اسم
لكل مسمى فلا يلزم الملاحظة في الاسم المنقول زيادة على تعيين المسمى
مراعاة للاول حقيقيا او مجازيا فيشعر بمقتضاه الاشعار
ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تعالى ان محمدا علم وصفة في حقه
صلى الله عليه وسلم وان كان علما محضا في حق غيره وهذا شأن
اسمائه صلى الله عليه وسلم كاسماء الله سبحانه وتعالى فانها
اعلام دالة على معان هي اوصاف مدح فلا تضاد فيها العلمية
الوصفية ولما كانت الاسماء قوالب المعاني ودالة عليها اقتضت

الحكمة أن تكون بينها وبينهم ارتباط وتناسب وأن لا تكون معها
بمنزلة الأجنبي المحض الذي لا تعلق له بها فإن حكمة الحكيم
تأبى ذلك والواقع يشهد بخلافه بل للأسماء تأثير في المسميات
وللمسميات تأثير في أسمائها في الحسن والقبح والخفة والثقل واللطافة
والكثافة كما قيل

وقلما أبصرت عيناك ذا لقب * إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

نقله العلامة الزرقاني رحمه الله في شرح المواهب ومما يدل على
المناسبة والارتباط والتأثير بين الأسماء والمسميات ما ذكره
أهل الخواص من طبيعة الحروف وأن منها النارية والترابية
والهوائية والمائية وما علقوا ذلك بالبروج والأفلاك والكواكب
وغيرها فمن أراد الشخص أن يعمل ومن مثلا ينظر الحرف
الغالب من طبائعهم وكأن فيه بالمراتب ويختار للعمل ما يناسب
ذلك من الأبراج والبروج مثلا فيكون ذلك نجاح عمله ومن أجل
أن الاسم المنقول يستدعي مقتضى مدلوله الأول وقع التفاؤل
والتطير بالأسماء نحو سعد في الأول والحمام في الثاني كما صرح
بها في التحصيل وكان صلى الله عليه وسلم يكره قبيح الأسماء كمرة
وحرب وجمرة وحنظلة وكلب وحزن ونحو ذلك وترجم الإمام
مالك رضي الله عنه في الموطأ بابا في ما يكره من الأسماء وهذا على
الترتيب الفعال الحسن وبقوله إذا أبردتم إلي بريدا فاجعلوه حسن
الوجه حسن الاسم وكان صلى الله عليه وسلم يغير من الأسماء ما كان [illegible]
فسأل عن اسم ماء فقيل بيسان وماؤه مالح فقال بل هو نعمان وماؤه

عذب

عذب فكان كذلك وجاءه رجل فقال ما اسمك فقال غاوي بن عبد
العزى فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت راشد بن عبد ربه وجاءه
رجل فقال ما اسمك فقال حزن فقال بل أنت سهل فقال الرجل ما كنت
لأغير اسما سمانيه أبي وكان الإمام سعيد بن المسيب والرجل
من أجداده يقول ما زالت الحزونة فينا وبانه لحبيب حكم مدلول
اللفظ الأول وقال صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية حين أقبل
سهيل من ناحية قريش سهل عليكم من أمركم ومن هذا قوله
صلى الله عليه وسلم أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها
وعصية عصت الله ورسوله وبدل صلى الله عليه وسلم اسم برة بنت
أبي سلمة وأمها أم سلمة فرارا من التزكية التي يعطيها
اللفظ وسماها زينب وهي أخت عمر بن أبي سلمة وأمها أم
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولدتها بأرض الحبشة
وقال الحريري في المقامات على لسان الخليع أما أمي فاسمها
برة وكانت كاسمها برة وقالت اليهود يوم خيبر لما علا علي
كرم الله وجهه وقد نزل بالراية فحصنهم لهم علوتم ورب
الكعبة وقال الحريري أمنا لها أسماء هاشمين هاشم التنهنا
وقال الأخطل في كعب ابن جعيل

وسميت كعبا بشر العظام * وكان أبوك يسمى الجعل

وقالت هند بنت النعمان بن بشير تهجو زوجها الفيض عقيل بن عقيل

سميت فيضا وما شيء تفيض به * إلا بسلحك بين الباب والدار

إلى غير ذلك مما يطول تتبعه الكلام فصل ومن الحسن في

أي فصل الأسماء

خير الأسماء ما حُمِّد وعُبِّد وأصدقها الحارث وهمام لأن كل واحد
حارث وهمام أي كاسب وذو همة ولا شك أنه همام للعظائم وورد لم يبعث
الله نبيا إلا حسن الوجه حسن الاسم وورد آليت على نفسي أن لا
يدخل النار من اسمه محمد ولا أحمد وروى الديلمي عن علي رضي
الله عنه ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد أو أحمد
إلا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين ومن غيره فقيل
لبعض العرب لم تسمون عبيدكم نافعا ومرزوقا وأولادكم حربا
ومرة فقال إنا نسمي أولادنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا
ومن فوائده حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه وقال
صلى الله عليه وسلم إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء
آبائكم فأحسنوا أسماءكم هـ وأمر أن تسموا بنحو عبد الله
وعبد الرحمن أو حمزة وهمام لا بنحو حرب ومرة قال شارح الجزرية
والدعاء بأسماء الآباء أشد في التقريب وأبلغ في التمييز ولا يعارضه
خبر الطبراني أنهم ينادون بأسماء أمهاتهم لأنه ضعيف بالاتفاق
فلا يعارض الصحيح هـ وفي الحديث إذا سميتم فعبدوا وقال
عليه الصلاة والسلام أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن هـ
وزعم بعضهم أنه أحبية مخصوصة لأنهم كانوا يسمون عبد اللات
وعبد العزى وعبد شمس فكأنه قيل لهم إن أحب الأسماء المضافة
للعبودية هذان لا مطلقا لأن أحبها إليه محمد وأحمد إذ لا
يختار لنبيه إلا الأفضل ومن هذا الحصان المعقول فلم يوف
بحكمته وهو هنا الأسماء الحسنى جميلة فمنها الحميد ومن أسمائه
الحميد

44

الحميد من أسمائه تعالى على أن من أسمائه صلى الله عليه وسلم أيضا عبد الله
كما في سورة الجن وإنما سمى صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم لبيان
جواز التسمي بأسماء الأنبياء وتنبيها على شرف جده
سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام ولذلك ذهب بعضهم
إلى أن أفضل الأسماء بعد محمد إبراهيم لذلك قال ابن
سبع في شفاء الصدور أفضلها بعد محمد وأحمد اسم
إبراهيم والله أعلم ومع كون المطلوب تحسين الاسم كما ذكر
فلا بد من التوسط بين الحسن والإطراء والتزكية فكما
أنه لا ينبغي للشخص أن يستقبل إلى الأسماء الدنية كذلك
ليس له أن يتعالى إلى الأسماء العلية التي لا تنبغي له كأسماء الله
تعالى والمفضلة كأسماء الملائكة فعن أصحاب مالك رضي
الله عنه أنه يكره أن يتسمى الرجل بجبريل وعلل بأنه يجب
أن يقول القائل في البارحة جبريل وكلمني جبريل
وهو بشيع موهم وروى عنه أيضا لا ينبغي بياسين هـ
مستطرفة تعرض إلى الحارث بن مسكين القاضي خصمان
فناداه أحدهما صاحبه باسمه اسرافيل فقال له القاضي
لم تسميت بهذا الاسم وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تسموا بأسماء
الملائكة فقال له الرجل ولم تسمى مالك بن أنس بمالك
وقد قال تعالى ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ثم قال
قد تسمى الناس بأسماء الشياطين فما عيب عليهم يعني
القاضي بأن اسمه الحارث وهو اسم الشيطان إبليس قال ابن عرفة رحمه الله

تعالى والغراب مع القاضي لأن مجاز المنتهى في الاسم الخاص بالوضع
او بالغلبة كاسماعيل وجبريل وابليس واما الكحل والحارث
فليسا منه فحيث نقل النكرات للأشخاص المعينة أعلاما
مجازا كمفعول من اسم فاعل ملك وحارث من اسم فاعل
والله اعلم. تنبيهات الأول من اسمه بكره من جهة

تبديل الاسم

اللفظ او من جهة المعنى فينبغي تبديله بغيره فقد ابدل
رسول الله صلى الله عليه وسلم العاصي بعبد الله رواه
البيهقي من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي بسند
صحيح وقد تقدم انه صلى الله عليه وسلم ابدل الاسم من [illegible] بحسن [illegible]

تسمية السقط

الثاني ينبغي ان يسمى السقط وهو ما يسقط من بطن امه
لغير تمام ذكرا او انثى قال عبد الرحمن ابن يزيد بن معاوية
التابعي الجليل رضي الله عنه بلغني ان السقط يصرخ
يوم القيامة وراء ابيه ويقول انت ضيعتني وتركتني لا اسم
لي فقال عمر بن عبد العزيز كيف وقد لا يدرى انه غلام
او جارية فقال عبد الرحمن من الاسماء ما يجمعهما كحمزة
وعمارة وطلحة وعتبة وروى ابن عساكر في التاريخ عن
ابي هريرة رضي الله عنه سموا اسقاطكم فانهم من افراطكم
انظر شرح الاحياء للعلامة مرتضى رحمه الله تعالى. تتمة
في معرفة اسم بعض من اشتهر بكنية او لقبه او نسبه من ذلك
سيدنا ابو بكر الصديق رضي الله عنه اسمه عبد الله بن عثمان
قال الجلال السيوطي رحمه الله تعالى في تاريخ الخلفاء هذا
هو

هو الصحيح المشهور وقيل اسمه عتيق والصواب الذي عليه كافة
العلماء ان عتيقا لقب له لا اسم. وسيدنا ابو هريرة رضي
الله عنه اسمه عبد الرحمن بن صخر وسيدنا ابو ذر الغفاري رضي
الله عنه اسمه جندب بن جنادة بضم الجيم فيهما وتثليث
دال الأول وفي الصحابة رضي الله عنهم من ذلك كثير ومن
ذلك ابو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم ووالد سيدنا
علي كرم الله وجهه اسمه عبد مناف كما في العينية المسماة وهو
شقيق والد النبي صلى الله عليه وسلم ومن التابعين ابو الاسود
الدؤلي رضي الله عنه اختلف في اسمه فقيل عمرو بن سفيان
ابن ظالم وقيل اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان وهو واضع علم النحو
بأمر من سيدنا علي كرم الله وجهه ونحو ذلك كثير من ائمة
النحو واللغة وشعراء العرب ممن اشتهر بكنيته او لقبه
او نسبه فمنهم الامام سيبويه اشتهر بلقبه واسمه عمرو بن عثمان
بن قنبر ومنهم ابو الخطاب الأخفش الكبير احد اشياخ سيبويه
واسمه عبد الحميد بن عبد المجيد ومنهم قطرب اسمه محمد بن
المستنير ومنهم ابو الحسن الأخفش الأوسط اسمه سعيد
بن مسعدة ومنهم الامام الكسائي اسمه علي بن حمزة ومنهم
ابو عمر الجرمي اسمه صالح بن اسحاق ومنهم الفراء اسمه
يحيى ابن زياد ومنهم ابو عثمان المازني اسمه بكر بن
محمد ومنهم المبرد اسمه ابو العباس محمد بن يزيد ومنهم
ثعلب ابو العباس احمد بن يحيى ومنهم الزجاج ابو اسحاق

ابراهيم ومنهم ابو جعفر النحاس احمد بن محمد بن اسماعيل ومنهم
ابو علي الفارسي الحسن بن احمد ومنهم ابو سعيد السيرافي
الحسن بن عبد الله ومنهم ابو خالويه الحسين بن احمد ومنهم ابن
درستويه عبد الله بن جعفر ومنهم ابو القاسم الزجاجي عبد
الرحمن بن اسحاق ومنهم ابو الفتح بن جني عثمان ومنهم الرماني
علي بن عيسى ومنهم الاعلم يوسف بن سليمان ومنهم ابن بابشاذ
طاهر بن احمد ومنهم ابن الخشاب عبد الله بن احمد ومنهم الزمخشري
محمود بن عمر ومنهم ابن الشجري هبة الله بن علي ومنهم ائمة اللغة
الاصمعي اسمه عبد الملك بن قريب ومنهم ابو عبيدة اسمه
معمر بن المثنى ومنهم ابو عمرو بن العلاء اختلف في اسمه على
اقوال اصحها زبان بن ابي محجبة وقيل جبر وقيل عمارة وقيل
محمد وقيل يحيى وقيل اسمه كنيته ومنهم الرياشي اسمه
العباس ابن الفرج ومنهم اللحياني اسمه علي بن حازم ومنهم
ابو نصر صاحب الاصمعي ويقال انه ابن اخته اسمه احمد بن حاتم
الباهلي ومنهم ابن الاعرابي ابو عبد الله محمد بن زياد ومنهم
ابو عبيد القاسم بن سلام ومنهم ابن السكيت ابو يوسف يعقوب
بن اسحاق ومنهم ابو بكر بن دريد محمد ابن الحسن ومنهم نفطويه
اسمه ابراهيم بن محمد بن عرفة ومنهم ابن قتيبة اسمه عبد الله
بن مسلم ومنهم ابو منصور الازهري اسمه احمد محمد بن احمد ومنهم
ابو بكر الزبيدي اسمه محمد بن الحسن ومنهم ابن القوطية اسمه محمد
بن عمر ومنهم ابو علي القالي اسمه اسماعيل ابن القاسم البغدادي
ومنهم

ومنهم الانباري ابو محمد القاسم بن محمد بن بشار وولده الامام
ابو بكر محمد بن القاسم ومنهم ابن فارس ابو الحسين احمد بن فارس
ومنهم ابو نصر الجوهري صاحب الصحاح اسماعيل بن حماد ومنهم
ابو عبيد الهروي وصاحب الغريبين احمد بن محمد بن عبد الرحمن
ومنهم ابن بري ابو محمد عبد الله ومنهم ابن القطاع ابو القاسم
علي بن جعفر ومنهم الصغاني الحسن بن محمد ومن شعراء العرب
امرؤ القيس بن حجر الكندي قيل اسمه عدي وقيل مليكة وقيل
حندج ومنهم النابغة الذبياني اسمه زياد بن معاوية ومنهم
النابغة الجعدي اسمه حسان بن قيس وقيل قيس بن عبد
الله وهو صحابي رضي الله عنه ومنهم الاعشى اسمه ميمون
بن قيس ومنهم المتلمس اسمه جرير بن عبد المسيح ومنهم
تأبط شرا اسمه ثابت بن جابر ومنهم الفرزدق اسمه همام
بن غالب ومنهم الاخطل اسمه غياث بن غوث ومنهم الراعي
اسمه عبيد بن حصين ومنهم البعيث اسمه خداش بن بشر
ومنهم ذو الرمة اسمه غيلان بن عقبة ومنهم القطامي اسمه
عمير بن شييم ومنهم ابو النجم اسمه الفضل بن قدامة ومنهم
العجاج اسمه عبد الله بن رؤبة الى غير ذلك والله اعلم

الباب الثالث في الكنية

وهي بضم الكاف وكسرها فالاول في المصباح والكنية اسم يطلق
على الشخص للتعظيم نحو ابي حفص وابي الحسن او علامة عليه
والجمع كنى بالضم في المفرد والجمع والكسر فيهما لغة وكنيته

ابا محمد وبابي محمد قال ابن بري وفي كتاب الخليل الغراب
الكنيات بالمبادئ ص وفي القاموس كناه ابا عمرو وبه تسمى الكناة
وكناه وابو فلان كنيته وكنوته ويكسران وهو كنيه
اي مكنيته والكنية هي المقصود من هذا التفصيل
وسبق انها ما صدر باب او ام سواء كان من له ولد كما
حقيقة او لا وبالمجاز ابو السرج للشمس كما في قول ابن [illegible]
وطلائع الليل لديس ج ... حتى تغشاه ابو السرج
وابنها مؤنثة كالخمسها في لا وبل النوى اي انها اصل الانوار وزاد البحر
الزاد ما صدر ببنت او بنت كما بردابة الغراب كما في قول [illegible] وفي مقصورته
ما قمت في ذنب النوى ابن دايه ... ولا نبات العير بل من فرقرا
قال الغزنوي يسمى الغراب بذلك لانه يقع على داية البعير
والداية فقارة الكاهل ... وتسمى الحصاة بنت الارض ... وزاد غيره
ما صدر باخ او اخت او عم او عمة او خال او خالة والكنية خاصة
من مفاخرهم ولم تر في القرءان العظيم الا في ابي لهب وفي النوع
الثالث والعشرين من المزهر في خصائص اللغة ما نصه
فائدة جليلة قال الزمخشري في ربيع الابرار قالوا لم تكن
الكنى لشيء من الامم الا للعرب وهي من مفاخرها والكنية اعظام
وما كان يؤهل لها الا ذو الشرف من قومه قال
اكنيه حين اناديه لاكرمه ... ولا القبه والسوءة اللقب
والزه علم الى التكنية الاجلال عن التصريح بالاسم بالكناية
عنه وتخيره العدول عن فعل الى افعل في نحو قوله تعالى وغيض
الماء

الغراب يكنى ابن داية

الكنية خاصة بالعرب

الماء وقضي الامر وحيلة معنى كنيته بحر التسمية على فعل
الالهنباء والتورية ثم ترقوا عن الكنى الى الالقاب الحسنة
فقل من المشاهير في الجاهلية والاسلام من ليس له لقب ولم تزل ذلك
ليس خاصا بالعرب فلم تزل الالقاب في الامم كلها من العرب
والعجم انتهى قلت الغالب في الكنية ان لم تكن اسما ان يراد
بها التعظيم ولهذا تستحب في خطاب العظماء ويستقبح
ادبا مخاطبة العظيم باسمه وفي الكشاف عند قوله تعالى ولا
تنابزوا بالالقاب ان التكنية من السنة والادب والحسن
قال عمر رضي الله عنه اشيعوا الكنى فانها منبهة انتهى
فان قلت لم كنى ابو لهب في القرءان والتكنية
تكرمة قلت فيها ثلاثة اوجه احدها ان يكون مشتهرا
بالكنية دون الاسم فلما اريد تشهيره بدعوة السوء وان
تبقى سمة له ذكر الاشهر من علميه والثاني انه كان اسمه
عبد العزى فعدل عنه الى كنيته والثالث انه لما كان
من اهل النار ومآله الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته
فكان جديرا بان يذكر بها ويقال ابو لهب كما يقال ابو الشر
للشرير وقيل كنى بها لتلهب وجنتيه واشراقهما فيجوز
ان يذكر بذلك تهكما به وبافتخاره بذلك هذا كلامه في الكشاف
في سورة تبت يدا ابي لهب ويحكى ان ابنا كان يؤذي ابا
عبد الرحمن ابن سعيد بن الحسن وكان يمنعه ويخاطبه بكنيته
فقيل له ايؤذيك وتكنيه فقال

الكنية تستحب في خطاب العظماء ويستقبح ادبا مخاطبتهم باسمهم

التكنية من السنة والادب والحسن

لا تعجبوا من انى كنيته * من بعد ما قد سميتنا واذانا
فالكنز من كنى بالصبي وما * كناه الا غربة وهوانا

وهي من كنية اي سترة وعن ضمنها الكناية سواء لانها يعرض بها
عن الاسم وتقدم ان الغالب ان يقصد بها التعظيم والعرف

الفرق بين الكنية واللقب

بينهما وبين اللقب المشعر بالتعظيم اوضح ان اللقب يمدح
الملقب به ويذم فمعنى ذلك اللقب بخلاف الكنية فانها لا
يعظم المكنى بها بل بمعنى التعريج باسمه فان بعض النفوس
تأنف ان تخاطب باسمها بها قال الرضي وغيره وقال ابن الاثير
في كتابه المرصع الكنية من الكناية واصلها تتكلم بالشيء
وتريد غيره جيء بها لاحترام المكنى بها والاكرام وتعظيمه
كي لا يصرح في الخطاب باسمه وانشد الكنية حين اناديه البيت
المتقدم وقال الحافظ الكنية من الكناية تقول كنيت عن
الامر اذا وريت بغير ما يستدل به عليه صريحا فصل
يكنى الشخص بولده وهو حقيقي فكان القاسم كنية مولانا محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بولده سيدنا القاسم اكبر
اولاده صلى الله عليه وسلم هذا مذهب الجمهور وبه قال
العراقي في الفية السيرة

وكان اول الاثنى بنونا * القاسم الذي به يكنونا

وقال العزفي وغيره لانه يقسم الجنة بين اهلها يوم القيامة
وقيل لقوله عليه السلام انما جعلت قاسما اقسم بينكم فكان
نسبة وكان الحسن كنية سيدنا علي ابن ابي طالب في العرف
كني

كني بولده سيدنا الحسن او السبط رضي الله عنه وكان الفضل
ابن العباس ابن عبد المطلب كني بولده الفضل بن عباس رضي
الله عنه وقد يكنى الصبي في صغره تفاؤلا لان يعيش ويولد له
وكراهة ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمير ما فعل النغير
فلا يلزم ان يكون للمكنى ولد مسمى بما كني به وفي الشمائل في باب
صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول
لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير قال ابو عيسى وفقه هذا الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمازح وفيه انه كنى غلاما صغيرا
فقال له يا ابا عمير * قال شارح الحديث اي جعل الصغير
ابا لشخص فيؤخذ منه ان مثل هذا التكني لا يدخل في باب الكذب
لان المقصود من الكنية التعظيم والتفاؤل لا الحقيقة من لوازم اللفظ
من اثبات ابوة وبنوة وان كان ذلك اصل الكنية
في سبب حدوث الكنية في العرب قال العلامة الزرقاني في شرح المواهب
في معجزات اسمائه صلى الله عليه وسلم من المقصد الثاني نقلا عن ابن
الاثير وغيره بلغني ان سبب ظهور الكنى في العرب انه كان لهم ملك
من الاول ولد له ولد توسم فيه النجابة فشغف به فلما نشأ
وصلح للادب الملوك احب ان يفرد له موضعا بعيدا عن العمارة
يقيم فيه ويتخلق باخلاق مؤدبيه ولا يعاشر من يضيع عليه بعض
زمانه فبنى له في البرية منزلا ونقله اليه ورتب له من يؤدبه
بانواع الادب العلمية والملكية واقام اليه حاجته من الدنيا

وأضاف له من أقرانه بعده وغيرهم ليؤنسوه ويحببوا له الأدب
بالموافقة وكان الملك يجلس نشه يقبل له وصحبه من له عنده وله
فيما لعنهم ابن المالك فيقال له هذا أبو بلال وهذا أبو بلال
للصبيان الذين عنده فيعرفهم بأسمائهم ثم إلى أبنائهم فظهرت
الكنى في العرب بهذا هو الأصل في شهرة الكنى عند العرب
حتى ربما غلبت على الأسماء كأبي طالب ثم توسع في التكنية المتخصص
يكنى بالكنية تفاؤلا أو تبركا بكنية من يتبرك عليه أو يكنيه
بذلك من يتبرك بتكنيته ۝ وقد كنى النبي صلى الله عليه وسلم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه بحفص وانه بابي حفص والحفص
في اللغة ولد الأسد ولعل ذلك للعلة شجاعته وصرامته في إدامة
العبودية ولا المتعلقات لمن قال انه يكنى بابنته حفصة من غلط
هذا تلقيته من بعض شيوخنا رحمهم الله تعالى ه وقيل انه كنى
بابي حفص لشدته ... من القوة الجسمانية ويشهد
لذلك ما روى زيد بن أسلم عن أبيه قال رأيت عمر رضي الله عنه يمسك
أذن فرسه ... بيده ويمسك بالأخرى أذنه ثم يثب حتى يركب
كذا ... الشعر حيث على ... وفي ... عند قول ...
في مقصورته ... حفص

لو يغزو في الرحمن ولا الهند ... ليثا ما يخشى به الشبل المحتشي

ما نصه معنى قوله لم يغزو في الرحمن ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
هو حفص الأول وقد سماه الله به الوصف ويكنى أبا حفص وان
عمر الأخير هو عمر المنتاني وكان من أصحاب المهدي محمد بن

تومرت

تومرت الذي أعانه على الخلفاء الملقبين الذي قام به ويكنى
أبا حفص والحفص في اللغة الشبل ابن ولد الأسد فجعل هذا واهم
منهم ليثا في شجاعته ويكنى بذلك الاسم الشبل فيقال
له أبو حفص وقد قال الشاعر في ذلك

وان حفصا لحفص الضيغم العادي

ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي كنى عمر بن الخطاب
بأبي حفص روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم بدر إني قد عرفت
أن رجالا من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرها لا حاجة لهم
بقتالنا فمن لقي أحدا من بني هاشم فلا يقتله ومن لقي أبا البختري فلا
يقتله ومن لقي العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلا يقتله فإنما أخرج مستكرها قال فقال أبو حذيفة
أنقتل آباءنا وإخواننا وإخوتنا وعشيرتنا ونترك
العباس والله لئن لقيته لألحمنه السيف فبلغت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعمر بن الخطاب يا أبا حفص
قال عمر والله إنه لأول يوم كناني فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم أبا حفص أيضرب وجه عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالسيف فقال عمر يا رسول الله دعني فلأضرب عنقه فوالله
لقد نافق فكان أبو حذيفة يقول ما أنا بآمن من تلك
الكلمة التي قلت يومئذ ولا زلت منها خائفا إلا أن تكفرها
عني الشهادة فقتل يوم اليمامة شهيدا وروي أن رجلا

من قريش من عظماء بني امية قال لعمر بن عبد العزيز وهو
امير المدينة كيف اصبحت يا ابا حفص فقال عمر ابالي وكان
الجمعة هو الجعفي لولا موضعك من السن وقال ما يبكي
اذ لم تقل ايها الامير فقال يا ابا حفص فانكرها الكنية
وافتخر بها اجل لان المصطفى صلى الله عليه وسلم كناه بها
لعله انما لم اعتبر في الكنى على غالب كلامي
علم بجميع الاسماء فعبر ان من اسمه كذا يكنى بكذا ولا يظهر
ان شيئا من ذلك على جهة اللزوم وان شاع من تكنية من
اسمه احمد بابي العباس وعبد الله بابي محمد وعلي بابي الحسن
وابراهيم بابي اسحاق وما اشبه ذلك وهذا الفصل هو بيت
القصيد لمسائل هذا التعبير فلنوضح القول في ذلك
حسبما نص وينبغي ان تعلم اولا ان الاسم الذي يوضع على الانسان
علما عند ولادته او عند تبديل اسمه باسم اخر اما ان يكون
بصورة الكنية كابي بكر وابي القاسم وام كلثوم وام هانئ
ممن سمي بذلك فيكون اسمه كنيته واما ان يكون بغيرها
كزيد وعمرو وهو الاغلب وحينئذ اما ان تقرن الكنية من اول
وهلة فيقال سميت ابني كذا وكنيته كذا او يقرن به
اللقب ايضا فيقال سميت ابني محمدا وكنيته ابا عبد الله
ولقبته جمال الدين وهذا الاستعمال لا اشكال في علميته وقد
لا يكنى ولا يلقب اولا فاذا احس بعض ذلك او لقب بحسب ذلك
عارضا للاسم اللازم ابدا من وجهين احدهما انه لم يكن
ثم

محلا

ثم من ذلك صح كما ان الثلاث انهم يكونون ثم لا يكونون
فان ثم من يكنى ثم لا يكنى ومن يكنيه هذا ولا يكنيه الاخر
ويحرز اللقب فجار مجرى مقصود بمنزلة الوصف يعرض لا تصاف
به فقد يقال كيف يجتمعان مع هذا في الاعلام والجواب انهم
متى اطلقوا على المسمى عينه الا عند من عرفه من غير معنى
زائد على الذات وهذا هو حاصل العلمية واما ما هنا
فيه في ذلك الا سوء ان يقال كثيرا اما في ... والمعتبر ما يعم
الكل وكما هو الامر في التسمية الاولى واما كونهم يتركون
احيانا فلعله ينفعنا وعندهم نظائر كما يكون في اللغة يسمى
باسماء مترادفة فان اعبر عنه بواحد منها كفى وفيه
بحث وهو ان الاسماء المترادفة موضوعة على مدلولها والكلام
فيما نحن فيه فان كلا من الكنية واللقب انما يجلب لغرض من
تعظيم او تحقير او تفاؤل او تبرك او نحو ذلك فيكون الوصف
في التسمية وحينئذ مع ملاحظة فيكون الاسم اسم جنس وذلك
خلاف ما يقال من انه علم شخص ويجاب بمنع ذلك وان كان
التسمية الذات مع ملاحظة الغرض وكونه يوتى به عند وجود
الملاحظة ويترك عند عدمها وان ذلك غير معهود في الاسم
لا اشكال فيه كما قرره بعض المحققين واذا علمت ذلك
فاعلم ان الذي يظهر والله اعلم ان مدار الكنية العارضة
على المناسبة بوجه ما فتارة تجري على مقتضى المناسبة للاسم
اما باعتبار انه مكنى من اسمه بذلك في الغالب

في اجراء الكنية على مقتضى المناسبة للاسم

ولد النور ونحوها ومن اسمه خالد باب البقاء ومن اسمه خليل
باب المودة ومن اسمه سالم باب النجاة ومن اسمه ربيع باب الغيث
ومن اسمه صابر كان باب التسهل ومن اسمه صالح باب المتقي والمناسبة
في هذه لا تخفى وأما باعتبار حال المسمى وصفته فيدخل كنية من
الجواد باب المكارم وأبي المواهب وأبي الفواضل وأبي العوارف
وتكنية الشريف والعالم باب المعالي وأبي الضياء وأبي الفتح
وتكنية العربي باب المعارف وأبي المكارم وأبي المواهب وأبي الكرا
الكرامات ويشاكل هذا النوع ما وقع في المقامة النصيبية من
المقامات الحريرية وهي التاسعة عشرة منها حيث قال فالتفت
الى شبله وحاد على سلالته وشكله وقال أي الأطفال أبا عمرة
فراض في احشاء بعض الحجرة فما بشرى أبا جابر فإنه مبشر كل جائع
وارد فقد باب نعيم الفطار على كل ضيم في عيني بابي حبيب المحبة
الى كل حبيب المقلب بر اهل وتقريب واهب بابي ثقيف مجبرا
هو من البيع وهلم بأبي عون فما أشكله من عون ولولا استحيائي أبا
جميل لحشت الى تحصيل وجيهل بلغ القوى الحزمرة بكسر
تتناس ابا جابر بمخ المصاحف الحي ونادى ام الفرج في ابتك
فهلا ولا عوج وانتظر بابي رزين فهو متكاسل كل خبين وان تواني
ابا العلاء فجمع انسه من التجلاء واذا لزم الشعر وصاحبوا ابا ايابس
ملطيف عليبع لابل المشي وبانه عنوان السرور وهو ما بدا باعتبار كنيته
الجوع لأنه يعمر كل جوف فيتسلى كمرتين انتهى ابا عمرة قال جيع لا
ادري بد وقد تريع بابي حبيب وقال الشاعر

جل

جل ابو عمرة وسط حجرته وجل نسج العنكبوت برمته
مخر الكشير فيشرح في شرح المقامات ويحتمل تحسن ابا عمرة لأنه يعني كل
جوف فيكون المناسبة القريبة كما تحت الموت ابا جبير وصد قول الشاعر
نحو بني من الايام مرتهم ونقلها الى وجد ما هو بين المسيح والحر
وابرت برامج لها البعات ادرى بها سقاء ابي جبير مسرد في الحر
وهذا من الانواع في الكنية ايضا التكنية بالقرآن المتضاد
كالمتناهي في عنوم الموضع ونظيره في القريبة تلقيب الغراب بالاعور
فقد قالوا انه بذلك لجرأة بصره كما قيل
وقد ظلموه حين سموه سيدا كما ظلم الناس الغراب بأعورا
هو ابو جابر مع كنية الخبز وهو لما في ذلك الاجتماع المتناسب حول الاكل
وابو نعيم الخبز الحوارى لأنه ينعم الاهتياز واصحابها وابو حبيب
الجدي المشوي لأنه كما قال حبيب الى كل الحبيب وابو النعوش تحتد
وابو ثقيف الخل لأنه يثقف الطعام أي يجعله فيطيب للآكل وابو عون
الملح لأنه يستعان به على اكل الطعام وطعام بلا ملح لا يوكل
وابو جميل البقل لأنه يجمل الطعام ويزينه وام الرفق من السكباج
وهو من اجل الأطعمة وام المثنى معكمه وعليله وام حلابي
وام الفرج الجوذابة نوع من الأطعمة وابو مرزين
الخبز وابو العلاء الفالوذج وابو الياس المغول وابو النجم
والنجوم كما ترجع وتارة تجري الكنية على الاسم باعتبار
ما ثبت لمن له ذلك الاسم من ذوي الافراد كالانبياء والاولياء
والملوك من نبوة او مقال وله نسبة كنية من اسمه عليها

اجراء الكنية على الاسم
باعتبار ما ثبت لمن كان كذلك

الحسن لمناسبة ان سيدنا علي بن ابي طالب ابو سيدنا الحسن رضي الله
عنهما ومن اسمه ابراهيم بابي العلا لمناسبة ان سيدنا ابراهيم الخليل
ابو سيدنا اسحاق عليهما السلام ولا يمنع ان يترقى ان هذا النوع
الحسن في الاستعمال والكنية من اسمه ادريس بابي العلاء لمناسبة
هذه الكنية للاسم باعتبار ان سيدنا ادريس نبي الله عليه السلام
رفع مكانا عليا ومن اسمه شعيب بابي مدين لمناسبة ان سيدنا
شعيبا عليه السلام رسول لاهل مدين ومن اسمه ايوب
بابي الصبر لاشتهار نبي الله سيدنا ايوب عليه السلام بصفة
الصبر وقوله تعالى في حقه انا وجدناه صابرا ومن اسمه يوسف
بابي الحجاج لاشتهار نبي الله سيدنا يوسف عليه السلام بالحسن
ومن اسمه يونس بابي النجاة لقوله تعالى في حق نبيه سيدنا يونس بن
متى عليه السلام فاستجبنا له ونجيناه من الغم ومن اسمه اسماعيل
بابي الفداء لقوله تعالى وفديناه بذبح عظيم بناء على ان الذبيح
اسماعيل عليه السلام ولذلك ايضا يكنى من اسمه ابراهيم بابي اسحاق
ايضا لمناسبة سيدنا ابراهيم من الذبح وما اشبه ذلك وقد
تقع الكنية بمجرد الملابسة والمخالطة بوجه ما ككنية النبي
صلى الله عليه وسلم سيدنا علي كرم الله وجهه بابي تراب لما وجده نائما
في المسجد وقد علق التراب بجسمه ولا يغسله وقال في ابي تراب قال
الحافظ السهيلي رحمه الله تعالى في قوله تعالى يا ايها المزمل بانه
ملاطفة له صلى الله عليه وسلم وتعرف مدلولها وهو مشتق من حالته
التي كان متلبسا بها حالة الخطاب والعرب اذا قصدت ملاطفة
المخاطب

من اسمه ابراهيم يكنى ايضا
بابي اسحاق

وقوع الكنية بمجرد
الملابسة والمخالطة بوجه ما

المخاطب تترك المعاتبة نادوه باسم مشتق من حالته التي هو
عليها حال الخطاب كقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي حين غاضب فاطمة
فخرج فقال اين ابن عمك قالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني
فخرج ولم يقل عندي فقال صلى الله عليه وسلم انظر اين هو فجاء هو
في المسجد راقد فجاء صلى الله عليه وسلم فقال لعلي رضي الله عنه قم
وقد قام ولصق جنبه بالتراب قم ابا تراب اشعارا بانه غير عاتب
له لما كان بينه وبين الزهراء من المغاضبة وفي رواية اجلس
يا ابا تراب مرتين والحديث في الصحيحين وغيرهما من سهل بن
سعد قال سهل وما كان لعلي اسم احب اليه منه … وروى البخاري
رحمه الله في الادب عن سهل بن سعد قال ان كان احب اسماء علي
اليه لابا تراب وان كان ليفرح ان يدعى بها وما سماه ابا تراب
الا النبي صلى الله عليه وسلم وذكر القسطلاني رحمه الله تعالى ان
هذه الكنية لقبا له ونحوه في تفسير الخازن عند قوله تعالى ولا تنابزوا
بالالقاب … وقد يكنى بها لغيره بعد تبركا بها كما في ابي تراب النخشبي
من اسمه عسكر بن حصين وهو زاهد مشهور من رجال الرسالة
القشيرية وكتكنيته صلى الله عليه وسلم سيدنا عبد الرحمن الدوسي رضي الله عنه
بابي هريرة اخرج الترمذي بسنده عن عبد الله بن رافع قال
قلت لابي هريرة لم كنيت ابا هريرة قال كنت ارعى غنم اهلي وكانت
لي هرة صغيرة فكنت اضعها بالليل في شجرة واذا كان بالنهار
ذهبت بها معي فلعبت بها فكنوني ابا هريرة وروى ابن عبد
البر عن ابي هريرة قال كنت احمل يوما هرة في كمي فرآني النبي صلى الله عليه وسلم

فقال ما هذه فقلت هرة فقال يا أبا هريرة وفي صحيح البخاري
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا هر وكان
يكنى قبلها أبا الأسود فيحتمل أنه كناه بها لأنه كان يحبها
إما صغيرا يلعب أو كبيرا الجنس التمييز لأنه الغرض أو أنه
عزبت في هرة فجعله أخذ باعتبار العكس من جانب الثواب بالإحسان
إليها وتارة تكون الكنية على جهة التشبيه والتمثيل كتكنيته
صلى الله عليه وسلم حين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأبي حفص.
تشبيها له بالأسد كما تقدم ومن هذا ما وقع للأديب العلامة
أبي العباس أحمد بن الونان الفاسي في مصرته الفاعتية في قوله متخلصا

وإن أردت أن تكون شاعرا ... مجلدا فكن مثل أبي الشمقمق
ما خلفت في العصر لا من مثل ... سوى أبي في مغرب ومشرق
لذا أمدح الله بعد سيدنا السلطان ... غير الزين تاج المعرق

وتارة يكنى الشخص باسم ابنه وهو الأصل فيقال كما هو كما في الفاتح
وأبا الحسن أو باسم بنته كأبي رقية وأبي ليلى وأبي صفرة كوالد
المهلب بن أبي صفرة أحد الأمراء عند قالوا إن صفرة بنته كما
في شرح المقامات وفي الكشاف أن الزمخشري كناه بذلك هو النبي صلى
الله عليه وسلم لصفرة في وجهه وهو ذكي في صورة تشبه بنت أبي لهب
وكنيت أم المومنين عائشة رضي الله عنها بأم عبد الله بعبد الله
بن الزبير رضي الله عنه ابن أختها أسماء وأما ما اشتهر من أنها
أسقطت من النبي صلى الله عليه وسلم سقطا سمته عبد الله وكناها
به فلم يصح عند علماء الحديث وقد تكون الكنية بصفة لا بمجاز

مكتوم

مكتوم كنيته أبا نكتة مثل عبد الحق وصبة لأن ولكن هذا عن أو عبد
الله ولد أقمى أو عمي بعد فكنيت أم مكتوم لاختفاء نور
بصره وهو ابن أم مكتوم الصحابي أحد مؤذني نبينا صلى الله عليه
وسلم فعز تمييز معناه كما أنه لا يخفى في الكنية لإمكان جريانها
عن الاعتبارات المتقدمة وعلى غيرها مما تقتضيه المناسبة
وتجري به المساجلة ووجوه المناسبة لا تنحصر وليست الكنية
موقوفة على سماع بحيث لا يكنى من أسعد هذا إلا بالكنية
التي أردت فيمن كان مسمى بذلك الاسم ومما يدل على ذلك
أن الشخص الواحد قد تكون له كنيتان فأكثر ومن هنا تكلم
المحدثون على الكنى لأنه قد يأتي الراوي تارة بكنية وتارة
بأخرى فيتوهم التعدد مع كونهما واحدا وقل أن يخلو المكثر والألقاب
في البيئة الاصطلاح وذكر العلامة القسطلاني رحمه الله
في مقدمة شرح الصحيح من أمثلة ذي الكنيتين عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج يكنى أبا خالد وأبا الوليد ومن أمثلة ذي
الثلاث منصور الفراوي يكنى أبا بكر وأبا الفتح وأبا القاسم
وكان يقال له ذو الكنى إلى غير ذلك ومما يدل على
ذلك أيضا أن الكنية من أقسام العلم والأعلام الشخصية
البشرية لا تتوقف على سماع اتفاقا والوضع موكول إلى اختيار
الواضع والوضع للأسماء البشرية في البشر بلا إلزام كما أن الواضع
للأسماء سبحانه وتعالى والأسماء مثلا بحثه هو الله سبحانه وتعالى
اتفاقا والخلاف في واضع اللغات أيضا هو في أسماء الأجناس

فـ
الأعلام الشخصية لا تتوقف
على سماع

فـ
الواضع للأسماء البشر والعبيد
تعالى وملائكته

مما هو مقرر في الاعلام الجنسية سماعية ويتحتم بدخوله الخلاصة
ووضع البعض الاجناس على ان تكون كناها سماعية كلام عربي وما
اشبه ذلك ورايت في الكنز المدفون جملة من ذلك فمنها كنية
الاسد ابو الحرث وابو فراس وابو حفص وابو الابطال وابو الخباس
وابو الزعفران وابو العباس وابو شبل وكنية الافعوان ابو
حيان وابو يحيى وكنية ابن اوى ابو ذويب وابو كعب
وابو وايل وكنية الباز ابو الاشعث وابو البهلول وكنية
البرذون ابو الاخطل وكنية البرغوث ابو الطامر وابو عدي
وابو الوثاب وكنية البغل ابو ملعون وابو الحرون وابو
الصقع وكنية البومة ام خراب وام الصبيان وكنية الثعلب
ابو الحصين وابو نوفل والانثى ام عويل وكنية
الثور ابو عجل وكنية الجرادة ام عوف وكنية الجعل ابو جعول
وابو الزنر وكنية الحدأة ابو الخطاف وابو الصلت وكنية الحمار
ابو صابر وابو زياد وكنية الخنزير ابو جهم وابو زرعة وابو
عتبة وكنية الخنفساء ام الفسو وام النتن وكنية الدجاجة
ام الوليد وام حفصة وكنية الديك ابو حسان وابو اليقظان
وكنية السنور ابو خداش وابو غزوان وكنية السلحفاة ام الغال
وكنية الفار ابو خراب وكنية الفيل ابو الحجاج وكنية الجمل
ابو العقايل وكنية ابليس ابو محرز دوس وابو مرة وانظر
في هذا الاخير والمعرب نداء وفي الغرناطية عند قوله حاشيه
الازهرية البناء في شرح اضافة من شرح وماهو

ماهو يزنه

فــ
كنى الحيوانات الغير العاقلة

ماسو نه وسال مؤدب هشام بن عبد الملك اسماعيل المخزومي
ابن محمد بن هشام عن كنية الفيل فقال اما الفيل الذكر فابو
الحجاج والانثى فاسمه محمود وكنيته ابو العباس والبعير ابو صفوان وابو
ايوب والفرس ابو الحارث والذيب ابو جعدة والغزال ابو الحسين والكلب
ابو الحصين والحدأة ابو فادم والقنفذ ابو غالب والعقرب ابو طالب
والبرذون ابو المضاء والبغل ابو الاثقال والحمار ابو زياد
والغراب ابو زاجر والحمام ابو مسعر والجرادة ابو عوف والضبع
ام عامر والهرة ام خراش والدجاجة ام حفص والعقاب ام جلاس
والحيد ام بغفار والعنز ام ساهر والخنفساء ام لسان والثعلب
ابو خالد والديك ابو حسان وابو المنذر وابن اوى ابو معاوية
والكلب ابو المحسن والارنب ابو ناجح فاستحى هشام وظن انه
يعني بابي معاوية ابن ابي سفيان وقال تفرغ هنا ودعا بالطست والماء
فلما خرج قال يا امير المومنين ما كنيتها فقال هشام لمؤدبه
ولم تعلم كنيتها فقال لا ادري فقال هشام يا اسماعيل يخفى عليك
ما كنيتها فقال الطست ابو حامل والابريق ابو العمراق
والماء ابو حياة والقتان ابو النقا والمغرفة ابو الهطفا والمطبخ
ابو الهرض والخبز ابو جابر والملح ابو صابر والبقل ابو جميل والثريد
ابو نافع واللحم ابو الخصيب والخل ابو نعام والزيت ابو المبارك
والعسل ابو ميمون والجبن ابو مسلم واللبن ابو الابيض والحلو
ابو معاذ والفالوذج ابو الحلا والخبيص ابو السهل والتمر ابو
عون والشربة ابو عاصم والبقل ابو سالم والريحان ابو الناز والنبيذ

ابو الفرج والعصيدة ام رزين والفقعة ام ذروة وما شاكله مما
منه استغنى ولم له معتبرة في الكنى فلنوجزها فقلت نقلت
هذه الفصة بطولها فانه متسعة من ان المجال يكثر بالمقصود
والكنى كثيرة لو ذهبت الى استقصاء العرب منها والمولد
بعد المجموع لخرج الى الطول المفرط من جمع
واذا علمت ما تقدم علمت ان ما يذكر من الكنى لبعض الاسماء
كقولهم يكنى من اسمه محمدا بكذا ابو جعفر وابو محمد ان من
له ذلك الاسم لا يكنى الا بتلك الكنية وانما المقصود منه
التمثيل وذلك لاجل الاعتبارات المتقدمة وما بنحو
نحوها ومن ذلك ما في كتاب المطربة في علم الوثائق تاليف القاضي
ابي الحسن بن عبد [illegible] انه وجد بخط بعض الكتاب
الادباء بعض الكنى مرتبة على حروف المعجم وذكر ذلك فقال في حرف
الهمزة آدم ابو البشر ابو المتوبة ابو مكرم احمد
ابو العباس ابو جعفر ابو الطاهر ابو القاسم اسماعيل
ابو الوليد ابو الطاهر ابراهيم ابو سالم ابو اسحاق ابو
الليث ادريس ابو العلاء ابو العلا ابو رافع
ايوب ابو الصبر ابو الوفاء وقال في حرف الباء بلال
والصلاح الغانم ابو الفضل ابو المظفر العباس ابو عطية
ابو الفضل ابو البشرى الحسين ابو علي ابو عبد الله ابو
السعادة ابو ثابت شعيب المغيرة ابو سعيد ابو معقل
البجع ابو العصمة ابو الخير السائب ابو البقاء ابو المواهب

ابو

ابو المنذر الحارث ابو الخير ابو البر ابو المعتمر الزبير
ابو عبد الله ابو طلحة الناصر ابو الفضل ابو علي ابو المجد
الحسن تقي ابو حفص ابو البشائر السرور ابو الطيب
ابو الحسين الخضر ابو الطاهر ابو البقاء ابو العباس ابو
النعمة ابو الخير الاحنف ابو الحلم وقال في حرف
الباء بشير ابو الحسن بركة ابو الفرج بشارة ابو الزهر
ابو النعيم ابو النصر بلال ابو الجناح ابو الطير ابو الرياح
بحر ابو الهول ابو الغوث ابو صفوان بدر ابو الضياء ابو
الحسن ابو الجمال ابو النور ابو البهجة وقال في حرف التاء
تاشفين ابو عمران ابو ابراهيم تمام ابو غالب ابو كامل
تميم ابو السعود تامر ابو كامل وقال في حرف الثاء
المثلثة ثابت ابو زرين ابو البقاء ابو منصور ابو ثابت
ابو الطيب ابو غانم ابو منصور وقال في حرف الجيم جامع
ابو الخير وابو الهيثم جابر ابو الرضى ابو الفلاح ابو
الفرج ابو محمد ابو جعفر ابو وهب جبريل ابو الحكم
الملكي مات جناح ابو الفتح ابو يعلى جميل ابو جعفر
ابو احمد وقال في حرف الحاء حمزة ابو يعلى ابو الغنائم
عامر ابو حفص ابو التجربة حفص ابو يعلى ابو عمر حكات
ابو عيسى ابو الغنائم حجاج ابو السعود سعادة ابو
الخير حماد ابو ابراهيم ابو السمح ابو الثناء حكم ابو الفضل
ابو الفضل وقال في حرف الخاء خالد ابو البقاء معمر ابو

العيص خليل ابو العطاء ابو الوداد ابو ابراهيم خليفة
ابو السمح خلف ابو سعيد ابو القاسم ابو الحسن خطاب
ابو سلمة وقال في حرف الدال داود ابو الربيع ابو سليمان
درع ابو راجح ابو ناصح وقال في حرف الراء راشد ابو عبد
الرحمن ابو يعقوب رزوق ابو نجيح ابو منيع رضوان
ابو ابراهيم رجاء ابو الظفر ابو جابر رحال ابو تراجع
ابو الوزن احمد الحلال ربيع ابو مالك ابو الغيث رباح
ابو النجاح رافع ابو يعلى وقال في حرف الزاي زياد
ابو سفيان زروق ابو النور الى اخر ما ذكره من ذلك ولا
حاجة بنا الى استيفاء جميعه وانما سقنا منه هذا القدر
ليعتنى منه ما ليطلعنا على ما ذكر اذا امعن النظر في ذلك وجدته
راجعا الى نحو ما قدمناه والله سبحانه وتعالى اعلم
ثم بعد كتب جميع ما مر على حسب ما ظهر رأيت في شرح الشيخ ونقل
الخميسي حمد الله تعالى للحميدي في كتاب شعبة الدلالة من
كتاب ادب النكاح على حديث تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
ما يعلم منه ما هو في الجملة ونصه والكنية بالغ ما صورت جالب
هي تارة تكون للتعظيم والتوصية كابي المعالي وتارة للنسبة
الى الاولاد كابي سلمة وابي شريح وتارة ما يغلب كابي هريرة
وتارة للعلمية الصرفة كابي عمرو وابي بكر بلفظه وبالله تعالى التوفيق
نقل ان الغالب في الكنية اذا لم تكن اسما
ان يراد بها التعظيم ثم ان كان التعظيم مظهرا بالكنية اهل العلم والدين

ومن

56

ومن يجب شرعا تعظيمه يحسن بهذا الكناء التي للتعظيم ان كان
مقرونا بالمقصد او تنبيها بالكنية باعتبار من صرت منه
كمالات كما له منها شيخ او ولي من الاولياء ونحو ذلك من
المقاصد الجميلة يحسن ومن ذلك الكناء التي للنسبة لغلبة
الكنية وكثير اما يقول الامام البخاري رضي الله عنه في
الصحيح قال ابو عبد الله ويريد نفسه ومن ذلك القاضي عياض
رضي الله عنه ما يقول في الشفاء قال القاضي ابو الفضل ومن ذلك
الحافظ الترمذي رضي الله عنه كثير اما يقول في الشمائل قال
ابو عيسى ويريد نفسه على القول بان ذلك منه لا من الرواة
لا يخفى ذلك على الشيخ فان قلت انه يكره التكنية بابي عيسى لما روى
ان رجلا سمى ابا عيسى فقال صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا اب
له قلت ذلك لا يخفى فيحمل الحكم هنا على تسميته به ابتداء
واما من اشتهر به فلا يكره عليه اجماع العلماء على تعبير
الترمذي به عن نفسه للتمييز وان لم تكن الكناء التي للنسبة
من نحو تلك المقاصد فيكون من المشهورات النسبية مما
تكميلا او تعظيما لمن لا يجوز تعظيمه بخبر او غيره لما
جاء او الاصطلاح وليس من هذا ما يقصد به مجرد الاخبار
بعد ما ... وابو جهل هذا ... وكذا ما يقصد
به معنا على وجه التفاؤل مثل ... الخبر والشعر
... في بعض الروايات
اتينا ابا المحاسن ... بحقوق ... الكبير

قف
في كراهة التكنية
بابي عيسى

أب

فلما ان اتيتما ابتدرا ولم ان تنبيه ابنا الدنية
بريران لعبطر ينبغ عن محمد المحاسني الازمة كم زوج الاولاد
لا ينبغي ان ندم بجبر لا عنه بوقع اجعة تسمع بالجميع خير من
ان زال **فصل** قال العلامة اليوسي رحمه الله في المحا
ضرات اعلم ان الناس باعتبار الكنية ثلاثة اصناف
صنف لا يكنى لحقارته وهو معلوم معارات الحقارة اما اصلا
في ذاته حقيقة يكون له من يراه معنى التعظيم فيكنيه
والمقصود ان الحقير من هو حقير لا يكنى الا هزؤا او
تمليحا وصنف لا ينبغي ان يكنى باشتغاله عن الكنية وزيدها
عن مقتضاها ومن هنا لا يكنى الانبياء عليهم الصلاة
والسلام ولا نظائرهم من ذلك حتى انهم اشتهى فيه [illegible]
على اسمائهم فيتشرفن بذا ذكروا واما كانت ارفع من
الكنية في غيرهم وكناه صلى الله عليه وسلم جارية
مجرى الاسماء [illegible] قال والمملوك وسائر الكبار الناس
نصيب من عالم الحقير وصنف متوسط وهو الذي يكنى
تحكيته بها [illegible] من كناه صلى الله عليه وسلم ابو
ابراهيم كما جاء في حديث انس عند البيهقي وان ابن الجوزي
لما ولد له ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم ومن طه بين اتى جبريل
النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا ابا ابراهيم وقال
صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لما الذي
ان القول حقيقة التي عرفت بها لتكنيته بابي ابراهيم كما ابد [illegible]
جبريل

فصل
الناس باعتبار الكنية
ثلاثة اصناف

فصل
لا يكنى الانبياء عليهم
الصلاة والسلام

جبريل كما ذكره الزرقاني في شرح المواهب ويكنى ايضا النبي
صلى الله عليه وسلم بابي الطيب وابي الطاهر بولديه عبد الله الملقب
بالطيب وبالطاهر لولادته بالاسلام وهو الصحيح او هما
الولدين لحين [illegible] الطاهر والاخر الطيب عليه وعليهم السلام
وهو قول ابن اسحاق قال سيدي محمد الفاسي في شرحه لدلائل الخيرات
ويكنى صلى الله عليه وسلم بابي الارامل جمع ارملة وهي المحتاجة
او المسكينة والمرأة الفاقدة زوجها المتروكة لاختيارها
وهذه كنيته صلى الله عليه وسلم في التوراة فيما ذكره ابن
دحية عن ابي الحسن [illegible] بن عبد الله كما به الله خارج ولا اغلاق
في اداه [illegible] النفوس ومكارم الاخلاق ويكنى صلى الله عليه وسلم
بابي المؤمنين قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه
امهاتهم وقرئ [illegible] وهو اب لهم كما سيوهم في الشفقة
والرأفة والحنو واشهر كناه صلى الله عليه وسلم ابو القاسم
كني بالكبر اولاده [illegible] القاسم من [illegible] بحجة رضي
الله عنها وهذه الكنية مختصة به صلى الله عليه
وسلم عند [illegible] فيه يجوز لاحد التكني بها على الاصح
عندهم [illegible] الحسن [illegible] للمنسبة [illegible] ولذا [illegible] القاسم
او كانت [illegible] منه صلى الله عليه
وسلم [illegible] محمد وغيره للحديث [illegible]
[illegible] ولا تكنوا بكنيتي والعبرة [illegible]
[illegible] دون ذلك

فصل
اختلف في التكنية بابي القاسم

فيلتفت فيقولون الا تعينك فينظر الناس عن ذلك و اما من هنا
معشر المالكية فقال القاضي ابو الوليد الباجي فقهاء الامصار على جواز
التسمية والتكنية بابي القاسم والنهي عنه منسوخ وقيل
الممنوع خاص بحياته صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقه الامام
مالك بن انس رحمه الله تعالى وجماعة ائمة الاثر وقيل خاص بمن
اسمه محمد ووجه اختصاصه بهذه الكنية به صلى الله عليه
وسلم انه كان الخليفة الاعظم عن الله سبحانه وتعالى في كل الامور
العلوم والاسرار مقام قسمة الارزاق والعلوم والطاعات
ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح انما انا قاسم
والله يعطي ومعناه الاعطاء وانما خصه صلى الله عليه وسلم
انه اعطى مفاتيح الخزائن فقال بعضهم وهي خزائن اجناس
العالم ليخرج لهم بقدر ما يطلبون فكل ما ظهر من العالم فانما
يعطيه النبي صلى الله عليه وسلم الذي بيده المفاتيح وكما اختص
الله تعالى بمفاتيح الغيب الكلي فلا يعلمها الا هو كذلك اختص
النبي صلى الله عليه وسلم باعطاء مفاتيح الخزائن الالهية فلا يخرج شيء
منها الا على يده وينجلي هذا قول العارف الكبير رضي الله عنه

ما ارسل الرحمن او يرسل ... من رحمة تصعد او تنزل
في ملكوت الله او ملكه ... من كل ما يختص او يشمل
الا وطه المصطفى عبده ... نبيه مختاره المرسل
واسطة فيها واصل لها ... يعلم هذا كل من يعقل

صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه اجمعين تمت الملحة بمعرفة
الكنية

كنية معلقة من اشتهر بالاسماء والكنية او نسبة من ائمة النحو
واللغة وشعراء العرب فمن ائمة النحو ميمون الاقرن قال
الخليل كان يكنى ابا عبد الله نقطة ابو الاسود ظالم بن
عمرو كنيته ابو سفيان ذكره السيرافي ابو عمر عيسى
بن عمر بن ونصر بن عاصم ابو عبد الرحمن معاذ الهراء
ابو مسلم الخليل بن احمد ابو عبد الرحمن سيبويه كان يكنى
ابا بشر وابا الحسن وابا عثمان والمشهور ابو بشر قال ابن
الطيب الكسائي ابو الحسن قطرب ابو علي ومن ائمة
اللغة الاصمعي ابو سعيد النضر بن شميل يكنى ابا الحسن
المؤرج السدوسي يكنى ابا فيد او ابا الغيث المفضل
بن محمد الضبي ابو العباس وقيل ابو عبد الرحمن ومن
شعراء العرب ومن عقد لهم ابن رشيق بابا في الوشاح قال
امرؤ القيس بن حجر ابو الحارث زهير بن ابي سلمى
ابو بجير النابغة الذبياني ابو امامة وابو عقرب لبيد
ابن ربيعة ابو عقيل طرفة بن العبد ابو عمرو والاعشى
بن قيس ابو بصير اعشى همدان ابو المصبح اوس بن حجر ابو
شريح عبيد بن الابرص ابو دودان الحطيئة ابو مليكة
الاخطل ابو مالك الكميت بن زيد ابو المستهل
مهلهل ابن ربيعة ابو ربيعة عمرو بن معدي كرب
ابو ثور عدي بن زيد ابو عمير الفرزدق ابو فراس وكان بعض
تعابه يكنى ابا مكية جرير ابو حزرة الطرماح ابن

حكيم ابو نعيم مخيس ابو حمزة جميل ابو عمرو والاحوص ابو
عاصم نصيب ابو محجن عيسى بن عمار ابو طريف حاتم
القاضي ابو سعيد انه حسان بن ثابت ابو الوليد كعب
بن مالك ابو عبد الله عبد الله بن رواحة ابو عمرو وعباس
ابن مرداس ابو الهيثم علي بن المرقال ابو دواد زيد
الخيل ابو مكنف عمر بن ابي ربيعة ابو الخطاب العجاج ابو
الشعثاء رؤبة بن العجاج ابو الجحاف تأبط شرا ابو زهير
من المنهى بلا اختصار

الباب الثالث في اللقب

قال في القاموس اللقب محركة النبز الجمع القاب ولقبه
تلقيبا فتلقب به والنبز مثل نبز كم حذر به [illegible] مفهوم
التسمية بالجمل ولقبه سعد الزبير وسعد الدين يتعين
للاول بنفسه والثاني تارة بنفسه وتارة بالقياس ومن جعل اللقب
علما وتفرع قول الشاعر ولا القيد والسوءة اللقب وتلاقب
القوم ولا تنابزوا ملاقبة وقالت العرب الجزء اصح بلقب و
تفرع ان اللقب يفعل به شيء من المدح والذم عن بانه ما اشعر
برفعة المسمى او كسر قدره بين العالمين او ضعته او خسته
محققه هيل ومن المعلوم انه يشعر بذلك حسب وضعه
الاصلي لا العلمي اذ حسب وضعه العلمي لا اشعار له لدلالته
بالذات لاجل المتبر [illegible] المحققين انه يشعر بذلك
حسب وضعه العلمي ايضا وان كان المقصود بالذات الدلالة

على

على الذوات اذ الاشعار الى الالفاظ الخفية وهي الانتقام [illegible]
المقصود بالذات مأخوذ منه ولا مانع من تقصد الواضع تبعا له
ولا يختص اللقب بلغة العرب بل من لغة الاشارة العجم وقد ورد
في القرآن للتعظيم ولا تنابزوا بالالقاب اي لا يدع بعضكم بعضا
بلقب يكره وهو التنابز تفاعل من النبز وهو المتداعي بالالقاب
قال العلماء رضي الله عنهم المراد بهذه الالقاب
ما يكره هذه المنكر وباما الالقاب التي صارت محل الاعلام
لا محل بها محل الاعمش والاعرج وما اشبه ذلك فلا باس بها اذا
لم يكن فيها الا التعريف واما الالقاب التي تكسب حمدا او مدحا
وتكون حقا وصدقا فلا تكره كما قيل لابي بكر رضي الله عنه
عتيق ولعمر رضي الله عنه الفاروق اه **فصل**
ومن الالقاب المقصود بها التعظيم ما يضاف للدين في استعمال
علماء العجم والمشارقة كمحي الدين ومحل الدين وشمس الدين
وسيف الدين وجمال الدين وتقي الدين وتاج الدين
وما اشبهها وقد تكلم العلماء رضي الله عنهم في اطلاق هذه
الالقاب قال الشيخ ابن الحاج رحمه الله تعالى في المدخل
مما ينبغي ان يتحفظ منه من البدع اللاحقة المخالفة للشرع المطابقة
للدين حكما بها وتزكية النفس المنهي عنها كما صرح به القرطبي
في شرح اسماء الله تعالى الحسنى والمفضل بن سهل فليس [illegible]
منها قولهم لقب بفخر الدين او عز الدين
ا ري الذين يتسمون من الدين [illegible] وهو الله يعلم ذاك نكير

فغدا مستبشرا بالذي القلب عقبته فهو في وادي المنكرات يهيم

ولديه امل الذي يرعى عزمه بهم واعلم ان الذي نبت فيه حكيم

فمن نادى بهذا الاسم او اجاب به فقد كذب فاذا قال احد محي الدين
يقال له هذا الذي احيا الدين فاذا اخذ بحقيقته وجدها مشحونة
بالكذب ولما سأل عليه السلام ام المؤمنين زينب عن اسمها فقالت
برة غيره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وقال لا تزكوا انفسكم
وهذا ايضا منبع في ذلك من التشبه بالعجم المنهي عنه واول
ما ظهر ذلك من متغلبة الترك مضافة الى الدولة مثل عز الدولة
وعضد الدولة وسيف الدولة ثم عدل الواعي ذلك الى الاضافة
الى الدين ونقل الامام النووي رحمه الله تعالى ورضي عنه انه
كان يكره من يلقبه محي الدين ويقول لا اجعل احدا من ذلك
في حل ولذلك تحاشى عنه بعض العلماء وهذه نزغة شيطانية
من اهل المشرق وقد طال في ذلك قال الشهاب الخفاجي
في الريحانة ما معناه ان ما كان ذلك بدعة حدثت بعد القرن
الاول بلا شك فيه وانما منع ذلك بلا وجه له وما نشبت
به اوهى من نسج العنكبوت وما نقله عن النووي وغيره
لا اصل له وقد غره ذلك المحاسن ثم رجعت عنه لصحة ثبوته
ونحو ذلك كثير في الكتب الصحيحة مجازفة لا يقال بالرأي
وعز الدين محنى بعز الدين ثم بقياسه على جرة جاسرة
مع الفارق ولو صح هذا المنع احمد ومحمد وحسن وقد قال
المحدثون اذا اشتهر اللقب جاز ولو كان مثل الاعرج والاعمش
والشعاول

والتفاؤل من الامور المستحسنة وكان عليه السلام يحب الفأل
ويكره الطيرة والتشبه بالعجم فيما لا يزاحم الشرع غير منهي عنه
الا للعصبية المذمومة بدليل حديث الخندق ونقل العلامة
الرسي انتهى الشهاب في شرح الموطأ عن صاحب المدخل ما معناه ان
ابليس انتهى اهل المشرق بوجودهم اهل نخوة وكبر ما حدث
لهم جلال الدين شمس الدين شهاب الدين برهان الدين
فيتوسلون بهذه الاسماء المعظمة ومحمد واحمد وابراهيم وغير ذلك
من الاسماء التي تشهد لهم على وجاء من يسمي بها شرع له
النبي المسمى بها وصار ولا ينبغي منها شيء الا اخذ قوم ونحو
بانه كانت معصية لما اشتغل شيء فعلا وهذا امر عظيم اعاذنا الله
منه قال وجاء الى المغاربة بوجودهم اهل مسكنة مابرحهم
من اسمائهم ما يناسب حالهم فقالوا لمحمد حمو ولاحمد حمو ولعبد
الله عبو ولعبد الرحمن رحمو ولعبد الرحمن عبدو ولعبد الكريم كروم
الى غير ذلك مما يكون لفظا ومعنى ومجازهم بعقولهم

فصل في القاب الخلفاء الراشدين وبعض اهل البيت

رضي الله عنهم اجمعين يلقب سيدنا ابو بكر خليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالصديق وعتيق لقب بالصديق لانه اول من
صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم وبادر بتصديقه في جميع ما جاء
به ولقب بعتيق لعتقه من النار لقوله صلى الله عليه وسلم من سره
ان ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى هذا مشيرا الى ابي بكر
رضي الله عنه وقيل لجماله وعتاقة وجهه وقيل انه لم يكن

في مسند بقي معا بابه ولقب سيدنا عمر رضي الله عنه الفاروق لأنه لما أسلم والمسلمون مختفون فقال يا رسول الله ألسنا على الحق إن متنا وإن حيينا قال بلى والذي نفسي بيده إنكم على الحق إن متم وإن حييتم ففيم الاختفاء والذي بعثك بالحق لتخرجن فخرج صلى الله عليه وسلم في صفين حمزة في أحدهما وعمر في الآخر حتى دخلوا المسجد فلقبه صلى الله عليه وسلم بالفاروق وفي العزيزية

يفر منه الشيطان إذ كان فاروقا فما بالك من تساله الأشرار

ولقب سيدنا عثمان رضي الله عنه ذو النورين لأنه تزوج بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية ثم أم كلثوم رضي الله عنهما أخرج البيهقي في سننه عن عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي قال قال لي خالي حسين الجعفي تدري لم سمي عثمان ذا النورين قلت لا قال لم يجمع بين ابنتي نبي منذ خلق الله آدم إلى أن تقوم الساعة غير عثمان فلذلك سمي ذا النورين وأخرج خيثمة في فضائل الصحابة وابن عساكر عن علي بن أبي طالب أنه سئل عن عثمان فقال ذاك امرؤ يدعى في الملأ الأعلى ذا النورين وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قيل لعثمان ذو النورين لأنه ينتقل من منزل إلى منزل في الجنة فتبرق له برقتين فلذلك قيل له ذلك ذكره في الجلال السيوطي رحمه الله في تاريخ الخلفاء ولقب سيدنا علي رضي الله عنه أبو تراب على ما في القسطلاني

وغيرهم

وغيرهم ويلقب أيضا بحيدرة وهو من أسماء الأسد كما عنه وروى البخاري ومسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي بن أبي طالب يوم خيبر وهو أرمد فقال لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فأتيت عليا وجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فبصق في عينيه فبرئ وأعطاه الراية فبرز مرحب وهو يقول

قد علمت خيبر أني مرحب   شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلتهب   فقال فبرز له علي رضي الله عنه وهو يقول
أنا الذي سمتني أمي حيدره   كليث غابات كريه المنظره
أكيلهم بالسيف كيل السندره   وضرب رأس مرحب فقتله

وكان الفتح فقال السهيلي ذكر قاسم بن ثابت في تسميته حيدرة ثلاثة أقوال الأول أن اسمه في الكتب القديمة أسد والأسد هو حيدرة والثاني أن أمه فاطمة بنت أسد حين ولدته كان أبوه غائبا فسمته باسم أبيها أسد فقدم أبوه فسماه عليا والثالث أنه كان يلقب في صغره حيدرة لأن الحيدرة الممتلئ لحما العظيم البطن وكذلك كان علي رضي الله عنه ولذلك قال بعض اللصوص حين فر من سجنه الذي سماه نافعا وقيل بافعا بالباء

ولو أني مكثت لهم قليلا   لجروني إلى شيخ بطين

وكان مرحبا قد رأى في المنام كأن أسدا افترسه فلما رأى علي رضي الله عنه

أن يذهب أنه هو الأسد الذي يقتله بمكاشفة بذلك فلما سمع
ضحك بقوله تزعم الغلام فلام عن يقتله علي رضي الله عنه هو
ذكر في حياة الحيوان ولقب سيدنا الحسن السبط رضي الله
عنه بالتقي والسيد لقبه بذلك جده مولانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكره الشبشيري في شرح الأربعين ولقب
سيدنا حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه أسد الله ولقب
سيدنا خالد بن الوليد رضي الله عنه سيف الله ومن ذلك زين
العابدين لقب سيدنا علي بن الحسين والباقر لقب ولده
سيدنا محمد بن علي والصادق لقب ولده سيدنا جعفر بن محمد
والكاظم لقب ولده سيدنا موسى بن جعفر والرضى لقب ولده
سيدنا علي بن موسى والجواد لقب ولده سيدنا محمد بن علي والتقي
لقب ولده سيدنا علي بن محمد رضي الله عنهم أجمعين ومن ذلك
ألقاب الملوك من بني العباس كالسفاح عبد الله والمنصور و
المهدي والهادي والرشيد والأمين والمأمون والمعتصم
وغيرهم واسم السفاح عبد الله وأخيه المنصور واسم المهدي
محمد واسم الهادي موسى واسم الرشيد هارون واسم الأمين
محمد واسم المأمون عبد الله واسم المعتصم إبراهيم هو واحتذى
حذوهم في ملوك الطوائف بالأندلس كالمعتمد والمعتضد
والمظفر ومن قيل مما يزهدني في أرض أندلس أسماء معتضد فيها ومعتمد
ألقاب مملكة في غير موضعها كالهر يحكي انتفاخا صورة الأسد
تتمة ذكر العلامة المقري رحمه الله في باب الحج من
من

من حاشيته على المختصر أن الحطاب جد الشيخ الحطاب الشيوخ رحمهما
رحمه الله تعالى يلقب بابن الحطاب وأن السبب في ذلك أن أباه
سأل أحدا عن كتاب وجاءته ؟ ولم يذهب لنا تمنى بدو كانت
حاجته بقوله ثم سر الحطاب فلقب به تعظيما لسببه.
تتميم في معنى من الألقاب يعرف لأئمة النحو واللغة
وشعراء العرب وأتباعها فمن أئمة النحو سيبويه لقب الإمام
المشهور وهو لفظ فارسي معناه رائحة التفاح قيل كانت
أمه ترقصه بذلك في صغره وقيل كان يشم من يلقاه
لا يزال يشم منه رائحة الطيب فلقب بذلك وقيل كان
يعتاد شم التفاح وقيل لقب بذلك للطافته لأن
التفاح من لطيف الفواكه قال البطليوسي رحمه الله
في شرح الفصيح الإضافة في لغة العجم مقلوبة كما قالوا سيبويه
والسيب التفاح وويه رائحته والتقدير رائحة التفاح
قطرب لقب ملازم سيبويه وكان يبكر إليه فإذا خرج رآه على
بابه فقال له ما أنت إلا قطرب ليل فلقب به المبرد
قال السيرافي لما صنف المازني كتاب الألف واللام
سأل المبرد عن دقيقه وعويصه فأجابه بأحسن جواب فقال
له قم فأنت المبرد بكسر الراء المثبت للحق فغيره الكوفيون
وفتحوا الراء الأخفش لقب أبي الحسن سعيد بن مسعدة
تلميذ سيبويه مات سنة عشر ومائتين وقيل بعدها وهذا
هو الأخفش الأوسط وحيث أطلق الأخفش في كتب النحو فهو

اذا بان ان بين الاكبر والاوسط فتأمله والاخافش
احد عشر نحويا اشهرهم المذكورون والاخفش الكبير ابو الخطاب
عبد الحميد بن عبد المجيد احد شيوخ سيبويه والاخفش الصغير
ابو الحسن علي بن سليمان من تلامذة المبرد وثعلب مات
سنة خمس عشرة وثلاثمائة وانظر بقيتهم في المزهر في معرفة المتبع
والمعتزل ط ونفطويه اسمه ابراهيم بن محمد بن عرفة لقب
بذلك تشبيها بالنفط لدمامته وادمته وجعل على مثال
سيبويه لانتسابه في النحو اليه قال الزملكاني في شرح المفصل
نفطويه يجوز فتح نونه والاحسن كسرها وقال ياقوت
الحموي فيجعله ابن بسام بفتح الطاء وسكون الواو وفتح الياء
القبّاح قال في شرح الجاحظ كان ابو عمر الجرمي يلقب
النبّاح لكثرة مناظرته في النحو وصياحه معا اذ
الشعر اه قال في الصحاح قيل له ذلك لانه كان يبيع الثياب
الهروية ومن شعراء العرب الفحل لقب علقمة بن عبدة سمي به
لان امرأ القيس حكمته في شعر له ام اته فحكمت عليه لعلقمة
فطلقها فتزوجها علقمة فلقب الفحل لذلك وقيل بل كان
في قومه اخر يسمى علقمة الخصي وفيه حكاية الخاصمة
في معاهد التنصيص على شواهد التلخيص في شرح قوله

طحا بك قلب في الحسان طروب

ثم قال ومما رأيت العرب تسميه بذلك قول الفرزدق

والفحل علقمة الذي كانت له حلل الملوك كلامه يتنحل

الاخطل

الاخطل لقب بذلك لما تهاجى المهدا بن ابن جعال ابيه الشعر فقال

لعمرك انني وابن جعال وامه للاستار لئيم

فقيل له ان هذا الخطل من قولك فلقب الاخطل والفرزدق
تشبيها لوجهه بالخبزة اذ الفرزدقة قطعة العجين
وكان بوجهه اثر جدري الهلالي لقب بذلك لكثرة
وصعد له بل وحسن نعته لعلماء البلحاء لقب عنترة العبسي
لعلجة كانت به وهي شق الشفة السفلى وانما يقولوا
الاعلم هضبوا بدالي ثم ثبت الشفة النابغة
لقب ثم بذلك للذبياني لانه قال الشعر على كبر سنه فلقب
نابغة وقيل لقب بذلك لقوله

وقد نبغت لنا منهم شؤون

وقال ابن دريد في الجمهرة نبغ الرجل اذا قال الشعر بعد
ما يئس ان يكون شاعرا ثم ينطق به وبه سميت النوابغ
الذبياني والجعدي والشيباني وقال ابن دريد في الوشاح
وفي الشعر اذا من غلبة عليه القافية بشعره حتى صار واحد
يرجون الانجاد فمنهم ميمون ابن سعد بن قيس بن ثعلبة بن عكابة
وهو اعشى والمتلمس اعمى يقوله

ابني ان اباك كرب غير لونه كر الليالي واختلاف الاعصر

ومنهم امرؤ القيس بن ربيعة بن اخت التغلبي وهو مهلهل سمي بقوله

لما توعر في الكراع هجينهم هلهلت اثأر جابرا او صنبلا

ومنهم عمرو بن سعد بن مالك سمي المرقش بقوله

إذا ان فجر والى سوء لحاءه رفتش في طعن الاديم فلم

ومنهم خالد بن عمرو بن مرة سمي المرقش لقوله

وانا المرقش لمن تعرض منى ‧ حاجبي الخفيفة ما المرمل

ومنهم جرير بن عبد المسيح الضبعي سمي المتلمس لقوله

فهذا اوان العرض حي ذبابه زنابيره والازرق المتلمس

ومنهم امرؤ القيس الاكبر ابن بكر بن الحارث بن معاوية الكندي سمي الذائد لقوله

أذود القوافي عني ذيادا ذياد غلام غوي جرادا

ومنهم غيلان بن عقبة سمي ذا الرمة بقوله: اشعث باقي رمة التقليد

ومنهم طي مذ واسمه عمرو بن الغيث سمي طي مذ بقوله

لا تجعلا بالبطحاء البوم منزلا ولا العيس يكما بالزاد وقعا

ومنهم جران العود العقيلي سمي لقوله

عمدت لعود بالتحيت جرانه وللكيس امضى في الامور وانجح

الى غير ذلك مما يطول ذكره وفيما ذكرناه كفاية

خاتمة ذكر بعض اهل التحقيق في مقابل النبلة المنهبي للشيخ احمد المختار رحمه الله تعالى ان لمكة المشرفة اسماء وكنى والقابا فمناسب ان نحوي ذلك في هذا الموضوع فنقول فمنها اسمها مكة في قوله تعالى ببطن مكة وبكة في قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة قال ابن عباس لانها تبك اعناق الجبابرة اي تدقها وما قصدها جبار الا قصمه الله تعالى والبلد في قوله تعالى لا اقسم بهذا البلد قال القرطبي اجمعوا على ان البلد مكة والقرية في قوله تعالى ضرب

الله

الله مثلا قرية والبلدة في قوله تعالى انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة والبلد الامين لقوله تعالى وهذا البلد الامين وصلاح ممنوع من الصرف سميت بذلك لانها محل الصلاح والفلاح قال الشاعر

ابا مطر هلم الى صلاح ‧ فيكفيك الندامى من قريش

ومن اسمائها المقدسة والباسة بالموحدة لانها تبس من الحد فيها اي تحطمه وتهلكه ومنه وبست الجبال بسا والناسة بالنون لانها تنس الملحد اي تطرده وقيل سميت بذلك لقلة مائها والنس اليبس والحاطمة لحطمها الذنوب والراس لانها مثل الراس الذي هو اشرف الاعضاء وكوثى بضم الكاف وبالمثلثة سميت باسم موضع فيها والعرش بفتح مسكون ذكره القاضي عياض في المشارق والعريش بضم قال القاضي عياض جمع عرش وهو بيوت مكة والقادس والقادسية وسبوحة بفتح السين مخففة والحرام والمسجد الحرام والمعطشة وبرة لانها بلد الابرار والمقلاح قاله الطبري ام الرحم والحاطمة قاله الجاحظ والبلد الحرام والامنة والمرزوقة لانها والله تعالى اخبرنا بتحليتها وضبطه بعضهم ذوبة بغين قال لانها تزوي قلوب القاصدين من عند الله تعالى والمنحة والبلد الحرام زوقه وتهامة قال في القاموس تهامة بكسر التاء مكة في كلام الله تعالى والحجاز قال في القاموس والحجاز مكة والمدينة والطائف وبلدة طيبة

ومن محاسنها ان الغرب وان رجع بعد فتحه وان الرجعة وان
بحوشي وان الصعدا وان المساء محبتنا الغرب الا اول
ما جرى الماء بمنزل الحق فله ما الله تعالى الارض
مزاج بعض التفاريح ومن الفاضلة الحسنة بن المكرمة
والمعجمة والملاعبة والوالدة فما قالوا ان نجد تحمل من غرة
ربيع الاول ويتسع بعضها ويتسع بعضها الى يوم الثالث
عشر من ذي الحجة فتفرق وترى الناس متوجهين الى مواضع
غالبين مجموعين والجامعة لا تجمع جميع العروق الاسلامية
والمباركة ولبعضهم ختامه مسكا في جبل بن محمد اعداء طيبة
المنورة زادها الله شرفا ورفعا وعلى ساكنها افضل
الصلاة وازكى السلام

بطيبة عرج ان تبت فنا بها ... حبيبا لادواء القلوب طبيب
اذا لم تطب في طيبة عند طيب ... به العيش فرطابت فاين تطيب

رايت في خلاصة الوفاء باخبار دار المصطفى صلى الله عليه
وسلم وشرف وكرم للشيخ نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى
ان المدينة المنورة اسماء كثيرة وذكر منها نيفا على عدد البحر
منها اثرب بفتح الهمزة واسكان المثلثة وكسر الراء ثم
موحدة لغة في يثرب اسم من سكنها اولا ونسبت به ارض
المدينة كلها عن ابي عبيدة او هي قطعة عن ابن عباس او ناحية
منها وورد النهي عن تسميتها بهذا الاسم ومن شاهد
بد مليم بستغفر الله هي طابة وما في الغزوان العظيم حكاية
عن

ومع ذلك بحضرة اما الا انه من التثريب من محاولة هو الفساد او
من التشريب وهو التوبيخ او المحرو اسم لحاكم وما في حديث
الهجرة فاذا هي المدينة يثرب احسب مهملة يا لها قبل النهي
ومن اسمائها ايضا ارض الله في قوله تعالى الم تكن ارض
الله واسعة فتهاجروا فيها قال جماعة المراد بها المدينة
ومن اسمائها ايضا الجابرة والجابرة والجائزة والغراء محرية او
غريبة بتداخل الغرب او الغلبة فيها الجميع فقبلا وافتتاحها
بارض اهلها وتسمى الدار والايمان كما في قوله تعالى والذين
تبوؤا الدار والايمان وتسمى المباركة والجبيرة بالتصغير
والجبيرة بفتح الموحدة والبلد والبلاط وبيت الرسول صلى
الله عليه وسلم وتسمى تندد بر التين بطلتين بحجر وتند برد
بزوال الراء الاخيرة والجارة وردت بالحديث وجا بحزام والجبارة
نقل عن التوراة وجزيرة العرب والحبيبة والحرم ومحرم المدينة
حرم ومن روايته حرم آمن وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحسنة في قوله تعالى لنبوئنهم في الدنيا حسنة والخيرة
مكررا والخيرة مخففا ودار الابرار ودار الاخيار ودار الايمان
ودار السنة ودار السلام ودار الفتح ودار الهجرة والدرع
الحصينة وذات الحجر وذات الحرار وذات النخل والعذراء
نقل التوراة ويحتمل مع الطيب وحسنها وسكونها والبحرة
البلدان والشافية وطابة وطيبة وطيبة بالتشديد وطائب
والمطيبة وطيبا بكسر الطاء المهملة او بفتح الظاء المعجمة

والعاصمة والعذراء والعراء والعروض محبوب والغراء بالمعجمة
وغلبة من حاول الفاضحة والقاصمة وقبة الإسلام والقرية وقرية
الأنصار وقرية رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلب الإيمان والحرة
والمومنة والمباركة ومبوأ الحلال والحرام ومبين الحلال والحرام
والمجبورة والمحبة والمحببة والمحبرة والمحبورة والمحرمة
والمحروسة والمحفوفة والمحفوظة والمختارة ومدخل صدق
والمرضية ومدينة الرسول صلى الله عليه وسلم والمرحومة والمرزوقة
ومسجد الأقصى انتقد المناوي على صاحب المطالع وأحله لكونها
داخل مسجد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والمسكينة والمعلمة
ومضجع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمكينة والمرحبة والمقدسة
والمقر والمكتفات والمسكينة ومقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم والموفية والناجية ونبلاء والنحر والعذراء نقل
عن التوراة ويثرب ينفخ وينبو ويندر والله سبحانه وتعالى
أعلم وهذا آخر ما جمعه ملتقطا من بعض كتب التفسير
والحديث والتصوف والسير والمحاضرة واللغة والأدب
والنحو والتاريخ ومعاصرينا لعل مثل نخبنا رحمه الله جميعا
مع ما منح المولى سبحانه بدولة الحي وكمل به أول شعبان
الأبرك عام أربعة عشر وثلاثمائة وألف وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله
رب العالمين انتهى نسخه في (27) من ربيع الأول
عام 1357

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

يقول العبد المعترف بما هو المقترف الراجي عفو ربه
في جميع ذنبه محمد بن سعيد بن محمد بن يحيى بن
أحمد السوسي المرغيثي كان الله له آمين

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه والصلاة والسلام على سيدنا
محمد المشفع النبي الذي نومن به ونقتفيه صلاة وسلاما نستوجب
بهما رحمة ربه ومصطفيه وعلى آله الكرام وصحبه الذين نصروه
في ... وعلى كل مومن معترف بفضلهم باعتقاده ويعتقده
وبعد والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد فهذا
تقييد لطيف على نظمنا المسمى بالممتع في الاختصار على المقنع سأله
مني بعض المبتدئين ... بعد ما كنت قبل هذا وضعت
عليه شرحا طويلا ... بهذا التركيب فكانت الهمم
اليوم مولعة بالاختصار على الاختصار ... في هذا التقييد
صورة المسألة لينتفع به ... ومن أراد التطويل والتكثير فعليه بشرحنا
الكبير المسمى بالممتع في شرح المقنع وسميت هذا التقييد بالمنبع
على مسائل المقنع والله تعالى أرجو أن يجعله كذلك وينفع به إنه على ذلك
قدير وبالإجابة جدير ... إنه هو التواب الرحيم ثم
قلت

يقول بعد حمد ربه ... ثم على محمد الهادي
أزكى الصلاة وعلى الأشراف | والآل والصحب وكل ذي إنصاف
محمد بن سعيد السوسي | الراجي معونة القدوس
بأسهل مختصر ... | نظمت في ممتع المقنع
خذه بعون القادر المهيمن | ... به فانتفع
بالاختصار ... | على العقول ... بالنظم

... في ... كم ...
... أخذت ما كان به مقدما
... عليه ... ما ورد

يعني ما على ... هو ... أو ... ونسب الكلام على البسملة في
... الله ... أتباع النحو ... ومن ... فإن
للمومنين ... والرحمن هو الولي ... الغفور اسم الله تعالى ومعناه الذي لا عيب
في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ولا في أحكامه هذا معناه على الجملة
وقيل غير ذلك ... وهو الله تعالى والحمد هو كل كلام يدل على
معاني ... وقد يطلق على ... وهو ... الأخلاق
... بمعنى ... بمعنى المفعول وأبوا
... هو مولف ... المشهور في ... فيما يلي جملة ما في
... ولذلك ... المسائل به بهذا النظم
والهاء في ... تعود على ... والمهيمن هو اسم الله تعالى ومعناه الشاهد
الحاضر وقيل العالم بخفيات الأمور كلها سبحانه والهاء في به تعود على الله
المهيمن أو على ... ومعناه ... أو ... ومعناه ... والهاء في
بالنظم ... ومن ... وهو ... لطالب ...
... ونية ... على وزن ...
... للمفعول ... على وزن ... والهاء في ... به تعود
على ... أو على ... والهاء في به الأول تعود على ... والهاء
به الثاني تعود على نظم المقنع ... ومعنى الخطبة
باختصار يقول محمد بن سعيد بعد حمد الله والصلاة على نبيه صلى الله
عليه وسلم وعلى آله وعلى كل مومن ... أخص له ...
المقنع ... الله ... على ... بالله ... الاختصار
... على ... على العقول بالنثر وأما
بالنظم فهو أكثر صعوبة ... إذا ... في طلب العلم

فإنه ... له

مختصرا

فانه ينبغي له فيه ما ينبغي للناس منه كما هو مشاهد فيمن يحب التصوف في طلب العلم و
ان الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا واتقوا الله ويعلمكم الله و
وقد زدت في هذا النظم فوائد لم يذكرها الوقيعي في نظمه ورتبت اجمعه و
حتى ربما اخرت بعض ما قدم فيه وقدمت بعض ما تأخر فيه لاتفاقهم وتتميما للفائدة من العلم و
وانا اسأل الله الذي ابتعثنا به على ذلك ان ينفعكما فصرفت ونويت انه على كل
شيء قدير وما ذلك على الله بعزيز ثم قلنا **ايام العام العربي**
والمهمة منه ذكر في هذا الباب تعرف منه عدد ايام العام العربي ويسمى
القمري لانه على حساب سير القمر ويعرف منه ايضا الايام المهمات اي المعتبرات المتبرك
بها كيوم عاشوراء وغيره الخ ثم قلت

ايامه سنة وزيد الخمس ۞ والسدس منهما يكون الكبس

العام في ايامه يعود على العام وسنة كناية عن عدد ايامه بحساب الجمل بضم
الجيم وتشديد الميم المعروف وهو **ابجد هوز حطي كلمن سعفص**
قرشت ثخذ ضظغ فالسين من سنة بثلاث مائة والنون بخمسين والدال
باربعة **والمعنى** ان عدد ايام العام العربي ثلاث مائة واربعة وخمسون يوما
قوله وزيد الخمس والسدس الخ وزيد على الخمسين والستة وذلك احد عشر
يوما جزء من ثلاثين جزءا الخارجة من ضرب ستة ايام السدس في خمسة ايام
الخمس **قوله** منهما اي من الخمس والسدس المذكورين يتمة الكبس في العام
العربي وهو زيادة يوم في ذي الحجة فيكون العام الكبير ثلاث مائة وخمسة
وخمسين يوما وهو يقع في كل ثلاثة اعوام وهو الكبائس ويقع ايضا في ما
من على اصطلاح اهل هذا العلم ويمكن ضبط الخمس والسدس للعرف
ويجوز ايضا في الاختيار ثم قلت

افضل ما في العام مولد النبي ۞ صلى عليه الله ليلة بيب
من شهر ربيع الاول ۞ فيه اتى يثرب خير مرسل
ومولده فيه كذا الاسراء

شرح قوله افضل ما في العام الخ يعني مولد سيدنا ومولانا **محمد** ابن عبد الله ابن عبد

المطلب

المطلب ابن هاشم المصطفى الهاشمي المكي النبي الامي افضل من جميع ايام العام العربي
حتى من ليلة القدر على الاصح ويوم الاثنين الثاني عشر على الاصح ايضا الثاني
عشر على الاصح ايضا وهو معنى قولنا ليلة بيب اي الباء عشر والباء اثنان من شهر ربيع
الاول على الاصح ايضا ولذلك سمي ربيع النبوي **وفي** هذا اليوم ايضا
دخل مدينة يثرب حين هاجر من مكة وهو معنى قولنا فيه اتى يثرب وقد
ذكر صلى الله عليه وسلم تسميتها يثرب وسماها طيبة وطابة **وفيه** ايضا مات
صلى الله عليه وسلم وهو معنى قولنا ومولده فيه **وفيه** ايضا اسري به الى السماء وهو معنى
قولنا كذا الاسراء وقصة الاسراء مشهورة طويلة قال الله العظيم سبحان الذي اسرى بعبده
ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا انه هو السميع البصير
وما ذكرت في هذا اليوم ذكر ذلك على اقوال وانما اقتصرت على كلام الاصح ولو ذكرنا ابياتا تعلقت
بليلة مع ما فيه ثم قلنا **وفي المحرم عاشوراء**
او تاسع والصوم والانفاق

فيه تيب بعدها الالف والزاي ثم قولنا وفي المحرم ونقط الياء وهو عشر من
شهر المحرم في اليوم العاشر منه هو يوم عاشوراء بالمد بعد العين المهملة وواو
بعد الشين المعجمة والمد في ذلك على وزن فاعولاء ممنوع من الصرف لالف
التانيث الممدودة **قولنا** او تاسع الخ وقيل هو اليوم التاسع من المحرم
ويسمى ايضا تاسوعاء على وزن عاشوراء ومن اراد الاحتياط صامهما معا فان الصوم
فيه مستحب مرغب فيه له فضل مشهور في الدنيا والآخرة منه في الدنيا انه من
في الرزق بعد الا اعلام والمراد قيمته تقع فيه بركة واما الرزق في نفسه فلا يزيد ولا ينقص
على ما كتب ولكن لا بد من انه على نفسه وعياله ووسع النفقة وتصرف بكل ذلك
بسبب التوسعة في سنة الى العام ومن اعني قولنا والصوم والانفاق فيه زيد
بها الارزاق **قد روي** من اكتحل فيه امن من العمى ومن اغتسل فيه امن من الم
والبرص ومن اشبع فيه ذا الطعام باذن الله والله يفعل ما يشاء ومن مس
فيه امن نعمة كانت كف اليتيم معا ورد فيه **ثم قلت**

وفاز فيه الكريم موسى ۞ فيه الخليل والكليم موسى
آدم داود ابنه ادريس ۞ ايوب يونس ونوح عيسى

ورويت فيه اخبار كثيرة ... بعضها والصحيح منها ان التوسعة في النفقة فيه سبب للبركة في الرزق ذلك العام كما ذكر في الحديث تم ما قلت

بشر في هذا البيت بسبب تعظيم يوم عاشوراء وهو ذكر أمور الواقعة فيه يعني كأنه
الأنبياء على نبينا وعليهم الصلاة والسلام منهم الخليل وهو نبي الله أبو الأنبياء
إبراهيم ابن آزر على قول من صحح وهو خليل الله لقوله تعالى واتخذ الله إبراهيم
خليلا نجاه الله من النار التي أوقد له كنعان فألقوه فيه وأنجاه الله منها [illegible]
بقوله قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم ومنهم كليم الله موسى ابن عمران ابن
يصهر ابن قاهث ابن لاوي ابن يعقوب ابن إسحاق ابن إبراهيم خليل الرحمن نجاه الله
مع بني إسرائيل من عدوهم فرعون واسمه الوليد ابن مصعب الطاغية وأغرقه
الله في بحر القلزم هو وقومه وأوحينا إلى موسى أن اضرب بعصاك البحر فانفلق فكان
كل فرق كالطود العظيم وأزلفنا ثم الآخرين وأنجينا موسى ومن معه أجمعين ثم أغرقنا
الآخرين ومنهم آدم نبي الله وهو أبو البشر ويكنى أيضا أبا محمد
باسم ابنه محمد صلى الله عليه وسلم تاب الله عليه فيه فتلقى آدم من ربه
كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم ومنهم نبي الله وخليفته في أرضه
داود عليه السلام ابن ايشا ابن يهود ابن يعقوب ابن إسحاق ابن إبراهيم تاب
الله عليه من خطيئته فاستغفر ربه وخر راكعا وأناب فغفرنا له ذلك الآية ومنهم
ابنه نبي الله سليمان ابن داود رد الله عليه ملكه بعد سلبه وتقدم فتنا سليمان
وألقينا على كرسيه جسدا ثم أناب قال رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد
من بعدي ومنهم نبي الله إدريس وهو الحكيم ابن أخنوخ ابن شيث ابن
آدم رفعه الله إلى السماء الدنيا ورفعناه مكانا عليا ومنهم المبتلي
الصابر نبي الله أيوب كشف الله عنه فيه الضر حين نادى ربه أني مسني الضر
وأنت أرحم الراحمين فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر وآتيناه أهله ومثلهم
معهم ومنهم ذو النون صاحب الحوت يونس ابن متى [illegible]
نجاه الله من بطن الحوت إنه لما التقمه فالتقمه الحوت وهو مليم فلولا أنه كان
من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون وتسبيحه هو ما حكى الله تعالى عنه في
قوله فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين وعن
ابن [illegible] قالها عند الكرب فرج الله عنه ومن قالها من أمته والجنة له ومنهم
نبي الله نوح ابن [illegible] واسمه عبد الغفور وهو أبو البشر الصغير لأن نسب من بعده

ذا اسم

صح

ذا اسم يجتمع فيه من قبله إلى آدم نجاه الله من الطوفان بالسفينة وقال اركبوا فيها
بسم الله مجراها ومرساها إن ربي لغفور رحيم وهي تجري بهم في موج كالجبال ومنهم
نبي الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه عيسى ابن مريم بنت عمران ابن
ماثان من ذرية داود عليهما السلام نجاه الله من اليهود الذين أرادوا قتله
حين غلوا عليه البيت فيه ألقى الله شبهه على يهوذا حين دخل عليه
على مكانه فقتلوا ذلك الشبيه وصلبوه وهم يحسبون أنه عيسى وما قتلوه وما صلبوه
ولكن شبه لهم وقيل روي عن هؤلاء الأنبياء أيضا على نبينا وعليهم الصلاة والسلام
وفوق وما [illegible] وفوق يوسف [illegible] الجوهرة والقصص على
وزن فعلا كذئبا معناه الإهلال وهو في اللغة الحالة السيئة ولعلها في فوق فيه تعود
على يوم عاشوراء ثم قلت

وفي صوم ثلاثة الخميس أرغب … وجاء جمعة وكذا رجب
وكذا صيام عرفة وعاشوراء … ونصف شعبان رواه والمعدد

من جملة الأيام المستحبات الأيام السبعة التي تصام في العام وهي ثالث
الخميس وهو معنى قولنا في صوم ثالث الخميس أرغب وثانيها يوم الجمعة وهو
معنى قولنا وجاء جمعة ولا تفرد الجمعة بالصيام والثالث السابع والعشرون من رجب
وهو معنى قولنا وكذا رجب لأنه كان عشرون ولا أدري والرابع سبع العشرون
من ذي القعدة وهو معنى قولنا وكذا قعدة لأن الكلام عشرون والخامسة
تسع ذي الحجة وهو يوم عرفة وتقدم الكلام فيه ويوم التروية والسادس نصف
من رجب بالعهد لشهرته والسابع نصف شعبان معروف فقلت

ذو قعدة ذو حجة محرم … ورجب الفرد شهور حرم

ذكر في هذا البيت الأشهر الحرم التي ذكرها الله في القرآن أنها أربعة قال الله تعالى إن
عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق
السماوات والأرض منها أربعة حرم وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب الفرد ويسمى رجب الأصم منفرد لأن الثلاثة متوالية بين جمادى
الآخرة وبين شعبان والثلاثة الأولى متصلة ولذلك يقال ثلاثة سرد
وواحد فرد وقيل إنها إنما [illegible] الحج وهي معظمة من الله [illegible]

الاسلام

وفي نظم [illegible]

الشهور

في صدر الاسلام وقد كانت العرب لا تقاتل فيها وهو شهر الأمان ثم نسخ ذلك في آخر الا
سلام فيجوز فيها القتال الآن وقد قال تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال
فيه كبير الآية وقال تعالى فلا تظلموا فيهن أنفسكم الآية **تنبيه**
أول الشهور العربية المحرم وصفر وربيع الأول وربيع الثاني **و**جمادى الأولى
وجمادى الثانية **و**رجب **و**شعبان **و**رمضان **و**شوال **و**ذو القعدة **و**
ذو الحجة ستة منها ثلاثون يوما وستة منها تسعة وعشرون يوما في كل عام
والمجموع ثلاث مائة وأربعة وخمسون يوما وهو أيام العام العربي كما نقل وترتيبها
في العد واحد كامل وواحد ناقص ثم كذلك الى أن ينتهي الى الحجة فهو تسعة وعشرون وهذا
كله بحساب التقويم والمجسطي وقد يختلف ذلك التي تنتجها ثم قلت

أيام السنة والعجمية منها

• يعني غالبا من العام الشمسي والابتداء المعتبر منه شرعا في السنة العجمية
والأيام المعتبرات منها ثم قلت

أيامها ستون وربع خمس وزاد آذر وشباط حتما

ش قوله ستون التثنية ثلاث مائة وثلاث خمسة والصاد المهملة ستون
وذلك ثلاث مائة وخمسة وستون يوما وكانت السنة العجمية أكثر من العام العربي
بأحد عشر يوما لأن حسابها على سير الشمس ولذلك سميت شمسية والعربية
تسمى قمرية لأن حسابها على سير القمر وقوله وربع أي زاد ربع يوم على أيام السنة
العجمية لأجل الكسر وذلك معنى قوله كبسا فيقع بعد كل أربع سنين أيام الكبس
وهو زيادة يوم في السنة الكبيسة فتكون تلك السنة ثلاث مائة يوم وستة وستين
يوما **قوله** وزاد آذر وشباط حتما أي أن لم يكن من بعد ... يكون من الربيع الى
... الشمس في آخر شهر شباط وهو ... فيكون في السنة الكبيسة من تسعة
وعشرين يوما وفي غيرها ثمانية وعشرين يوما مع الكسر واما الشهور ... الا
... ما ... في آخر ... فيكون من الشهر ثلاثين يوما وهو
المشهور عندنا والمعمول به عندنا وذكرنا ... في البيت ... ولا
خلاف **تنبيه** اعلم أن التاريخ العجمي أوله يوم الاثنين الذي هو
أول الشهر الذي خرج فيه ذو القرنين لمحاربة ... وهو أول السنة عند بعض

العجمي

الشهر

... الشهور ... الأيام ... وجمادى ...

العجمية

اللهم صل على سيدنا محمد

العجمي

العجمي وأولها عندنا يناير وقد بلغ التاريخ العجمي لعامنا هذا الذي نحن فيه
الف سنة وتسع مائة وسبع وأربعون سنة وتصححه بقوله **تتبع**
وعامنا هذا بالتاريخ العربي سنة وأربعون وألف للهجرة النبوية
على صاحبها أفضل الصلاة والسلام **ثم قلت**

والفصل في الفوليين فهي عز ... وربع يوم مكملا فيه وجودا

ش قوله والفصل المشار اليه قسمة أيام السنة على أربعة أقسام فيكون
في كل قسم تسعون يوما وهو واحد وتسعون يوما ويسمى كل قسم فصلا
وسبب تبيان ذلك كل فصل واحد فوق في الفوليين أي قولنا وقول الربع **قوله**
وربع يوم أي اذا قسمنا الأيام كما قلنا فإنه يبقى يوم في القسمة فإذا قسمته
أيضا على الفصول صار منه لكل فصل ربع مكملا وهذا القول غير مشهور **ثم**
قلت وزاد في الصيف بعض ... الشعرى الجبهة بالنزاع

ش هذا هو المشهور وهو الربيع الباقي الذي يقسم على الفصول وذكر بعضهم
كله للفصل واحد وهو فصل الصيف ولذلك زاد في بعضها يوما في زيادة الأيام
منزلة الجبهة فجعل الشمس تقيم في الجبهة أربعة عشر يوما وهو معنى
قوله في ... وعشرة والدارنة **تنبيه** بسبب اختصاص الصيف
بهذا اليوم وكذا في ... وتسعون ... انه الفصل ... وقفت فيه الشمس
ليوشع بن نون ... مع العمالقة بالشام وقد كادت الشمس تغرب بالخلاف
ان ... فدعا الله بوقفت له الشمس مقدار يوم على الأصح وكانت الشمس
حينئذ في منزلة الجبهة ولذلك جعل لها أربعة عشر يوما وتبعه في المنازل
ثم قلت وأول الربيع ... ليلة ... بالحساب الكتابي
مقدم العشر فاعرف ... ش ... من قسمة الأيام على الفصول الأربعة
شرعنا في تسميتها وتعريفها والتعاون ... ذلك تعريف منازل كل
فصل من منازل القمر الثمانية والعشرين التي أولها الشرطين البطين
الثريا الدبران الهقعة الهنعة الذراع النثرة الطرف
الجبهة الخرتان الصرفة العواء السماك الغفر الزبانان

الاكليل

الاكليل ٥ القلب ٥ الشولة ٥ النعائم ٥ البلدة ٥ سعد الذابح ٥ سعد بلع ٥ سعد السعود
سعد الاخبية ٥ فرغ المقدم ٥ فرغ المؤخر ٥ بطن الحوت ٥ وسميت منازل القمر لقوله
تعالى والقمر قدرناه منازل فجعلها منازل القمر يبيت في كل واحدة منها ليلة فقولي فاول الربيع
معناه الليلة خامسة عشر من شهر مارس اول فصل الربيع ومنازله التي تكون فيها الشمس
فيه سبعة اولها فرغ المقدم ومعنى فرغ مقدم الذي عين فلا منه لتقدمه واخرها الدبران
تقيم في كل منزلة ثلاثة عشر يوما فاذا ضربنا السبعة عدد منازل كل فصل في ثلاثة عشر
يوما خرج لك احد وتسعون يوما وهي جملة ايام كل فصل كما تقدم ثم قلنا
ويونيه للصيف تنبه من مايه والهقعة اول منزل له شرا
يونيه هو يوم سبعة عشر من شهر مايه هو اول فصل الصيف ومنازله التي تكون فيها
الشمس سبعة اولها الهقعة واخرها الجبهة فتقيم الشمس في كل منزلة منها
ثلاثة عشر يوما كما تقدم في كل منزل الا الجبهة فتقيم فيها اربعة عشر يوما
كما تقدم ثم قلنا ، ثم الخريف من اغشت له ، منزلة الزبرة شرا
اي اول الخريف هو يوم سبعة عشر من شهر اغشت واول منازله التي تكون فيها
الشمس الخرتان واخرها القلب فتقيم الشمس ثلاثة عشر يوما في كل منزلة منها
كما تقدم ثم قلنا والشتاء يوم نونبر والشولة له حكوا شرا اعني ان اول فصل
فصل الشتاء يوم ستة عشر من شهر نونبر واول منازله الشولة واخرها سعد
الاخبية ثم قلت تعد سبعة من المنازل لكل فصل وجد ابدا الاوايل
شرا اعني ان الذي قسمت المنازل عليه الفصول لكل فصل سبعة منازل وتبع منازل
كل فصل اذا شئت تعدها من اولها المذكور مع الفصل في الابيات وجمع اوايل
تلك المنازل التي بدا بها قولهم فهصش الفاء لفرغ المقدم وهو
اول منازل الربيع والهاء للهقعة وهو اول منازل الصيف والصاد للصرفة
وهو اول منازل الخريف والشين للشولة وهو اول منازل الشتاء وهذا معنى
قولي وابدا بالاوايل ثم قلنا لذو بير اولها لدخير ، وابدا من اول
العجوز دون مين ، شرا اعني انك تجعل من ايام العجوز للفصلين الاولين وهو الربيع
والصيف يكون فاعرف بهما تعرف اليوم الذي يدخل به كل منهما وتجعل في

الهاء

المقدم

الجعاري للفصلين الاخيرين وهما الخريف والشتاء تعرف به يوم يدخل كل واحد منهما ،
فاذا اردت اي يوم يدخل الربيع فخذ نقط ابدا وهو اربعة وابدا به من اليوم
الذي يدخل به العجوز بالعامد ومنوح فيه فابدا من يوم ايه وقعت عليه فهو اول الربيع
وهكذا تفعل في الصيف واذا اردت اي يوم يدخل الخريف فخذ نقط حرف الهاء
وهو خمسة وابدا به من اول يوم يناير كما ذكرناه وكذلك تفعل في الشتاء
دون ميعاد دون كذب وهي فائدة جيدة ثم قلت
فصل في يوم مارس وفي شتنبر ، هما اعتدالان معا اعتبر
شرا اعني ان هذا اليوم الفصل ذكرناه فيه الاعتدال في ايام يطرحوا السنة والانقلاب
وغير ذلك فقولي فيوم مارس الخامس عشر من شهر مارس هو يوم الاعتدال
الذي يكون في فصل الربيع ويوم ستة عشر من شهر شتنبر هو يوم الاعتدال
الذي يكون في فصل الخريف فهو يكون مرتين في السنة ومعناه الذي يستوي
فيه الليل والنهار فيكون في كل واحد منهما اثنا عشر ساعة معتدلة ثم
بعد الاعتدال الربيعي يزداد النهار وينقص الليل وبعد الاعتدال الخريفي
بالعكس وهذا معنى قوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل
اي يدخل هذا في هذا بقدرته تعالى ثم قلت
والانقلاب في يوم دجنبر ، وفي يونيه شرا اعني ان اليوم الذي يبتدا
فيه انقلاب الزمان الى طول النهار وقصر الليل والعكس رجوع الشمس
هو يوم ستة عشر من شهر دجنبر ويوم ستة عشر من شهر يونيه فالاول
بالاول يكون في الشتاء والثاني يكون في الصيف ومعناه اليوم الذي تنتهي
فيه زيادة الليل ونقص النهار وذلك في دجنبر واليوم الذي تنتهي
فيه زيادة النهار ونقص الليل وذلك في يونيه تنبيه ما ذكرت
في الاعتدال والرجوع بناء على ما ابو مقرع واشتهر ذلك عند الناس وذكر ذلك
انما هو في زمانه وما يقرب منه بعده واما زماننا هذا فلا يصح فيه ذلك وانما
قلت والانقلاب ، بحذفهما لسياق يونيه وبا دجنبر ابتداء قد بطلا
شرا اعني انك اذا اعتبرت رجوع الشمس في زماننا هذا بالحساب الصحيح

رجوع
اليوم
وهو رجوع

اللهم صل على سيدنا محمد

الصحيح نجد، مخالفا لما تقدم بخمسة في عشرة أيام من دجنبر وفي عشرة أيام من ينير
فتبين مناخ الحساب وبين الحساب الدوا بستة أيام فماذا معنى فوق كما فيه بليالي
كما قد أغنى ذلك اختبار الحيعا فاعمل به وعول عليه ثم قلت **كذا يناير**
ما مر اعتمد ، **وأي فتنتين ولا اختلاف** ثم اعني أنه نجد أيضا عند
الاختبار لا عند الجميع عشرة أيام من شهر مارس ويوم أمر عشر يوما
من شهر فتنتين وهو الصحيح في زماننا هذا **تنبيه** يكاد العار سؤال وهو
لما كان هذا الخلاف من الزمان الأول وزماننا هذا ولذا لا قلت في جوابه
وذا اشكال **وإنما نكة الاقبال زادت في الصوب الإشكال**
ثم اعني أن ذلك الاشكال يبدو عند اداء عند علم التعديل بحضرة
حركة الهلال في زماننا هذا زادت في الاقبال بحضرة نحو خمس عشرة درجة
وقد كانت في الزمن الأول تسع درجات فقد جاء ذلك بسبب الاختلاف
فإذا فهمت ذلك لهان عليك الأمر وزال عنك الاشكال وإن أردت
معرفة ذلك فاطلبه في كتب التعديل ثم قلنا يب

دخل الليالي وحب ، يلي ضمايع وفيما احسب ثم اعني
أن الليالي زمن يشتد فيها البرد في الشتاء وأولها يوم اثني عشر من شهر
دجنبر وتسمى الليالي السود أربعين ليلة البرد فيها على كل السود **ولما**
الضمايع وهو زمن يشتد فيها الحر في الصيف فأولها يوم اثني عشر
أيضا من شهر يليه يوليو **فوق** وفيما أحسب أي أحسب أربعين يوما
في الليالي وكذلك في الضمايع لا نفع المبع أربعون ثم قلت
وكذا برين لدا الماريري أيام خميس وفي الحناحس
ثم اعني أن يوم خمسة وعشرين يوما من شهر مارس إلى يوم أربعة أيام
من مارس هو أيام نحسات ومنه ليال حيارا التي نص الله عليها في كتابه
فأرسلنا عليهم ريحا صرصرا في أيام نحسات وهي ليالي حيار أرسلت
لهلاك الحناحس وهم قوم عاد فهي نحسات عليهم لا علينا والحمد
لله والحناحس هي المكالمة ثم قلت

الايام

في كد ينبغي تكون العنصرة وكذا أي بل فاجيامعي ثم
اعني أن يوم أربعة وعشرين يوما من ينير يأتي بقوى يوم العنصرة ويوم سبعة
وعشرين من شهر أبريل هو أول أبريل وهو المطر الكبار كذلك المعنى
فوق فاجيامعي وليس سبعة أيام ثم قلت
في جيم فانه وفي نيسان أنه وأحرث إن أكثم أيامه ثم اعني
أن الجيم اثناعشر وهو المراد بالجيم من مائة هو آخر أيام النيسان والحرث
أول أيامه في زمانه فهو يوم سبعة عشر من شهر اكتوبر وقبل هو يوم سبعة
عشر ثم قلت في كد من دجنبر عيسى ولد ، فما بعد الأخير منه فاستعد
ثم اعني أن مولد عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام هو يوم أربعة
وعشرين من دجنبر وما بعده اليوم الأخير منه ثم قلت

مدخل ينير والشهور

منه أيام نعرف منه بأي يوم بسم كل ينير وبأي يوم بدخل كل الشهر
من شهور العجم ثم قلت
مدخل ينير اذا أردته ، ما بعد سبع مائة وعشر تسعة
عربية بعامة احسب عامه ، والازدلاف اطرحه الواحد
استعمله الشيخ ورفع ذلك لعدة في فكبسا بسجر
والكبس ألغ واحد عنه سبعة وابدا البداية لسبع فقطعا
بأمر نعف عشر الجموع ز ، والكبس في الخامس العجوزة
ثم اعني إذا أردت أي يوم يدخل ينير في عامه العربي فخذ ما بعد سبعمائة
من سنين الهجرة العربية التي عامها وتحسب أيضا فيه الجمع لك مؤدى
فاجعله ثم اخرج فيه من الازدلافات بأن تحسب لكل مائة ثلاثة
ازدلافات وما لم يكمل مائة فخذ من كل ثلاثة وثلاثين سنة واحدا فإذا اجتمعت
الازدلافات فأسقط منها واحدا أبدا فقد استعمله الشيخ أبو مقرع في زمانه
وما بقي من الازدلافات فانقصه من جملة السنين التي معك مجموعة وما
بقي منها خذ عليه مثل ربع الصحيح فاترك ربعه فجا لا كسر فيه فذلك

بعد الذي هو أنقى أن يأخذ كبيسا وان كان بعده فيه كسر فليس بكبيس وان ازد
الربع الصحيح فبالغ الكسر ودخل ان كان ومما اجتمع من ذلك فاجعله م
سبعة سبعة وما يفضل بعد كل سبعة فابدا به من يوم الاحد فما يبقى انتهى وفيه
عليه به من قبل بنايا في عامه بلا شك وان يبقى شيء فان انتهى العدد فخذ
سبعة سبعة بعد سبعة وابدا من يوم الاحد ومثال ذلك ما ذكرنا فابدا
لها او تسبع فهو الى بلا شك والخارج منه يوم بنايا وقوله والكبيس
الخامس العجوز اي يعني به بنايا بمعنى الكبيس ان ... الخامس على توالي
الايام ونحوه ومن قبل بنايا فانه انسلخ من ... ان يكون بنايا بالذكر فيه
في عامه فاعلم بليلة بالكبيس وعلى الثالثة بالثلاثة والرابع بالاربعة
اربعة ايام متواليات وفي العام الخامس تنتهي الى الخامس وهو يوم الخميس
وتزيد على ذلك يوم السادس وهو يوم الجمعة ... هذا معنى الكبيس فافهمه
قلت والازدلاف ... العربي ...
اعني ان الازدلاف هو ان يمضي العام العربي كله ولم يدخل فيه بنايا سنة فحقيقته
وذلك لا يقع بغيره اي ... في كل ثلاث وثلاثين سنة مرة واحدة وهو معنى قوله في
ان الالف ثلاثون والخبر ثلاثة فافهم ثم قلت وكان في ... الزمن
اعني ان الازدلاف المذكور شاهد ... شكه ومجموع خمسة وعشر
بين والباء الشمس الى والكاف عشرون والهاء خمسة ومعناه ان ذلك العام
مضى كله ولم يدخل فيه بنايا وسببه ذلك الى عشر يوما انقضت بها العام العجمي
العام العربي ان العربي ينقص والعجمي ... كما تقدم ثم قلت
والقلبيس العجمي ... وعنى ما بعد راية القطار ... فصل
بنسب الجريد انوار ... اعني ان القلبيس عند اهل العجم معناه الانثى
وعنى بنفس الابناء الاقل ... ينقص من الشهر العربي الذي يدخل فيه بنايا فابدا
قبل الذي يدخل فيه بنايا وفي قولنا الفايد اي مفيد بان يأتي الى من قبل بنايا فبل
دخول بنايا فيه اي في ذلك الشهر وتسمى الشهر الذي يدخل فيه بنايا فابدا
لانه يقول ... فيه اي يأتي به والمراد بالشهر العربي ولذلك قيدناه بروايته

هلاله

هلاله وفايدة هذا الامر ان نعرف به ما مضى من اي شهر جعلته كما يأتي بعد
ان شاء الله ثم قلت

ومن ... قد خل شهر ينشد ∴ ... فيه وجهي
اي ... وما يبقد ∴ ... كبيس وفيه
والكسوف ... ∴ ... زيد زهر ...

اعني لماذا ... معلوم اي ... في الشهور والمعنى ... يوم من كل شهر
من شهور العجم فعليه بانقاذ هذه الابيات الثلاثة وحفظها وهي جامعة للشهور اخر كل شهر
ومجموع ذلك الحروف على ترتيب الشهور وهو ... فقلت

اي ما ... الشمس ... من ... ∴ من يوم ... توالي

ملاك ... العام ... اولى اي ... وهو ان ... في ... من اليوم الذي دخل فيه ... عام فاليوم
الذي ... عليه ... هذا اعني ... ان تخبه ثم قلت

انا اذا جعلنا ما منه بخل ∴ فيصر الذي يبقى اذا ما رفض
من يوم ... ∴ الشهر من بنايا فافهم
الاسباط ... ∴ ... العربي ...

شهر او شهرا اعني اذا جعلنا ما مضى من شهر العجم ... الاسباط في ذلك العام من يوم
الى شهر ... الشهر العربي الذي انت فيه ... الاسباط والذي ... الشهر ... جانه الا
اذا ... الشهر وكذلك الشهر الذي انت فيه وهو ان جعلت ما مضى منه ... في العام بعض
اعني انك اذا وجدت ما مضى من العربي لاجل ... لكونه اقل من الاشهر والايام ... عليه شهرا ام ... منه
مما بقي ... من العجمي ... من ... مما بقي ...
منه ثلاثين ان كان اكثر من ذلك ثلاثين ... بقي ... المطلوب وان كان اقل من ثلاثين
فهو الناقص المطلوب ثم قلت وان ... ∴

العربي ... العجمي ∴ ... والزايد على ... شهر ... كالبيبي
من ... اعني انك اذا ... الناقص من الشهر العربي وجعلته ... ما مضى من العجمي وزد
عليه ... الايام المذكورة ... ذلك ... ما مضى من الشهر العربي ... وان كان
ذلك اكثر من شهر ... الزايد ... من شهر المطلوب ... واقع ...

ابدا اذا انتهت جملة الماعرة فاصفو في الشهر وهمته بمعرفة اوله بالزياد يوما او نقصا في الغرض الحسابه
من ابراهم اليوم واليومان في هذه الماعرة ومعنى عرض في اخر البيت عرض وهو مشدد النون وخففه للوزن
وهو فعل ماض وما عدا الذي قبله فهو حروف ثم قلت شبا كا كم والكل في نونبر
ابريل يونيه كذا شتنبر شرح اعني ان عدد ايام فبراير كم وهو ثمانية وعشرون يوما واما نونبر وابريل
ويونيه وشتنبر فايامها عدد كل واحد منهن مراد نقطة الكاف ثلاثون واما عدد كل شهر من الشهور الباقية
فهو واحد وثلاثون ولم نذكر لانه معلوم من حكم فبراير وما سمعه وفق كله في العجروف بازرما خنج
بالحرف المنقوط المحرك شهرهم احد وثلاثون والمحرك دون نقط شهر ثلاثون والحرف الذي لا نقط له ولا حركة
شهره ثمانية وعشرون ثم قلت منزلة الشمس وبرجها
شرح اعني هذا باب نعرف منه في اي وقت شئت اين كانت الشمس في المنازل والبروج والبروج
في اللغة بضم اوله كما بينه من النجوم تسميها العرب باسم ما يشبه تلك النجوم على صورته من حيوان
او غيره وهو في الاصطلاح عبارة عن ثلاثين درجة من ادراج فلك البروج وهو معمية لا صيبة وعدد ادرجه
ادراج الفلك ثلاثمائة وستون درجة ثم قلت بزد لما في العطر جيما واجعل
في الكل ما لكم من منزل والشمس تمشي به بقدرهما بانبرق بدمي حسابه تقدما
شرح اعني اذا اردت ان تعرف اين كانت الشمس فانظر كم مضى من الفصل الذي انت فيه وزد عليها
ثلاثة ايام وهو المراد بقول جيما فما اجتمع فاعط منه كل منزل من منازل فصلك ثلاثة عشر يوما
فالمنزلة التي انتهى اليها الحساب وقفت عليها فيها الشمس في ذلك اليوم فقدر ما بقي من الايام
يكمل ثلاثة عشر في ذلك المنزل الحقيق بانك تعطي الجبهة اربعة عشر يوما وهذا معنى قوله وبه الجبهة
تقدما انه تقدم التنبيه عليه وعلى سبب زيادة ذلك اليوم في تلك المنزلة ثم قلت
واحرف الاشهر زحوزوو هههدهو للجدي نبي روا
وبر كذا للقوس مع د جنبر كذا الحروف رتبن واختبرا
شرح اعني ان حروف الشهر المنقوطة التي يعرف بها برج الشمس بعد الجمعة في قولي زحوزوو
هههدهو اثناعشر حرفا ترتيبها على الشهور الاثناعشر الاول للاول وهو الزاي لينير
الى اخرها وهو الواو لدجنبر وهو معنى قولي كذا الحروف الخ واما حروف الشهور فهو الجدي والدلو
والحوت والحمل والثور والجوزاء والسرطان والاسد والعذراء والميزان والعقرب
والقوس اثناعشر برجا قال الله تعالى ولقد جعلنا في السماء بروجا الاية ترتيبها على الشهور

الاول

الاول منها وهو الجدي لاول الشهور وهو اينير الى اخرها وهو القوس لدجنبر وهذا معنى قولي للجدي
اينير ووالي اخرها وهذه صورته ذلك

شهور	ينير	فبراير	مارس	ابريل	مايه	يونيه	يوليه	غشت	شتنبر	اكتوبر	نونبر	دجنبر	٥
بروج	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٥
حروف	ز	ح	و	ز	و	و	ه	ه	ه	د	ه	و	٥

ثم قلت قال ابو زيد الجزولي السوسي ينقص يومين من الاسوسي
شرح اعني ان ابا زيد سيدي عبد الرحمن بن علي ذكر في شرح رجز الثماني في علم وقت الليل والنهار
للامام الجزولي رحمه الله ان هذه الاسوسي وهي حروف الشهور المذكورة الصواب فيها لزماننا هذا
ان تنقص من كل حرف اثنان من عدده وما قاله رحمه الله صحيح وهو الذي ظهر في الصواب في النوفية
وهو موافق لكتب التعديل التي هي اصل علوم التوقيت ومثاله ان حرف اينير مثلا هو الزاي وتنقص
منه يومين فيكون في زماننا هذا هو حرف الهاء وكذا تنقص منه اثنين فيكون واو ثم كذا الباقي
الحروف المرسومة في الجدول اعلاه فيجب ان تعرف بها برج الشمس على التحقيق بابهم ثم قلت
منزلة القمر وبرجه
شرح اعني هذا باب تعرف منه في كل ليلة اين بات القمر في المنازل والبروج ثم قلت
ومنزل الهلال ثاني الشمس اذا بصرت نجمها فعد تمس
وثالث في العكس واحسب منه لكل ليلة بعشت عنه
شرح اعني اذا اردت ان تعرف في اي منزلة يستهل الهلال فانظر المنزلة الشمس ليلة طلوع
الهلال في اي موضع كانت الشمس فيه فان كانت في صدر او في اوله الى نصفه فان الهلال
يستهل تلك الليلة التي تلي منزلة الشمس هذا معنى قولي ومنزل الهلال الخ وان كانت
الشمس تلك الليلة في عجز منزلتها اي في اخرها فان الهلال يبيت ليلة استهلاله في المنزل
الثالث من منزل الشمس وهذا معنى قولي وثالث في العكس وقولي واحسب منه اعني انك
اذا عرفت المنزل الذي بات فيه القمر ليلة استهلاله فاعطه بجميع حساب الشهر فاذا اردت اين
بات في اي ليلة فاحسب من المنزل الذي استهل فيه الى تلك الليلة التي اردت لكل ليلة منزل
فحيث وقفت في المنزل فهو المنزل الذي بات فيه القمر تلك الليلة ثم قلت
لذا الكل نجم منزل ٥٥٥٥٥ معين يهل فيه فضل

ثم

شرح اعني لما كان القمر يستمل ابدا في المنزل الثاني من منزل الشمس اذا كانت في مرة او في الثالث اذ كانت
في عجزه كان كا[illegible] وكل شهر مجمس منزل معين يستمل فيه ابدا لا ينتقل عليه **ثم قلت** في بيان
تلك المنازل المعينة وجعلتها مع شهور رمضان في بيت واحد من اول الشهر وبجمع حروف المنزلة المعين
للاستهلال [illegible]
[illegible] المثناة التحتية لينير والسين المهملة سعد السعود اعني ان القمر اذ استهل في ينير
ما يستمل ابدا الا في سعد السعود والفاء لفبراير والميم فرغ المقدم اي اذا استهل في شهر ما نه
يستمل في منزل فرغ المقدم وحاملها رسو والنون للنتيجة كذلك والالف لابريل والثاء المثلثة للثريا
كذلك والميم لمية والهاء للهقعة كذلك والياء ليونيه بالنون والذال المعجمة للذراع كذلك
واللام ليليز بالكم والطاء للطرفة كذلك والغين المعجمة لغشت والصاد للصرفة كذلك والشين
المعجمة لشتنبر والغين المعجمة للغفر كذلك والكاف لكتبر والكاف للقلب كذلك والنون لنونبر والعين
المهملة للنعايم كذلك والدال المهملة لدجنبر والذال المعجمة سعد الذابح كذلك **هاتي المنازل**
جيد للمنازل التي يستمل فيه الهلال في كل شهر عجمي واحفظه تعرف به منزلة القمر في كل ليلة
ان شاء الله **ثم قلت** من كذري جمه [illegible] لنا ان مع ثلث سنة
اعني انك اذا اردت في اي برج بات القمر وانك تعرف من المنزلة التي بات فيها تلك الليلة ما ذا معنا قولي
من الحاد **و** بيانه ان البرج له منزلتان وثلث منزل واذا رتبت المنازل على البروج وتبدا من الكبش فتعطيه
النطح والبطين وثلث الثريا وبرج الثور فتعطيه ثلثي الثريا والدبران وثلثي من الهقعة وبرج
الثور من ثلث الهقعة والهنعة والذراع وهكذا على ما ذا الكيفية والترتيب في التقسيم
حظ الحروف الاعرفة منازل كل برج تعرف من الا البرج الذي بات فيه القمر وذا معنى قولنا لانه منزلة
منزلتان مع ثلث سنة اي طريقة مشهورة وصاله من زند

الحمل	الثور	الجوزاء	السرطان	الأسد	العذراء	الميزان	العقرب	القوس	الجدي	الدلو	الحوت	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

وفي ذا الامعنا قولي لانه منزلتان مع ثلث سنة اي طريقة مشهورة **ثم قلت**
تعطيه شمس كل ليل نصفا سبع من النور كذا كل ليلها

يغيب في اهلاله نصف سبع ليال وعدل لضعف
كذا الى ليلة بدر لم يغب الى طلوع الشمس ثم ينسلب
اعني ان نور القمر مستفاد من نور الشمس **و** بيان ذلك انها تعطيه كل ليلة مقدار نصف سبع نورها التام
و قولي لذاك يليق اعني ان القمر لما كان كلما يبعد من الشمس استفاد منها نصف سبع نورها كان
مراحل الحاد يغيب ليلة اهلاله نصف سبع من الليل والليلة الثانية سبع والثالثة سبع ونصف
وكذا الى اخر نصف سبع في كل ليلة الى ليلة اربعة عشر فيأخذ نوره الكامل من الشمس لبعده
عنها غاية البعد ومقابلته لها في الافق فلذلك يغيب في تلك الليلة عند طلوع الشمس وذلك
معنا قولي كذا الى ليلة بدر **ثم قلت**
من نصف سبع بليل وطلع لمثلها فيه غاب فيل واتبع
اعني ان في ليلة خمسة عشر ينسلب القمر من نصف سبع نوره لانه اخذ فيها الشمس بعد ما كان
يبعد منها ولذلك يطلع ليلة خمسة عشر اذا نقص سبع من الليل بما نقص من سبع ونصف من نوره
ثم كذا الى لما يقع فيه اخذ بلده كرجوعه يستهلال يقع فيه النقصان بعد اربعة عشر وكما يغيب
حال الشمس من بلده نصف سبع في كل ليلة بطلوع الشمس وهو معنا قولي وطلع لما منه غاب قبل
واتبع اي اتبع هذه الطريقة في ما في معنيه وطلوعه ولا يذهب ذلك عليك فانه تستفيد
منه معرفة اجزاء الليل وما بقي منه عند طلوعه ومغيبه **ثم قلت**
والشهر كامل اذا ما طلعا في ليلة [illegible] لنقص ان ينبا انطعا
اعني ان القمر اذا طلع بطلوع الشمس في صبيحة ليلة وهي ليلة ثمانية وعشرين يدل ذلك ان
الشهر يكون كاملا ولا يرى ليلة الشك واذا خفي ولم يطلع في صبيحة الليلة لم يطلع فيها فاعلم
بان الشهر ناقص وانه يستهل في ليلة الشك والله اعلم **ثم قلت**

او قلت الطل والسحور والسا[illegible] والطالع

اعني ان هذا **باب** تعرف منه اربعة اشياء اوقات الصلاة ووقت السحور واستخراج
الساعات الماضيات منه ارادنا في الليل والنهار واستخراج الطالع في اي وقت اردت من
المنازل فقد وضعت للظل والعمر حروف لمن حسبها اترك جن للمعرف
اعني ان العلماء وضعوا لوقت الظل حروف ابجد جامعها ويعرف منها ادخال الظل الفجر وهي
[illegible] هذه الثلاثة ليقيني والزاي ليعراير والهاء لمارس ثم كذلك الى اخرها

فوايد

وتزيد وضعت انه وضعت هذه الحروف لمن اراد ان يصلي بمكان ما وحده ومن اراد ان يصلي في الصف
مع الجماعة ولكن هذا الاخير يعرف ان يزيد عليها ربع القامة ومن فوقها ان يخير بربع على المشهور ومن مذهب مالك
اعني زيادة ربع القامة مطلقا في مستوفه والقلادة علم، وكل للشمس حربا بالقدم
مع سبعة للعصر هذه صفة معرفة الظل بالاقدام اعني تقف في مكان مستو ليس فيه حفر
ولا عقبة وعلم منتهى ظلك بشيء كي اعرف منتهاه ثم تكيله بالقدم وانما تبدا بالعقب الى الفرق الذي وقفنا
عليه ولا تقيسه بنفسه ومن اذا كانت العلامة امامك والشمس وراءك ومن هذه الصفة تحسن
غير بيان وحسن من الظل مقدار ذلك في الشهر الذي انت فيه من الحد وقت الظهر ثم تزيد عليه الى
الحد سبعة اقدام فما اجتمع فهو اقدام ظل العصر في ذلك الشهر وهذا معنا قوله مع سبعة للعصر ثم
قلت ثم ان ترد كم ساعة بسبعة للظهر، وما بقي من بعده في ظل الزوال
فاقسم عليه ستة وقبله يقال مضى وبعده بقي اعني انك اذا اردت كم مضى من الساعات
من النهار فقس الظل في ذلك الوقت بالاقدام وزد عليه ستة اقدام ثم انقص منه ظل الزوال في ذلك
الشهر الذي انت فيه وما بقي فاحفظه ثم اقسم عليه نحو ستة وستين والاربعين فما خرج من القسمة
فاحفظه فهو الساعات لان كنت علمت ذلك قبل الزوال فهو الخارج عدد الساعات الماضيات
من نهارك وان عملت ذلك بعد الزوال فهو الخارج عدد الساعات الباقيات من نهارك فاطرحه من اثني عشر يبقى ما مضى
من نهارك ومن هنا معنى قوله وقبله اي قبل الزوال يقال مضى وهو الخارج ومن الماضي يرجع الى ما بعد
الزوال يبقى اي هو الخارج يعني الباقي فاذا بقي لك في القسمة اقل من المقسوم عليه فانسبه من المقسوم عليه
فما كانت النسبة فهو كسر من الساعة فتضيفه الى الخارج يكن المجموع ما مضى او ما بقي فاربع ونزلها
بالاسم كالربع منه والثلث والساعة ثم قلت والساعة في منزل والسدس
باء الساعة من شمسنا اعني انك اذا اردت ان تعرف اي منزل من الطالع في وقت علمه الاول
الشهر فيها فانظر كم مضى من الساعات المعتدلة الماضية من ليلتها وزد عليها من المنزل الذي
فيه الشمس لكل ساعة السبع اعني لكل منزل ساعة وسبع ساعة كاملة حتى تنتهي الساعات
فالمنزل الذي وقفت عليه فهو الطالع في ذلك الوقت اي انت فيه من الليل اكثر في شهر
قلت ورابع ليلها من غير صبح فلتحسب منتهاها
اعني انك في ليل تدري المنازل وتعرف الطالع برؤيته وتعرف الساعات بالمواجب
ان تعرف الساعة بالمنازل وصفة ذلك ان تحسب لكل منزل طلع ساعة غير سبع من تلك
من غير المنزل الذي فيه الشمس وهو الخامس عشر منه كما ذكرت في التقدم وتكثرها ارفع

فمنه

فمنه تحسب ما الهاء في فوقها تعود على الساعة ثم قلت
والحاء منها مغربا وصطوبا عشاء للسحور مع كاف ضيا
اعني ان المنزل المتوسط في وسط السماء عند المغرب هو نفط الحاء وهو المنزل الثامن من منزل الشمس
ابداها دائما يعني فوقها والحاء منها مغربا اي من منزلة الشمس وفوقها وباعكاء ان المتوسط لوقت
العشاء هو نفط الياء وهو العاشر من منزل الشمس وفوقها السحور هي اعني ان المتوسط لوقت السحور
الواسع هو نفط ميم وهو المنزل الثامن عشر من منزل الشمس وفوقها كاف ضيا اعني المتوسط لطلوع ضياء
الفجر والظهور هو نفط الكاف وهو المنزل الموفى عشرون من منزل الشمس ثم قلت
امكنة الدراري ومقامها وبيوتها وابراجها
اعني هذا باب تعرف منه ثلاثة اشياء امكنة الدراري وهو جمع مكان وهو موضعها في السماء
والدراري جمع دري وهي خمسة اشياء قال الله تعالى فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس
قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه هي كيوان والبرجيس وبهرام وعطارد والزهرة اما
كيوان فهو زحل وهو في الفلك السابع والبرجيس فهو المشتري واما بهرام فهو المريخ وهو في
الخامس واما عطارد فهو الكاتب والزهرة معروفة وتعرف ايضا منه مقامها اعني كم تمكث
في كل برج لانها تقسم في فلك البروج وتعرف ايضا منه مقامها بيوتها اعني تعرف بيت كل واحد منها
من بيوت الفلك وهي البروج وتعرف ايضا ابراجها لكل برج معلوم فتعرف فيه جميعها ثم قلت
فالتسعة الافلاك القمر منها بمنزلة وثلاثة الثم على عطارد وهي زهرة
للشمس دارها الرابع والخامس للمريخ والسادس للمشتري وزحل في سابع والفلك الثامن للنجم
اعني ان الافلاك التي خلق الله تعالى في العالم العلوي وهي تسعة افلاك وحقيقة الفلك
قال بعضهم جسم لطيف مستدير الشكل مشتمل على اجرام سفلية نورانية تحركته دائما وتلك
الاجرام هي الكواكب فوق كان القمر منها منزلة اعني القمر مكانه هو الذي يلينا وهي السماء الدنيا
ما يلينا من الكواكب الذي في السماء الاخرى وقد قيل ان من دونه نجوم من نار معلقة
في الهواء ام ما يكون الله لي بها من المنيا من جعلها حدا تبيت بكواكب ولا نجوم والنار شهابا
من الله لقوله تعالى فاتبعه شهاب ثاقب وفوق الكم يعني الفلك الثاني هو الكم من فلك
القمر وهو فلك عطارد في السماء الثانية وكذلك كل فلك هو الذي من الذي تحته وان فسع وفوق
وجميع زهرة اعني الفلك الثالث فيه الزهرة وهو السماء الثالثة وفوق الشمس اعني
ان الشمس في الفلك الرابع بلا تفاوت وهو السماء الرابعة وفوقها صاحب نجم الحمرة اعني ان الفلك

الخامس وهو السماء الخامس فيه نجم المريخ ويقال له كوكب الحرب وكوكب القتال لدلالته على
ذلك في زعمهم وفوقه والسادس من مشتري اعني الفلك السادس وهو السماء السادسة فيه المشتري
وهو السعد الاكبر عندهم وفوقه زحل في سابع اعني ان الفلك السابع وهو السماء السابعة فيه زحل
وهو النحس الاكبر عندهم وهو ضد المشتري فوقهما والغم في الثامن اعني غير هذه الكواكب
السبعة المذكورة من كل ما يظهر في السماء مثل المنازل والبروج والكواكب الثابتة كلها كالعرقوب
والقلب . والسهيل . والشعريين . والعيوق وسو منكب الجوزاء وهو يد الثريا . المنازل .
والسماكين . والنسر الواقع . والغراب . وبنات نعش . والجدي وهو الذي قرب القطب . والقطب
والعيوق . والفول . والرجلان . والعكة وراس الجبهة . والشجاع والكرسي . وذنب قيطوس
وبطنه . وغير ذلك انما هو في الفلك الثامن من فوقه سبع سموات بالف عام كما لبعضهم والصغار
اكبر من الارض بمائة وعشرين مرة كما في بعض شراح الرسالة عند قوله ولا بنجوم من النجوم ثم قلت

وتاسع عار من الاهالة مدار عز ربنا وجل له

اعني ان الفلك التاسع هو فلك عار من الكواكب ولذلك يسمى الاطلس في جوفه الافلاك الثمانية
كلها يدور بها في كل يوم وليلة بقدرة الله عز وجل الذي له ملك السموات والارض سبحانه لا اله الا هو
ستة وثلاثون ومائتان فيها فصل هذا في ذكر مقام الكواكب في بروجها وايامها
ثم قلت

مقام بدر ليلتان وثلث في جمعه وكاتب مكث
كوز شهر وكان شمسنا ومع جنا ومشتري شاعامه
ولاث اشهر يقيم الكيوان

اي وهو القمر يقيم في كل برج يومين وثلث ليلة ويقطع الفلك في شهر وكاتب اي والكاتب
وهو عطارد يقيم في كل برج وهو سبعة عشر يوما ويقطع الفلك في نحو مائتين يوم واربعة ايام
برج الزهرة وكوز الزهرة تقيم في كل برج ثلاثين يوما ونحو ستة وعشرين يوما ويقطع الفلك في نحو
ثلاثمائة يوم واثنا عشر يوما وان شمسنا اي ان الشمس تقيم في كل برج ثلاثين يوما وتقطع
الفلك في عام وقوما منه في جنا اعني المريخ تقيم في كل برج خمسة واربعين يوما وهو معنوم مده
وتقطع الفلك في نحو ثمانية عشر شهرا والمشتري يقيم في كل برج عاما وتقطع الفلك في اثني عشر
عاما وثلاث اشهر يقيم الكيوان وهو زحل يقيم في كل برج ثلاث اشهر وهو ثلاثون شهرا عامان
ونصف عام وهو ابطاها سيرا كما ان القمر اسرعها سيرا ثم قلت

وبيت هذا البدر قالوا السرطان

والكاتبا

والكاتب الجوزا والعذرا وزحل للزهرة ثور وميزانا تجد
والليث للشمس وعقرب حمل للاحمر والجدي والدلو زحل
والقوس والحوت هما للمشتري

هذا بيان بيوتها من الفلك اعني بيتا البدر وهو القمر برج السرطان واما الكاتب فله بيتان
وهما برج العذراء ويسمى بالسنبلة وبرج الجوزاء ويسمى التوامان واما الزهرة فلها ايضا بيتان
وهما برج الميزان وبرج الثور واما الشمس فلها بيت واحد وهو برج الاسد ويقال له الليث واما الاحمر
فله بيتان وهما برج العقرب وبرج الحمل وهو الكبش واما زحل فله بيتان ايضا وهو برج الجدي وبرج
الدلو واما المشتري ايضا فله بيتان وهو برج الحوت وبرج القوس هنا جر واضافة البروج التي
هي الاسماء من باب اضافة الشيء الى نفسه وهو جائز اذا اول على نحو حب الحصيد ودار
زيد ونحو ذلك وكذلك قولهم منزلة الثكلى ونحوه ومنه قوله برج الحمل وليلة الاثنين وشهر كذا وعام كذا
ونحوها ثم قلت

ويوم الاثنين يوم للقمر
والاربعاء للكاتب والجمعة ويوم الاحد للزهرة والشمس للاحد مقة
خميس مشتر ثلاث الاحمر وسبتها للنحس الاصعب

هذا بيان ايامها اعني ان يوم الاثنين هو للقمر واما عطارد فله يوم الاربعاء واما
الزهرة فلها يوم الجمعة واما الشمس فلها يوم الاحد واما المشتري فله يوم الخميس واما المريخ
فله يوم الثلاثاء واما النحس الاكبر وهو زحل فله يوم السبت وضعفه عندهم انه اسوء واتقى
قلنا نحو اصحاب صورة تنظر في كوكب فليلة فصل هذا في ذكر سعود الكواكب
ونحوسها وطبايع البروج وما فيه من النفع ثم قلت

والمشتري والزهرة بدر لا مرج فيها وبين بين والعبد امتزج

اعني انهم يزعمون ان المشتري والزهرة والقمر لا نحس فيها
هو معنى لا مرج فيها على هذا اسعيرة اي ليس فيها هواء اما المشتري والزهرة فهما سعيدان
في ذاتهما واما القمر فهو ايضا في ذاته سعيد ولا كر يسعد هما فيه وفيه ايضا وغير ذلك د
الثلاثة في البروج فيه الحرج وهو الشمس هذا ما اسعد فيها ان يبقى ما هو اعني اما زحل والمريخ
فهما نحسان في ذاتهما واما الشمس ايضا فهو في انها نحسة ولا كر نحسهما فيه
والعبد امتزج والمراد بالعبد عطارد ماخوذ من لغة اسمه للاختصار ومعنى امتزج انه في ذاته
ممتزجة من السعود والنحس فهو يميل مع كل طبيعة اذا كان مع السعود كان سعيدا وكذا النحوس
فيما يزعمون انه اذا كان مع المشتري دل على صلاح والرضا والحلم والعقل والحلم مع

مع الخوف من كان نحسا اشد منها ولذلك اذ تعففوا ان لم يكن ذاكرا مع الرجاء كان الحرباء عادة بقدرة الله
تعالى **تنبيه** كان بعض شيوخنا يشير اذا اخذ في التنجيم على هذا البيت لا يخفى على المبتدئ
ولم يدر ما جاء فيها الا من كيف يشاء بعلم **وبعضهم اخ** جمع الاختيار فيها الا لمن لا يدرك بها من كان
اصلا ولا تنال الاسعد معرفة من قاض نجم نجم صالح ثم فلك وللبروج **طبائع وصنعة**
بعض الاجلة ارى انه سعد اعني ان بعض من كان اهل هذا الفن وضعوا ضابطا كاملا في طبائع البروج
وخواصها ومن رأيته اراد ان لم يسمعه لعله فتغيير منه بجمعه واختصاره وهو قوله
كان شنترة نخ فتشتل تشرعنديه صح جستنل اعني من الهوا النطب
المذكور جميع فيه مثلثات البروج واعطا لكل مثلثة منها احكامها في كلمة واحدة **وبيانه**
مثلثات الكبش والاسد والقوس والالف من الاسد طبعها وخواصها عبر عنها بكلمة شنترة فالشين
المعجمة شرقية والنون نارية والقاف حارة والتاء المعجمة ذكورية والنون ايضا نحسة والها
المثلثة الثانية ومن المعبر عنها بقوله نخ ومعنى التا المثلثة من الثور والسنبلة المهملة من
العذراء والجيم من الجدي وطبعها وخواصها عبر بكلمة فتشتل القاف قبلية والتاء ترابية والسين
المهملة شعبية والتاء المثلثة مؤنثة واللام لبلية **وهذا صورة جدول ابيه ذلك وفوقه**

الكبش الاسد القوس	الثور العذراء الجدي	الجوزاء الميزان الدلو	السرطان العقرب الحوت
شرقية نارية نحسة حارة ذكورية	قبلية ترابية شعبية مؤنثة لبلية	غربية هوائية جسمية عطور ربيعة ذهبا	جوفية مائية شعبية مؤنثة لبلية

ثم قلت خير عباد الله من تجنبا ٭ ابرادها ايضا في ان تستعملا
لما كان المقصود بهذا العلم عند من وفقه الله نيل المنفعة الاخروية والاستعانة على الدين
بمعرفة اوقات العبادات التي يستعان بها على الطاعة كالحرث وغيره والتفكر في ملكوت
والارض كما قال الله تعالى اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض وما خلق الله من شيء الى غير ذلك نبه
بهذا البيت خير عباد الله من تجنبه على ان افضل العباد من تجنب الله عز وجل وتجنبها ويتقيه
كان الخشية والخوف جهلا انه عليه استعمال هذا العلم فيما ذكر من التدبر والتذكر في مصنوعات الله تعالى

قال الله

قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم ثم عززت فيه الكلام بقولي ابدا الى ان ارتضا ومن الغفلة
عن الله وعن الدار الاخرة اعني هو مقصود الموفقين لا غير ومراده الذي يصلح لدنياه واخراه ان يكون
من جاء اخرته من قبل ان يتبع نفسه هواه فيتعرض للاستعمال في هذا العلم في الاغراض المذمومة كالسحر
والتعرض له تعالى في المغيبات التي انفرد بعلمها والكبر والعباد وبعض انه بكل اعظم
من يخشى الله بل لا نعوذ بالله من كل وصف يبعد عنا رضاه تعالى ونسأله لنا ولكم التوفيق
على سبيل التحقيق في اصطلاح انه على ذلك قدير ويفضل منه تبارك وتعالى انه الموفق الحكيم

قد انتهى المختصر المقصود ٭ وربنا لا غيره محمود
سميته بمقنع ابي المقنع في علم ابي مقرع ٭ ابغ نفعه امد الابد
ابياته ثمانية وعامه قد تم ٭ مصليا على الرسول الخاتم

اعني قد انتهى هذا المختصر بحمد الله الذي لا يحمد غيره على كل حال منها انها من المختصر الذي
سميته بالمقنع اي يقنع قاريه ويكفيه في علم النجم المنسوب للشيخ ابي مقرع مبتغيا بذلك انتفاع
امة سيدنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم لقوله كل عمل ابن آدم انفعهم لعيال الله
وابيات هذا المختصر عددها نفس كلمة عما وهي تسعة وتسعون بيتا ومائة لان الواو اثنا فيه
عام تقضي من اربعين واربع حال كونه مصليا على النبي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ومبانيه • وجعل الحروف اصول كلماته
ولكن وفاء معانيه • والصلاة والسلام على المشتق من نور العظمة والحكم الجامع لمحاسن الا
فعال ومكارم الشيم • الموصول بالعارفة انواع السعادة والمنزه المنعم في اشارته اصنا
ف الحكمة والتفقه محمد المذكور اسمه في التورية والانجيل وعلى آله مظهر الحق ومبطل الاباط
يل • ما لاح النجم في العلى وما اشتهر النجم في الكلم • وبعد فلما شاع في الامصار و
لاح كضوء الشمس في النهار • الرسالة العضدية • التي افادها المولى الامام المحقق
العالم المدقق • خاتم المجتهدين • عضد الحق والدين • اعلى الله درجته في اعلى
عليين • وكانت مشتملة على مسائل دقيقة • وتحقيقات عميقة • مع غاية الايجاز و
نهاية الاختصار • ولم يكن لها بد من شرح لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها • ويبلغ في
تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها • اردت الخوض في هذا المرام على وجه يكشف
عن وجوه خرائدها اللثام • مع جمود القريحة وكلال الطبيعة • تحفة للحضرة العالية
الامير الاعظم • والصدر [illegible] الاكرم • ظل الله على الانام • فاتح ابواب الانعام والاكرام الذي
اشتاقت تيجان السلطنة الى هامته • ومدت حلل الامارة على قامته • العارف في الحكم
بالحكمتين العلمية والعملية • الحائز للرياستين الدينية والدنيوية • اشرف الملاكين
في [illegible] والنسب • واحقهم في الفضل والادب • قبلة [illegible] نوال الخلائق • و[illegible]
حلايل النعم والدقائق • ما نوال الغمام وقت ربيع • كنوال الامير يوم سخاء •
فنوال الامير بدرة عين • ونوال الغمام قطرة ماء •
[illegible] الملك العليم • [illegible] الدولة والدين • الامير عبد الكريم • لا زالت
[illegible] خاصة [illegible] واعناق الخلائق [illegible] • و[illegible]

تتميم

دعاء

دعاء فلا تخلفا ربنا بحسن القبول • فبذلك ارجع الفوت وافول فان وقع في
حيز القبول والرضى • فهو غاية المقصود ونهاية المبتغى • والله الميسر لما
مال والمتوكل عليه في كل الاحوال • قال المصنف بعد التسمية هذه فائدة
المشار اليه بهذه العبارات الذهنية التي اريد كتابتها وبيان اجزائها نزلت
منزلة الشخص المشاهد المحسوس فاستعمل لها كلمة هذه الموضوعة لكل
مشار اليه محسوس والفائدة في اللغة ما حصلته من علم او مال مشتقة من
الفيد بمعنى استحداث المال والخير وقيل اسم فاعل من فادته اذا اصبت
فوائده وفي العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث انها ثمرته ونتيجته
وتلك المصلحة من حيث انها مترتبة على طرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث
انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على
الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية فالفائدة والغاية
متحدتان بالذات مختلفتان بالاعتبار وكذا الغرض والعلة الغائية كذا ذكره لكن
الحيثيتين متلازمتان وذلك اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه اضافتهم
الغرض للفاعل دون الفعل والعلة الغائية بالعكس فلا وكان اعم من الفيد في
مطلقا اذ يترتب على الفعل فائدة لا تكون مقصودة لفاعله واما حمل الفائدة
على ما اشير اليه بهذه فحقيقة لغة وعرفا اذ العبارات في انفسها فائدة اما
باعتبار اللغة فظاهر واما باعتبار العرف فلانها مصلحة تترتب على تصحيح
حروفها واخراجها عن محلها ويجوز ان يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان تلك
العبارات من خلالها حصول الفائدة فتشتمل اما خبر بعد خبر او حال او صفة
لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء على مقدمة وتقسيم وخاتمة
وجه الترتيب ان ما يذكر في هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون فائدة المقصود
او فائدة ما يتعلق به اذ الخارج عنهما لا يذكر فيها فان كان الاول فهو التقسيم
وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اي التعلق

لفاعله

من حيث الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فيه فهو المقدمة وان كان تعلق اللاحق
بالسابق من حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة و المقدمة في اللغة اما من
قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدي وفي الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم
والمناسبة ظاهرة لتقدمها في الذكر او لتقديمها الطالب في الشروع في المقاصد بالذات او بلا
واسطة و المراد بالمقدمة هاهنا المعاني المخصوصة او العبارات المعينة فلا بد من
اعتبار التجوز بان يكون من اطلاق الكل على بعض جزئه او اطلاق اسم المدلول على بعض ما
دل عليه وما وقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم
الكاتب اذ التنبيه من المقدمة ولا معنى لجعل جزء الشيء قسيما له مستقلة المقدمة مبتدا خبره هذا
الذي شرع فيه او بالعكس و اما جعل هذه العبارات التي بعدها الى قوله التقسيم خبرا لها
فغير مناسب في امثال هذا المقام فتامل و لما كان معرفة اقسام هذا اللفظ باعتبار خصوص
الوضع وعمومه وتعقل الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يفهم انه ترا في
المقدمة تقسيم اللفظ بذلك الاعتبار فقال اللفظ قد يوضع لشخص بعينه اعلم
ان اللفظ في اصل اللغة مصدر بمعنى الرمي فهو بمعنى المفعول فيتناول ما لم يكن صوتا
وحرفا وما هو حرف واحد او اكثر مهملا كان او مستعملا صادرا من الفم او لا كالرمي ثم نقل في
عرف اللغة الى ما هو صادر من الفم من الصوت المعتمد على المخرج حرفا واحدا او اكثر مهملا
او مستعملا فلا يقال لفظ الله بل كلمة الله وفي اصطلاح النحاة الى ما من شانه ان يصدر
من الفم من الحروف واحدا او اكثر او تجري عليه احكامه كالعطف والابدال فيندرج كلمة الله
تعالى وكذا الضمائر التي يجب استتارها وهذا المعنى اعم من الاول وهو المراد هنا واللام
فيه اما للجنس من حيث حصوله في بعض افراده اعني العهد الذهني او لحصة معينة من
جنس مطلق اللفظ وهي الموضع منه اعني العهد الخارجي و حينئذ يجب الحمل
قوله يوضع على العدول عن الماضي الى المضارع اما الاستحضار الصورة لنوع غرابة او للتاخر
الوضع عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع
من حيث تشخص المعنى وعمومه ومن حيث خصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه

التقسيم

التقسيم العقلي ابتداء اربعة لان المعنى اما متشخص او لا وعلى كلا التقديرين فلا يخلو
مع اما خاص او عام فالاول ما يكون موضوعا لمتشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى
هذا الوضع وضعا خاصا والموضوع له خاصا كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازا
ئه و الثاني ما وضع لمتشخص باعتبار تعقله بخصوصه بل بامر عام ويسمى هذا الوضع
وضعا عاما والموضوع له خاصا كاسماء الاشارة على ما يجيء وهذا القسم مما يجب ان يكون معناه
متعددا و الثالث ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله كذلك اي على عمومه ويسمى هذا الوضع
وضعا عاما والموضوع له عاما كما اذا تصور معنى الحيوان الناطق ووضع له الا
نسان بازائه و الرابع ما وضع لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا
القسم مما لا وجود له بل حكموا باستحالته لان الخصوصية لا يجعل كونها الة لملا
حظة كلياتها بخلاف العكس و اكتفى بذكر القسمين من تلك الاقسام الاربعة لعدم
تحقق الرابع و لقصور الثالث وعدم تعلق الغرض به فيما هو المقصود الاصلي من
تلك الرسالة و هو بيان تحقيق معنى الحرف و الضمير واسم الاشارة والموصول وان او
وان كان كذلك لانه لما شارك الثاني في تشخص المعنى تعرض له لبيان توضيح جهته
و قوله بعينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة لمتشخص باعتبار تعقله و يحتمل ان يكون في
مقابلة قوله باعتبار امر عام اي فقد يوضع اللفظ لمتشخص باعتبار تعقله بعينه
وتشخصه و قد يوضع له باعتبار امر عام اي باعتبار تعقله بامر عام و ذلك
اي الوضع لامر عام يتحقق بان يعقل امر مشترك بين متشخصات ثم يقال هذا
اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المتشخصات بخصوصه اي يعين اللفظ
بازاء كل واحد من افراد المتشخصات سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما
في معاني الحروف او من عوارضها كما في المضمرات واسماء الاشارة وذلك لان الامر العام ملحوظ
باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التي هي المسميات الموضوع لكل منها
اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعا له كما توهمه بعض في الضمائر والموصولات
وغيرها وانما عبر عن ذلك التعيين الذي هو الوضع حقيقة بالقول لانه يتحقق

ذلك التعيين غالبا وانما عبر بالحيثية قوله بحيث لا يعم ولا يتعدد منه الا واحد مخصو
ص دون الفرد المشترك لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ هاهنا مجموع كل واحد من
افراد ذلك المشترك حتى يستعمل فيه ويتعدد ويعم هو منه فان ذلك لغو باطل بل المقصود
ان الموضوع له والمستعمل فيه هذا المشخص من افراده على حدة وهذا اخرج ذلك دون الفرد
المشترك فانه غير متعدد وغير موضوع له فقوله دون الفرد المشترك حال من قوله واحد
مخصوص اي متجاوزا عن الفرد المشترك فانه غير متعدد وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه
بحسب الوضع فلا يتعدد بهذا مثلا ويراد بالام العام الذي هو مجموع المشار اليه المفرد المذكر
وان كان كذلك فيعقل الواقع ذلك المشترك الة الوضع ووسيلة الى حصوله لا انه
اي المشترك الموضوع له فقوله لا انه بتقدير اللام معطوفا على المعنى اي فيعقل مصدرا
وان فرئ على صيغة المضارع المبني للمجهول من الثلاثي المجرد فالة منصوب على الحالية
ولا انه معطوفا عليه فالوضع كلي والموضوع له مشخص كما قررناه وذلك اي اللفظ المو
ضوع لمشخص باعتبار امر عام مثل اسماء الاشارة نحو هذا نزل ذلك الامر الكلي منزلة المثال
اليه المعين لكمال التمييز الحاصل بالايماء الحسي فاستعمل فيه ذلك الموضوع للاشخاص
فان هذا مثلا موضوعه ومسماه اي معناه المشار اليه المشخص اي كل واحد من افراد
مفهوم المشار اليه مطلقا فالمشخص صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار اليه
هاهنا ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على ذي مسكة قوله موضوعه
في بعض النسخ بتاء التانيث على انه خبر هذا بتاويله باللفظة او بالكلمة وفي بعض
بالاضافة الى الضمير على انه من قبيل الاسماء وسماه هنا بيان له وقوله بحيث لا يقبل
الشركة تاكيد لما يستفاد من المشخص يعني ان مفهوم هذا ما هو عليه المشار
اليه المشخص الذي لا يقبل الشركة لا مفهومه الذي يقبل الشركة والحاصل ان معنى
لفظة هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار
اليه المفرد المذكر الصادق في علم هذا المشار اليه المشخص وعلى ذلك الامر كما اذا حكمت
على كل رومي بانه ابيض بعنوان مفهوم كما حكمت جميع المشخصات الرومية

من زيد وعمرو

من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومي وحكمت عليه بانه ابيض تنبيه لعل
التنبيه يستعمل في معنيين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا اوليا و
الثاني ان يكون معلوما من الكلام السابق وهاهنا الحكم بديهي اولي اذ تصورهم فيه
مع الاستعداد يكفي في الجزم بالنسبة وليس هاهنا الا تنبيه يذكر في صورة الاستدلال
وابن جعفة قد بينه عليها ازالة لما قد يكون في بعض الاذهان الغافلة من الخفاء
ما هو من هذا القبيل اي ما صرف عليه اللفظ الموضوع للمشخصات باعتبار امر جامع
امر عام لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة لان وجه افادته الواحد من تلك المشخصات
بعينه ليس الا وضعه له وهو لا يختص به لاستواء نسبة الوضع الى المسميات اذ مع
اشتمال الكل في تلك النسبة لا يحصل افادة التعيين من انضمام اليه ما به يحصل ذلك التعيين
وهذا المعنى بالقرينة قاله قيل ما هو من هذا القبيل والعالم المشترك سيان في عدم افادة
المعنى الموضوع له بمجرد العرف قلنا العرف لزوم التعيين وعدمه في المعنى ووجه
الوضع وتعدده فانه فلفظ اللفظ بحسب استعماله في معناه الحقيقي يحتاج
الى قرينة دون المعنى المجازي على ما هو المقرر فكيف حكمتنا عليه بالاحتياج فلنا
المراد بما ذكر كما هو ان اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه لكونه
موضوعا لذلك المعنى ولا يحتاج الى قرينة بمجرد الاستعمال بخلاف المجاز فانه يحتاج الى
قرينة بمجرد ذلك لينصرف عن ارادة المعنى الحقيقي الذي وضع له اللفظ للاستعمال فيه واحتياج
القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك لرفع مزاحمة المعاني الحقيقية وتعيين المراد لا للاستعمال ولما
فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال التقسيم مبتدا وهو على ما عام والمحذوف هو المذكور
ومعنى التقسيم هو ضم قيود متباينة او متخالفة الى عام ليحصل بذلك العام بانضمام كل قيد قسما فيما
بينها القسم الاخر وغير مباين له باعتبار تباين القيود او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف
اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا تقسيم اللفظ او لا باعتبار
مدلوله الى قسمين ما مدلوله كلي وما مدلوله مشخص وتقسيم القسم الاول الى اسم جنس ومصدر
والى مشتق ومجلبه وتقسيم الثاني منه الى العلم والحروف والضمير وقسم اسم الاشارة والموصول

على وجه تنضبط به تلك الأقسام فإن تحقيقها من الأقسام أن اللفظ أي الموضوع
مدلوله أي المعنى الموضوع له فإن الحاصل في العقل من حيث حصوله فيه يعبر عنه بمعنى
العارض ومن حيث انفهامه مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث انفهامه بانفهام غيره
يسمى مدلولا ومن حيث وضع اللفظ بإزائه يسمى موضوعا له ومن حيث القصد إليه من اللفظ
المراد في معنى إما كلي أو مشخص لأن مدلوله إما أن يمتنع من فرض صدقه وحمله على متعدد
فهو المشخص ويسمى جزئيا حقيقيا أو لا يمتنع كذلك وهو الكلي فإن قيل هذا التقسيم
فاسد لأن الألف واللام في اللفظ هنا للاستغراق فمعناه حينئذ كل لفظ موضوع
لمعنى أو مدلوله كلي أو مشخص ولا شك أن مورد القسمة هو اللفظ الموضوع لمعنى
فيقول مورد القسمة اللفظ الموضوع وكل لفظ كذلك فمدلوله إما كلي أو مشخص
فمورد القسمة إما من التقسيم الأول أو من التقسيم الثاني فإن كان الأول لا يشمل الثاني وإن
كان الثاني لا يشمل الأول قلنا معنى قولنا كل لفظ إما كذا أو كذا أن كل فرد من أفراده
متصف بأحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال فمورد القسمة غير مندرج في معنى
القسمة لأنه نفس مفهوم هذا اللفظ وما قيل في أمثال هذا المقام من أن الانقسام لازم
للمقسم والمقسم لازم للأقسام ولازم اللازم لازم فيلزم لزوم الانقسام إلى الأقسام لكل قسم
ويلزم انقسام الشيء إلى نفسه ومقابله وأنه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا
كما اشتهر فالجواب عنه أن الانقسام لازم للمقسم بحسب وجوده الذهني
والمقسم لازم لأقسامه لا من تلك الحيثية بل من حيث حصوله العيني الخارجي ولازم الشيء باعتبار
لا يلزم أن يكون لازما لملزومه باعتبار آخر كالكليات اللازمة لمفهوم
الحيوان اللازم لزيد مثلا ذهنا والأول اللفظ الذي مدلوله كلي ما ذات أي ما مدلوله
ذات أو يقال بالتجوز بإطلاق اسم الذات والحدث على ما يدل عليهما من اللفظ وقد قسم
قوله وهو اسم جنس كرجل أو حدث وهو المصدر وإنما أخرج المصدر عن اسم الجنس
ليبني التقسيم إلى الفعل والمشتق عليه وكأنه قال اللفظ الذي مدلوله كلي من مدلوله
إما حدث وهو المصدر أو غير حدث وحده أو مركب منهما والمراد بالذات هاهنا ما لا يكون

حدثا

حدثا وإما كتابة وهو غيره منسوبا أحدهما إلى الآخر وبالحدث أمر قائم بغيره يعبر عنه
في الفارسية بما آخره دال ونون كالضرب أو تاء ونون كالقتل فيخرج عنه معنى السواد والبياض
لعدم التعبير ومعنى الجيد والنوال لعدم القيام بالغير ومعنى الاختصاص التابع بالمنعوت
أو التبعية في التعيين أي الاتحاد في الإشارة الحسية كما في الأدوات أو العقليات كما في الجزئيات
ولما كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار نسبة لا يعتبر اختص ذلك المركب بما اشتمل فيه
مع الطرفين نسبة فعبر عنه بقوله أو نسبة بينهما لأنها الشيء في وضع اللفظ بإزاء ذلك
المركب وذلك أي النسبة والتركيب باعتبار المذكور أو المركب المشتمل عليهما لأنها إما أن تعتبر
النسبة من طرف الذات وهو المشتق أو تعتبر من طرف الحدث وهو الفعل فإن قيل
المراد من الذات غير الحدث وحرف كلام وهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحرف متعلق
بغير الحدث أي الحدث الداخل عليها اللفظ غير فلا إشكال حينئذ والانقسام إلى الأربعة
استقرائي لا عقلي وإن كان مترددا بين النفي والإثبات بحسب المثال وراجعا إلى
تقسيمات فلا ينافي إرسال القسم الأخير واحتمال انقسام بعض الأقسام مندرجة تحته لا يمنع
الانحصار كالفعل والمشتق فإن كلا منهما ينقسم فالمشتق ينقسم بأنواع المشتق إما
أن يعتبر قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل أو الثبوت وهو الصفة المشبهة
أو وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول وكونه محله وهو اسم الآلة أو مكانا أو وقع
فيه وهو ظرف المكان أو زمانا وقع فيه وهو ظرف الزمان أو يعتبر قيام الحدث به على وجه
الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذا الفعل ينقسم باعتبار الزمان إلى الماضي والحال
والاستقبال وباعتبار الطلب إلى الأمر وغيره والثالث أي اللفظ الموضوع لمعنى مشخص
معين قالوا فالوضع أي وضع اللفظ لذلك إما مشخص أيضا بأن يكون الموضوع له مشخصا
واحدا ملحوظا بخصوصه أي بعينه أو كلي أي عام بأن يكون الموضوع له كل مشخصات
ملحوظة إجمالا بأمر كلي يجمعها صرفا والأول أي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا خاصا
العلم أي الشخصي وأما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة إذ معناه كلي والثاني
أي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما أقسام أربعة الحرف والضمير واسم الإشارة

والموصول ووجه الحصر في هذه الاقسام الاربعة هو ان مدلوله اما ان يكون معنى
في غيره اي حاصلا في متعلقه يتعين بانضمام ذلك الغير اليه بمعنى انه لا يحصل
في الذهن ولا في الخارج بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويعقل بتعقله وهو الحرف
كمن والى او لا يكون كذلك بل يكون معنى حاصلا في نفسه متحصلا بدون انضمام امر اليه وهو اي
ان الا لفاظ الموضوعة للمشخصات وضعا عاما اما ان يحتاج حين استعماله الى قرينة لاجل التعيين
من القرينة او كانت في الخطاب يعني المخاطبة فيتناول ضميري المتكلم والمخاطب وهو الضمير
كانا وانت وهو وانما يقيد ارادة المعين منه من القرينة انما هو الخطاب الذي هو توجيه الكلام
الى الحاضر وان كانت تلك القرينة في غيره اي في غير الخطاب فاما حسية بان يشار الى المراد
بذلك اللفظ بعضو من الاعضاء المحسوسة وهو اسم الاشارة كهذا وذلك فان المعين
للمراد منه انضمام المعنى المعين انما هو هذه او عقلية بان يشار الى المراد باللفظ الذي هو
معين عند الخطاب باعتبار تعينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب
انتسابه به وهو الموصول كالذي والتي فان المعين للمراد من كل منهما انتساب مضمون صلته
اليه المعلوم قبل اقترانها به المعهود بينهما كقولك لمن سمع انه جاء واحد من بغداد الذي
جاءك من بغداد رجل عالم مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين عند المخاطب انتفاء
باعتبار تعيينه هنالك ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارج مع
تلك النسبة كانحصار مضمون الصلة فيما اشير اليه بعقد النسبة كما يجيء تحقيقه
ولقائل ان يقول كون الحرف وضميري المتكلم والمخاطب موضوعة للمشخص ظاهر واما ضمير
الغائب فقد يعود الى مفهوم كلي وبعض هذا قد يشار به الى الجنس وكذا الذي مثلا
يراد به كلي فقد اجيب عن الاشارة الى الجنس بانها حينئذ على جعله بمنزلة الشخص
المشاهد وكذا في الموصول واما ضمير الغائب فالكلام ان لفظه هو موضوعة للجزئيات
المندرجة تحت مفهوم المرجع الغائب المذكور سواء كانت جزئياته حقيقية او اضافية
كما يجيء في التنبيه العاشر تحقيقه واعترض بان هذه القسمة اي قسمة اللفظ المو
ضوع للمشخص وضعا عاما الى ما قلنا الاقسام الاربعة غير حاصرة لجواز ان يكون ههنا لفظ

وفي

وضع بامر عام لكل من افراد المشخصة ولم تكن القرينة احدى الثلاث المذكورة كاسماء حروف
المباني كالالف والباء وكذا اللفظ التعبيري واسماء الكتب كالكافية والشافية ولما كانت
الاقسام تشترك في شيء وتمتاز في شيء آخر اراد ان ينبه على ما به الاشتراك وما به الا
متياز في موضع الخاتمة لاجل هذا وقال الخاتمة تشتمل على تنبيهات الكلام ان
يقول وتشتمل بالواو لتكون مبتدأ محذوف الخبر اي الخاتمة هذه التي نذكرها او بالعكس
ويحتمل ان تكون هذه لام المبتدأ او ضميره في الخبر ولا يحتاج الى الواو مع بقاء النظام قوله
على تنبيهات يحتمل ان يراد بها الا بعاض اي الخاتمة تشتمل على كل منها ويحتمل ان يراد بها
المعاني فتكون الا بعاض مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال الشيء
على نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم اطلق التنبيه عليها الاول اي
التنبيه الاول الثلاثة اي الضمير واسم الاشارة والموصول مشتركة في ان مدلولاتها
ليست معاني في غيرها يعني معاني هذه الثلاثة مشتركة في ان كلا منها
بتمامه معنى في نفسه ملحوظ قصدا مستقل بالمفهومية وصالح للحكم عليه وبه
وان كانت تلك المدلولات تتعقل بالغير اي ليس كل من المدلولات متعقلا في العقل
بحسب مفهومه وما وضع بازائه الا بانضمام قرينة الخطاب والاشارة حسا او عقلا
فهي اسماء اي اذا كانت معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية فهي اسماء لان
الاسم ما يكون تمام معناه كذلك التنبيه الثاني الاشارة العقلية لا تعين الشخص هذا
اشارة الى الفرق بين الموصول والضمير واسم الاشارة لان الموصول مع القرينة التي هي
الصلة لا يصير جزئيا وعلل ذلك بقوله فان تقييد الكلي بالكلي لا يصير جزئيا
اما كون القيد كليا فبالنظر الى مجرد الصلة لا بالنظر الى انتساب مضمون الجملة الى ذاته
ما من غير تعيين واما اعتبار كلية المقيد فلان الموصول مشخص على ما قررناه من حيث انه
المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحين الاطلاق ليس الا الذي هو آلة لملاحظة
المشخصات ولا شك انه كلي مقيد بمفهوم الصلة الذي هو الكلي ايضا فلا يتعين الشامل

مشخص لا غالب من قرينة الخطاب والحس فإن كلا منهما يميز التشخص في ذهن السامع
منهما لا يمتنع فيه الشركة فعلى ذلك كان أي الضمير واسم الإشارة جزئيين وهو أي الموصول كلي
وفيه بحث إذ الموصول موضوع للمشخص على ما حقق وعدم فهم السامع المعنى الجزئي لا يوجب
الكلية اللهم إلا أن يقال إن الموصول غير كلي أيضا نعم الإبهام على السامع من حيث ذكر قرينة الصلة
والإشارة العقلية مع قطع النظر عن ملاحظة الخارج لا أن الموصول كلي حقيقة وإلا فلا
يستقيم كلامه إذ القرينة المعينة للمشخص المحتاج إليها في الاستعمال إن اعتبرت فلا فرق
وإلا لم تعتبر فلا فرق أيضا في العموم إذ لا حاجة إلى قرينة في الكلي لا يخفى أن المعتبر لما هو أمر القرينة
من مفهوم الصلة حكموا بأن قرينة الموصول هي الصلة والإشارة العقلية المفهومة منها
أي من انتسابها إلى الصلة بتوهم أن النفي فيه على الاول التنبيه الثالث قد علمت مما هذا أي مما
سبق في مباحث التقسيم الفرق بين العلم والمضمر حيث اتضح خصوص المعنى والوضع
في العلم وتعدد المعنى الخاص وعموم الوضع في الضمير وعلمت أيضا فساد تقسيم الجزئي
إلى المضمر دون اسم الإشارة كما فعل بعضهم هنا أي بناء على أن ذلك أي اسم الإشارة موضوع
لما هو علم لا أنه يتعين بقرينة الإشارة الحسية باستعماله أي معين دون أصل الوضع ومدلول
المضمر يتعين بالوضع الذي هو مناط الجزئية ووجه الفساد ما مر أن التعيين فيه أيضا
وضعي كالعلم والمضمر قوله دون اسم الإشارة حال من ضمير إليهما أي متجاوزين إياه حيث
لا يشمله التقسيم وقوله هنا معمول له لتقسيم التنبيه الرابع يتعين لك من هذا
من التقسيم المذكور أن معنى قولهم إن الحرف ما دل على معنى في غيره أنه لا يستقل
بالمفهومية بأن لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات بل يكون ملحوظا تبعا وعلى أنه وسيلة إلى
ملاحظة غيره وهذا الا يتضح غاية الإيضاح إلا بتمهيد مقدمة فنقول إن المعاني قد تكون
ملحوظة قصدا وبالذات وقد تكون ملحوظة تبعا غير مقصودة لذاتها بل على أنها آلة لملاحظة
غيرها ومرآة لمشاهدة ما سواها وهي باعتبار الأول مستقلة بالمفهومية والتعقل
وصالحة بأن يحكم عليها وبها وبالاعتبار الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير صالحة

للحكم عليها

عليها وبها واستوضح ذلك من قولك قام زيد من قولك نسبة القيام إلى زيد فإنك تجد الحالتين
مدرك النسبة القيام إلى زيد لكنها في الحالة الأولى مدركة من حيث أنها حالة بين زيد والقيام وآلة
لتعرف حالهما فكأنها مرآة لمشاهدتهما ولذلك لا يمكنك أن تحكم عليها أو بها وأما
في الحالة الثانية فهي ملحوظة بالذات ومدركة بالقصد فيمكنك إجراء الأحكام عليها وبها
فهي من باب النسب وإذا جازت فهي على الأول مستقلة بالمفهومية وعلى الثاني مستقلة
بها وهذا كما أن المبصر قد يكون مبصرا بالذات مقصودا بالإبصار وقد يكون مبصرا تبعا على
أنه آلة لإبصار غيره كالمرآة فإنك إذا نظرت إليها وشاهدت ما ارتسم فيها من الصور
فإن قصدت إلى مشاهدة الصورة فالمرآة في تلك الحالة مبصرة أيضا لكنها غير مبصرة
قصدا بل تبعا ولا يمكنك أن تحكم عليها أو بها كما يمكنك في الصورة وإن قصدت إلى مشاهدة
المرآة نفسها تكون صالحة لأن يحكم عليها أو بها وتكون الصورة حينئذ مبصرة تبعا
غير محكوم عليها أو بها فنسبة البصيرة إلى مدركاتها كنسبة البصر إلى محسوساتها وإذا
تمهد فنقول معنى الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلا فهذا المعنى إذا
لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لأن يكون
عليه كما تقول الابتداء معنى إضافي وبه كما تقول ما يبحث عنه معنى الابتداء ويلزم
منه إدراك متعلقه تبعا أو بالعرض إجمالا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء
ولك أن تلاحظه على هذا الوجه أن تقيده بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء سير من
البصرة ولا يخرج في ذلك عن الاستقلال وإن لاحظه العقل من حيث أنه حالة بين السير
والبصرة وجعله آلة لتعرف حالهما ومرآة لمشاهدتهما على حقيقة الانضمام
وهو بذلك الاعتبار غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لأن يحكم عليه وبه وهو بهذا الاعتبار
مدلول لفظ من وهذا ما ذكره ابن الحاجب في الإيضاح حيث قال الضمير في دل
على معنى في نفسه يرجع إلى معنى أي ما دل على معنى باعتباره في نفسه وبالنظر
إليه لا باعتبار أمر خارج عنه ولذلك قيل الحرف ما دل على معنى في غيره أي حاصل في غيره

أي بل باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فقط انضح لك أن ذكر متعلق الحرف انما وجب
ليتحصل معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادراك متعلقه وهو الذي [illegible] حكمته
لا لأن الواضع اشترط في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه ولو سلم
فيشترط ذلك لا مكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه فانه لا يرجع الى طائل وايضا
فحيث لا دليل على هذا الاشتراط في الحرف سوى التزام ذكر متعلقه في الاستعمال وهو
مشترك بينها وبين الاسماء اللازمة للاضافة فالفرق الذي ذكره بأن ذكر متعلق الحرف
لاجل الدلالة وفي تلك الاسماء لتحصيل الغاية التي هي التوصل تحكم بحتا واما بيان عموم
الوضع في كلمة من فهو أن الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك بين
الابتداءات المشخصة التي كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظة من لها اي لكل منها وقس على
سائر الحروف بخلاف الاسم والفعل فان معنى الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل
وان كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم به او عليه الا ان جزء معناه
مستقل بالمفهومية والحاصل ان قام مثلا يدل على حدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة
بينه وبين فاعله اعني النسبة الحكمية الجزئية فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين
الحدث وبين فاعله وهي آلة لتعرف حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ والآخر وان
كان متعينا في نفسه بوجه ما وملحوظا بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع النسبة لكن
اللفظ لا يدل عليه فلا يتحصل معنى الجزء الا بما صدقه الفاعل فلابد من ذكره كما هو حال
متعلق الحروف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح لان
يحكم عليه بشيء نعم جزؤه اعني الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل على انه مسند
الى شيء آخر فالفعل باعتبار جزء معناه محكوما به ممتاز عن الحروف ولم يبلغ مرتبة
الاسم فان قلت لم جعلت النسبة التامة مفهومة من المنسوب وجعل المجموع مدلولا
للفعل ولم تفهم من المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما او اختصاصها باحدهما
قلت لعل السبب في ذلك ان النسبة قائمة بالمنسوب متعلقة بالمنسوب اليه كالابوة

مثلا

مثلا القائمة بالاب المتعلقة بالابن فان قلت كما ان مجموع الفعل والفاعل في قام
زيد يستفاد منه نسبة غير مستقلة ولهذا كان كذلك الصفة نحو قائم فلم جاز كون الصفة
محكوما بها وعليها دون الفعل اجيب بان النسبة في الفعل نسبة تامة مقصودة بنفسها
غير مربوطة بغيرها اصلا والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة بخلاف الصفة فان
النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا تقتضي انفراد المعنى عن غيره وعدم
ارتباطه به ولا تكون ايضا مقصودة بالافادة من العبارة فلهذا جاز ان يلاحظ جانب الذات
تارة فتجعل محكوما عليها وتارة جانب الوصف فتجعل محكوما بها واما النسبة فبمعزل
فلا تصلح للحكم عليها وبها فان قلت ما ذكرته من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح
ان يكون محكوما به ينافيه ما ذكره النحاة من ان المسند في قولنا زيد قام ابوه هو الجملة
الفعلية اجيب بان المقصود ههنا حكمان احدهما الحكم بان اباه زيد قائم والثاني
بان زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين ليسا بمفهومين من مجموع هذا الكلام
بل المقصود الاصلي احدهما والآخر يفهم التزاما فان كان المقصود هو الاول فزيد في هذا
الكلام باعتبار مفهوم الصريح غير محكوم عليه ولا به بل هو لتعيين المحكوم عليه وان كان
المقصود هو الثاني فالمسند هو القيام المقيد بالاب الا ترى انك لو قلت قام ابو زيد او [illegible]
النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ايضا كذلك لم يرتبط بزيد
ولم يقع خبرا عنه ومن ثم تسمع النحاة يقولون قام ابوه جملة وليس بكلام بخبر عن
ايقاع النسبة بين ما فيه بقرينة ذكر زيد وابراز الضمير الدال على الارتباط الذي يستحيل وجوده
مع ايقاع النسبة. التنبيه الخامس قد عرفت مما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق
انه [illegible] الاثر على حد الفعل النحويين حد والفعل بانه ما دل على معنى في نفسه مقترن
باحد الازمنة الثلاثة واورد عليه ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد وليس بفعل فالحد
ليس بمانع مما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق يعلم انه لا يرد فان المراد بالفعل ما دل على حدث
ونسبة الى موضوع وزمان [illegible] عنوان الحدث اولا لا يعتبر في مفهومه فضلا عن كذلك فانه
يدل على ذات ونسبة الحدث اليه فالمحمول اولا في الفعل الحدث وفي المشتق الذات ويحتمل

ان يعود الضمير في قوله فانه الى ظاهرها وتكون كلمة ما فاصلة :: التنبيه السادس وهو منه يعلم اي مما سبق من التقسيم الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس اعلم ان في اسم الجنس مذهبين احدهما وهو الاكثر انه موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا كما ذهب اليه ابن الحاجب والزمخشري والاخر انه موضوع للماهية من حيث هي كما ذهب اليه المص في التقسيم والخبيصي ان علم الجنس بغير مذكور في التقسيم فلابد من ان يبين لهذا الكلام وهو الفرق الذي ذكره مبني على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي كما ان علم الجنس كذلك الا ان بينهما فرقا فان علم الجنس كاسامة موضوع وضعا على الحقيقة فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة ــ معلومة للمخاطب معينة عنده معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجوهرها بحسب الوضع على كون تلك الاشخاص معهودة معينة عنده وان اسم الجنس كاسد لا يدل على ذلك التعيين بجوهره اصلا بل وضع لغير معين من تلك الحقيقة ثم جاء التعيين وهو معنى فيه من خارج بالالة من نحو اللام للتعريف فالتعيين جزء من مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس فلا دل التفسير على ان معنى اسم الجنس موضوع للمعنى الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وان معنى علم الجنس معلوم انه موضوع للحقيقة باعتبار التعيين فيه استغنى عنه الفرق الى هذا التقسيم الدال على معناه الفرق بينهما :: التنبيه السابع الموصول عكس الحرف هذا اشارة الى فرق اخر بين الموصول والحرف يعني ان ما من الفرق المذكور هو ما في استقلال المعنى وعدمه فان الحرف يدل على معنى في غيره ويحصله وتعقله بما اي بذكر الغير الذي هو اي معنى الحرف معنى فيه والموصول عكسه في ذلك اي معناه تام مبهم عند السامع بتعيين عنده معناه اي بمفهوم الصلة الذي هو معنى فيه اي في الموصول وانما قيد الابهام بكونه عند السامع لانتفاء الابهام في المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع وعند المتكلم :: التنبيه الثامن الفعل والحرف يشتركان في انما يدل على معنى باعتبار كونه تابعا للغير اشارة الى علة امتناع الحكم على الحرف والفعل مستعملين في معناهما وهو ان صحة الحكم على الشيء موقوفة على ثبوته في نفسه اي استقلاله بالمفهومية ليمكن اثبات غيره له وكل واحد منهما غير مستقل بالمفهومية بل هو

ثابت للغير

٥٦

ثابت للغير بمعنى من مثلا كما ذكر هو الابتداء الخاص الذي يكون الة لملاحظة الغير كالسير والبصرة ومعنى ضرب مثلا هو نسبة ذلك الحدث الى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرآة لملاحظتهما فيه وذلك لتعرفهما ومن معنى الجملة اي كون كل من مفهومي الفعل والحرف امرا غير ثابت في نفسه بل لغيره لا يثبت له الغير اي بكل منهما اذ لا يثبت لشيء اصلا اذا كانا مستعملين في معناهما وانما قيد بالاستعمال لئلا ينتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر فان الالفاظ كلها من حيث انفسها اي مقطوع فيها النظر عن ارادة معانيها الموضوعة هي لها متساوية الاقدام في صحة الحكم عليها وبها وهو منهم قول ضرب ومن في تلك الصورة اسم باعتبار دعوى وضع الالفاظ الموضوعة لمعان لانفسها ايضا فهي ذلك الوضع وحيث لا دليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ وارادة نفسه الزم عليهم دعوى وضع المهملات في امثال قولهم جسق مهمل او ثلاثي او نحوه ولا يقدم عليه العاقل فقلا عن الفاضل ولقائل ان يقول فحينئذ كيف يكون في امنوا في قوله تعالى واذا قيل لهم امنوا شيئا لانتفاء وضعه لنفسه الكلام والمجلة لان المراد لعيطفه امنوا فلا يعرف قول النحاة ولا يتاتى الا في اسمين او فعل واسم والجواب ان المراد من قولهم ولا يتاتى الخ انه لا يتاتى الا في اسمين حقيقة او ما يقوم مقامهما وما هنا من حيث ارادة اللفظ كالاسم المستقل بالمفهومية واما من اعتبر هذا التاويل على هذا التقرير لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف الكلام والمنزل المسند اليه لان يقال ان ذلك الحصر ونحوه التعريف مبنية على اعتبار ما هو التسامح في الاستعمالات لا على اعتبار النوادر وان كان معنى الفعل والحرف كذلك فما امتنع الاخبار عنهما :: التنبيه التاسع الفعل مدلوله كلي ولما كان في التنبيه الثامن جهة الاشتراك ذكر في هذا التنبيه جهة الافتراق اعلم ان الفعل باعتبار بعض معناه وهو الحدث كلي واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته في زمن معين الى موضوع ما فيجب كليته نظر بل هو باعتبار تمام معناه كالحرف وكما ان اللفظة من موضوعة وضعا عاما لكل نسبة وحدث الى فاعل ما بخصوصه فجعله من اقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلي غير مستقيم ولما كان الحدث الذي هو جزء معنى الفعل مستقلا بالمفهومية من تعقله وان لم يتعدد كان صالحا للانتساب الى كل منها

الكلام

ابتداء خاص بخصوصه كذلك لفظة من موضوع وضعا عاما لكل نسبة الخ

بجواز نسبته إلى الغائب عنه اي من كل واحد منهما مختص به اي بالفعل باعتبار ذلك الحدث عن شيء
وهو بهذا الاعتبار مستند اليها اذ قد اعتبر في مفهومه ذلك بحسب الوضع فلا يمكن جعله مسندا
اليه دون الحرف اذ لا يتم الا به اي تعقل مدلول الحرف الذي هو تعقله في الرسم انما هو بما يختص
له اي بتبعية ما يختص من مدلول الحرف له من متعلقه واذا كان غير مستقل في التعقل والتحقق فلا
يعقل الحكم اي فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذلك .: التنبيه العاشر في ضمير
الغائب وفي كليته نظر بتامله ووجه النظر ان الضمير مطلقا سواء كان للغائب او للمتكلم او
للمخاطب موضوع لكل من المشخصات وضعا كليا عاما فقد علم منه ان في كلية ضمير الغائب
باعتبار نوعه وضع كل واحد من افراده لمجموع كلي كوضع هو لمجموع الواحد المذكر الغا
يب نظرا او في بعض النسخ في كليته وجزئيته نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون المرجع اليه في ضمير
الغائب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه في احدهما مجاز بعيد لكثرته فالجزم بكليته
وجزئيته محل نظر فتامل والحق انه قد يكون كليا وقد يكون جزئيا والمصنف رحمه الله تعالى
انما عده من الجزئي بان نظر الى ان كثيرا في اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف
واعتبر واحيها الجزئية بناء على تعين بعموم المعرفة بما وضع لشيء بعينه التنبيه الحادي
عشر المقصود من هذا التنبيه الاشارة الى التفرقة بين الاسماء التي تشابه الحرف في
التزام ذكر المتعلق وذلك مثل ذو وبعض ومع فان مفهومهما كليان لانهما بمعنى صاحب
وعلو وان كان لا يستعملان الا جزئيتين اضافيين بل اضافيين بالنسبة الى معناهما
الذي هو الصاحب والعلو لعروض الاضافة فلا يكونان جزئيين بحسب الوضع بل بمجرد استعما
لهما في الجزء بين الاضافيين الذين قد يكونان جزئيين حقيقيين وقد يكونان كليين
ايضا كما تقول الانسان ذو نطق وذو حيوان وكل الايحي ان يحمل على الجزئية الحقيقية على ما قد
يتبادر من المقابلة بالكلي فتتضح التفرقة بينهما وبين الحرف اذ معنى الحرف جزئي مشخص
كما يعني .: التنبيه الثاني عشر لا يبرحه اي لا يوقعك في شك وريب تعاور الالفاظ
بعضها مكان بعض اي تناوب بعضها مكان بعض من فهم بالفهم في المعنى تناوبها وافعا
بعضها مكان بعض عن ان الجملة حال مؤكدة اذ المعتبر الوضع ختم الرسالة بما عسى ان





يخطر بالبال الواهم وهو ان الحكم بالكلية والجزئية في العلمية والموصولية وامثالها على
الالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيه من المعاني فاذا قلت مثلا جاءني ذو مال واردت به زيدا
فيحتمل ان يتوهم انه جزئي لاستعماله في الجزئي وكذا اذا قلت في بلد حفظة التوراة في زيد فقلت
الذي حفظ التوراة في هذه البلدة حاضر فربما يتوهم ان هذه الالفاظ اعلام شخصية لاتحاد المراد
من كل منها ومن العلم الشخصي ووجه الدفع ما ذكر من ان المعتبر في الالفاظ هو حال الوضع
والموضوع له في ذو ام كلي وان استعمل في مشخص فلا يكون جزئيا بخلاف زيد فانه جزئي لو
وضع لذلك الشخص وكذا الحال في مثل هذه الصور والله اعلم وهاهنا انتهى ما قصدنا جمعه
والله الموفق بمنه وكرمه كمل بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه الجميل وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليما وفرغ من تقييده في 3 شعبان .....
سنة 1303 والحمد لله رب العالمين

قال صلى الله عليه وسلم
ما حسن الله خلق رجل
وخلقه فأطعمه النار
من املاء شيخنا المفتي سيدي محمد
ادام الله لنا بقاءه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله

هذا الشرح المبارك للشيخ الجليل العلامة المحدث
البركة القدوة سيدي جعفر بن مولاي ادريس الحسني
الادريسي الكتاني اطال الله بقاءه وادام النفع به

حاصل ما اشتملت عليه هذه المقدمة الكلام واقسامه
وما تعرف به اواخر تلك الاقسام والاعراب واقسامه وما
للاسماء والافعال منها واحكامها ومرفوعات الاسماء
السبعة ومنصوباتها الخمسة عشر ومخفوضاتها الثلاث و
مؤلفها ابو عبد الله محمد بن محمد الصنهاجي بفتح الصاد و
كسرها نسبة الى صنهاجة قبيلة بالمغرب الفاسي النحوي الاستاذ
المقرئ المجود الحسيبي البرضي المشهور بابن آجروم بفتح
الهمزة الممدودة وضم الجيم والراء المشددة ومعناه بلغة
البربر وهو آجروم بلسانهم الفقير الصوفي وصرح شراح مقدمته
المعروفة بالآجرومية نسبة الى مؤلفها ابن آجروم كالمكودي
والامام الراعي وغيرهما بالامامة والبركة والصلاح ويشهد بصلاحه
عموم نفع المبتدئين بها وجاه بيت الله الحرام وزائر قبر
نبيه عليه الصلاة والسلام وهو طبقي لابي حيان جرى عنه واستجا
زه فاجازه وصنفها تجاه البيت الحرام لولده العلامة الكبير
ابي محمد وابي المكارم عبد الله الملقب بمنديل ثم تشتبه الجنونة
فنفع الله بها وانتفع بها الخلق كل من قرأها وهي من اجل ما
صنف في علم النحو في ... المراد سهلة الحفظ والتفهم قال

نسيم الصبح ولما حضرتها على ولده بمجالس وجعت الكبار كي طيم

وقال الشيخ عبد الله العربي يحيى مدح نظم لها ❁

النحو اولى اولا ان يعلما + اذ الكلام دونه لن يفهما

فاقرأ جميع كتبه الصغيرة + كراسة لطيفة شهيرة

في عربها وعجمها والروم + لنفعها العبد ابن آجروم

وانتفعت اجلة بعلمها + مع ما تراه من لطيف حجمها

ويقال انه لما ألفها رمى بها في البحر الفاها فيه وقال
ان كانت خالصة لله تعالى فلا تبتل فلم يبتل منها شيء ، ومن
تآليفه شرح حرز الاماني في القراءات ومن شعره ويقال
ان من عسر عليه فهمها وداوم على قراءتها فان الله يسهلها
عليه : اذا عرضت لي في زماني حاجة ، وقد اشكلت فيها علي المقاصد
وقفت بباب الله وقفة ضارع ، وقلت الهي انني لك قاصد
ولست تراني واقفا عند باب من ، يقول فتاه سيدي اليوم راقد
وله رحمه الله ونفعنا به كانت ولادته عام 672 وتوفي في صبح يوم
الاحد بعد الزوال عام 723 ودفن من الغد بعد صلاة
الظهر بباب الجيزيين وهو الباب المغلق عن يمين باب الفتوح
المعروف بباب الحمراء هذا وقال ابو الفتح البعلي في شرح الجمل
جماعة الامة من السلف والخلف مجمعون على استحسان علم
العربية والندب اليه والحث عليه واتفقوا على ان تعليمه وتعلمه
من فروض الكفاية وقال مجاهد لا يحل لاحد يؤمن بالله
واليوم الآخر ان يتكلم في كتاب الله اذا لم يكن عارفا بلغة

صح

العرب

العرب وقال مالك رضي الله عنه لو وجدت من العجم في غاية ومن
العلم في نهاية فلا ترد الكذب جع الى اهلين كتاب الله وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل اليهما الا بالة تسوغ
فهمهما الا بمعرفة اللسان العربي فيه انزل الله كتابه ونهج
لعباده احكامه فهو اصل الدين وفرع الشريعة وقال
عز الدين بن عبد السلام من البدع الواجبة الاشتغال بعلم
النحو الذي يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسوله وذلك لان حفظ
الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب
المطلق الا به فهو واجب وقال الامام فخر الدين الرازي
معرفة اللغة والنحو والتصريف فرض كفاية لان معرفة الاحكام
الشرعية واجبة بالاجماع ومعرفة الاحكام بدون ادلتها مستحيل
فلا بد من معرفة ادلتها والادلة الى الكتاب والسنة وهما راجعة
واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم فاذن توقف العلم
بالاحكام على الادلة ومعرفة الادلة تتوقف على معرفة اللغة
والنحو والتصريف وما يتوقف على الواجب المطلق وهو مقدور
للمكلف فهو واجب فاذن معرفة اللغة والنحو والتصريف وا
جبة وقال الشافعي رضي الله عنه من حفظ الفقه عظمت
قيمته ومن تعلم الحديث قويت حجته ومن تعلم الشعر
والعربية رق طبعه ومن تعلم الحساب جزل رأيه ومن لم
يصن نفسه لم ينفعه علمه ويكفي في فضله احتياج العلوم
كلها اليه ولولا كان جمال الالسنة وكمال العلماء

وفي العربية

النحو فيه ما في العربية غنى ع انه ليس علم عنه غنى ففيه
قال في شرحها فقد اتفق العلماء على ان النحو محتاج اليه
في كل فن من الفنون ع اما التجنيس والتحريك فلا يجوز
لاحد ان يتكلم فيهما حتى يكون مليا بالعربية اذ يستعان
به على فهم كلام الله تعالى وكلام رسوله عليه السلام الذين
هما اصل ما شرع الله لنا من الاحكام وبهما اتضحت
المصالح الدينية والدنيوية وبالعمل بهما او بما تفرع عنهما
تنال السعادة الابدية ويستعان به ايضا على فهم كلام مفاخر
العرب ونقل ابن شعبان اجماع العلماء على توقف علم
الكتاب والسنة على علم العربية اذ الكتاب والسنة
عربيان فعلم العربية في الدين بالمحل الاعلى والمقام
الاعلى الاسنى وقال الراعي في عنوان الافادة لاخوان
الاستفادة علم العربية من اعظم العلوم نفعا واخصبها
لمن اجرم عيا به تجول في ميادين الكلم اسراج اسرار الافلاك
ويعرف به الصحيح والسقيم من الكلام فهو مفتاح العلوم
ومصباح الفهوم وقال غيره هو من اعلى العلوم مرتبة
واتمها منفعة واسناها عائدة لانه لا يترتب العثور على
كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لانهما
بالعربية قال تعالى انا انزلناه قرءانا عربيا بلسان
عربي مبين اي بكلام عربي وما ارسلنا من رسول الا بلسان

قومه

فيه وقد نص اللخمي في تبصرته على ان من شروط المفتي ان يكون عالما
بالنحو قال لان المعنى يتغير ويختلف باختلاف الاعراب فلابد من اعتباره
واخرج البيهقي في شعب الايمان عن شعبة قال اذا كان المحدث
لا يعرف النحو فهو كالحمار تكون على راسه مخلاة ليس فيها شعير
ونحوه عن حماد بن سلمة بلفظ مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف
النحو كحمار عليه مخلاة لا شعير فيها فقال

مثل الطالب الحديث ولا يعرف نحوا كمثل الاتان ☆
لحمار قد علقت ليس فيها ☆ من شعير في راسه مخلاتان ☆

واما الكلام فيتوقف كثير منه على النقل من الكتاب والسنة
ومن يتناضل من اعتمد فيه على مجرد الانظار العقلية ولم يعول على
الادلة السمعية واخرج البيهقي في شعب الايمان من طريق
العوفي عن ابن ... عن ابيه قال ما تزندق من تزندق بالمشرق
الا لجهلهم بكلام العرب وعجمة في قلوبهم واخرج ابن عساكر في تاريخه
عن الحسن قال انما اهلكتهم العجمة واما الفقه فاحتياجه
الى النحو ظاهر للمطلع على اكثر ابوابه كالطلاق ونحوه والمجتهد
في كل باب لان النحو من جملة شروط الاجتهاد المطلق واتقان
الدواوين المؤلفة فيها باللسان العربي فلا تفهم معانيها الا به
واما الاصول ففيه جملة ما يستمد من العربية كما قال ابن
الحاجب لان الادلة من الكتاب والسنة عربية واما علم البيان
فقال ابن الاثير انه بمنزلة ابجد في تعليم الخط وبالجملة فلا توقف
فيه على معرفة النكت الحسان ومعرفة كيفية ارتباط اجزاء الكلام على

تمحلها

النحو لا يمتنع فيه ادنى حظ وبه يتبين انه لا يستغنى عنه عالم من العلوم
وانه من اجلها ومن هنا استحق التقديم على جميعها حتى المنطق
الذي قال فيه ابو علي ابن سينا انه قريب العلوم كما قال ابو حامد
الغزالي رضي الله عنه
اي كيف جواز النحو لم يكن منه على المنطق كجواب
تعلمه وتفهمه جملة من علم الاسماء تابت
واخرج ابن الانباري في كتاب الوقف والابتداء والمرهبي في كتاب
فضل العلم عن ابي جعفر قال اعربوا الكلام كي تعربوا القرآن
واخرج ابن ابي شيبة عن ابي بكر رضي الله عنه قال اعربوا القرآن والتمسوا غرائبه
واخرج الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب عن ابن عباس رضي
احب العرب لثلاث لاني عربي والقرآن عربي وكلام اهل الجنة
عربي وهذا وان كان معناه صحيحا فقال في اللآلئ سألنا
شيخنا عنه فقال لم يثبت عليه السلام قلت اي قال مؤلف
اللآلئ وكذا قال ابن الجوزي في الموضوعات وتصحيح الحاكم متعقب
وقيل انه ضعيف واخرج البيهقي من حديث عمر موقوفا
من قرأ القرآن فاعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة
ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات وقال
صلى الله عليه وسلم كما اخرجه البخاري في صحيحه وهو حديث
متواتر من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومنها
روايته عنه ولحنت فيه كذبت عليه فيخاف عليه ان يكون
من الداخلين في هذا الوعيد وورد مطلقا بروايه غير العمد

وهو اشد

الانباري

والمستغفري

91

وهو اشد نسأل الله العافية وعن الحجة العيني رحمه الله
وليحذر اللحان والمصحف على حديثه بان يحرفه
فيدخل في قوله من كذب ... النحو على طالب
اي وليحذر الشيخ والطالب الكبير اللحن في الاحاديث والعلم
والعرو فيها التحريف فيه من جهة التصحيف بسبب ترك تعلم ... فيدخل
الشيخ والطالب في جملة قوله صلى الله عليه وسلم من كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار لانه صلى الله عليه
وسلم لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت
عليه فواجب تعلم النحو واللغة على من طلب الحديث بان
يتعلم من كل منهما ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف و
معرفتها لان ذلك مقدمة حفظ الشريعة وهو واجب ومقدمة
الواجب واجبة قاله شيخ الاسلام زكريا في العراقية بين اللحن
والتصحيف والتحريف فاللحن الخطأ في الاعراب والتصحيف
الخطأ في الحروف بالنقط كابدال الزاي في الميزان راء والتحريف
الخطأ فيها بالشكل كقراءة حجر محركا اوله وثانيه بتحريك
اوله وتسكين ثانيه فاللحن مدرك بالقوانين العربية وأما
الاخران فبمعرفة المختلف والمؤتلف والمتفق والمفترق و
ولا دخول للنحو في ذلك وانما يدرك بالتمهر في معرفة
الرجال وبالضبط والحفظ وفي اجوبة ابن حجر ...
النقاد الفاسي وامثاله في كتب الحديث ولا علم للعالم بالعربية
ويحصل بذلك التبرك فلا كمال بتقديم اللسان والمحافظة

وصدان ابو ليحذر الطالب
الشيخ الكبير اللحان في الا
حاديث الخ

ف
علي العراقي بين اللحن
والتصحيف والتحريف

على عمر النحو في القراءة والحديث وان وقع للقارئ خطأ في لسانه من غير قصد
فلا اثم عليه اذ لا يقصد ما يقتضيه النحو وانما قصد الصواب فالخطأ والنسيان
موضوع عن هذه الامة وقال الحسن البصري من لحن في القرآن فقد كذب
على الله وعن ابي ايوب رحمه الله انه كان اذا لحن استغفر وقال الله
سيدنا عمر رضي الله عنه تعلموا العربية فانها تزيد في العقل
والمروءة ومر على قوم وقد اخطأوا في الرمي فقال اسأتم رميكم فقالوا
نحن متعلمين فقال لحنكم اشد علي من سوء رميكم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول رحم الله امرءا اصلح من لسانه اي بان يتجنب اللحن
والكذب والكل مما اخرجه ابن الانباري في كتاب الوقف والابتداء
والذهبي في كتاب فضل العلم وابن عدي في الكامل والخطيب في الجامع
لآداب الراوي والسامع وابن عساكر في تاريخه عن انس رضي الله عنه قال
ابن الجوزي انه لا يصح وقيل حسن وقال سيدنا ابو بكر الصديق
رضي الله عنه لان اقرأ فاسقط احب الي من ان اقرأ فالحن وعن ابي بكر
وعمر رضي الله عنهما اعراب القرآن احب الينا من حفظ بعض حروفه
وسمع الاعمش رجلا يقرأ ويلحن فقال من هذا الذي يتكلم وقلبي منه
يتألم وكان ابن عمر وابن عباس يضربان اولادهما على اللحن وقال
مالك النحو اصل من اصول الكلام وقال ابن شبرمة ان زين الرجال
النحو وزين النساء الشحم وقال عبد الله ابن المبارك لا يقبل الرجل
بشيء من العلوم ما لم يزين علمه بالعربية وقال الشافعي
النحو في العلم كالملح في الطعام لا يستغني شيء عنه وقال سيدنا علي
✡ النحو يصلح من لسان الالكن ✡ والمرء تكرمه اذا لم يلحن ✡

واذا طلبت

وإذا طلبت من العلوم أجلها ✡ فأجلها منها مقيم الألسن
لحن الشريف يحطه عن قدره ✡ فتراه يسقط من لحاظ الأعين
وترى الدني إذا تكلم معربا ✡ حاز النباهة بالبيان المعلن
ما ورث الآباء فيما ورثوا ✡ أبناءهم مثل العلوم فأتقن

وقال الكسائي

إنما النحو قياس يتبع ✡ وبه في كل علم ينتفع
وإذا ما أبصر النحو الفتى ✡ مر في المنطق مرا فاتسع
واتقاه كل من جالسه ✡ من جليس ناطق أو مستمع
وإذا لم يعرف النحو الفتى ✡ هاب أن ينطق جبنا فانقمع
فتراه ينصب المرفوع وما ✡ كان من خفض ومن نصب رفع
لم وضع رفع النحو لكم ✡ ما اسم يعرف أبناء الوضع

وقال أبو عثمان المازني

النحو زين للفتى ✡ يكرم حيث أتى
من لم يكن يحسنه ✡ فحقه أن يسكتا

وقال أبو حيان

هو العلم لا كالعلم شيء تراوده ✡ لفرقان باغيه وأنجح قاصده
وما فضل الإنسان إلا بعلمه ✡ وما امتاز إلا ثاقب الذهن واقده
وقد قصرت أعمارنا وعلومنا ✡ يطول علينا حصرها ونكابده
وفي كلها خير ولكن أصلها ✡ هو النحو فاحذر من جهول يعانده
به يعرف القرآن والسنة التي ✡ هما أصل دين الله ذو أنت عابده
وكلاهما علم على مستند ✡ فما فيه أغناك بالذي هو شاهده

وقال ابن مكنون من قصيدته

فكان علم النحو والتعريب ۞ زينته على عالم شريف

من جاءته النحو فزاد اللاحن ۞ وفيهم رد في كل علم معلس

ونوله بين الورى موضوع ۞ وإن ينال ظن فيه والمقطوع

وقال ابن الوردي

وبعد فالجاهل بالنحو احتفى ۞ إذ كل علم فإليه يفتقي

وفي الغنية لابن شعبان

فائدة النحو صلاح للألسنة ۞ والكشف عن وجه المعاني الحسنة

ومن قصيدة للشيخ عيسى

كلام بلا نحو طعام بلا ملح ۞ ونحو بلا شعر ظلام بلا صبح

ومن يتخذ علما ويلغيه يعتبر ۞ بلا رأس مال في الكلام ولا ربح

أخي اشرحوا قفل العلوم فإنه ۞ غني معضل العلم عن ذا الشرح

يلبس الخطاب العربي بأهله ۞ فيبهر الوجه للتفهم والحسن للقبح

ومن شبه اللاحن بأن يحتذرا ۞ أتى عيب بين اللاحن منه بقبح

وإن المعاني إن لفت بلسانه ۞ فمنه خط شديد في الخطاب من الجمح

وفي الغنية للموصلي

النحو فيه مصلح الكلام ۞ لأنه كالملح في الطعام

وكل من يجهله من البشر ۞ يضل عن رشاده ويختفي

لأنه رأس علوم الدين ۞ وفاصل الشك من اليقين

والمصطفى المختار من إحسانه ۞ دعا لمن أصلح من لسانه

يكفيه هذا الفخر بين البشر ۞ وأجره على عظيم الأجر

وعن أبي بكر

وعن أبي بكر أتى وعن عمر ۞ في الشهير وعلي في الأثر

محبة اللاعن أبي في الكلام ۞ وحثهم أبي على الإتمام

فكم نهى عن سوء التحرج ۞ وكم بإصلاح اللسان قرام

وكم أذل الإعرابا المستهترة ۞ وغاله يحف بدء بالمهارة

فانهض في الإعراب فيما أدرك ۞ ونهى على أهل العلوم عما ترك

وفرائض الحث على تعليمه ۞ فليأخذ العاقل في تفهيمه

ومن يكن هو وصلة الأديب ۞ فواجب يسعى إلى أبوابه

وقيل

إنما النحوي في مجلسه ۞ كهلال لاح من تحت السحب

تخرج اللفظة من فيه كما ۞ تخرج الدرة من تحت الصدف

وقيل

النحو فحل ما يغني ويقتبس ۞ لأنه لكتاب الله يلتمس

إذا الفتى عرف الإعراب كان له ۞ مهابة للناس حوله جلسوا

لا يتطاولون يخرزان يلحنهم ۞ كأنما فيهم من أجله خرس

لا يستوي معرب فينا وملتحن ۞ هل تستوي البغلة العرجاء والفرس

وقيل

وأحسن كلام أن كنت قاريا ۞ والأجفظ عين تقرأ وتقري (الغريب)

لفرق بين علم القراءة مفتش ۞ وباعه في النحو فهم مشبر

وقيل

النحو فيه الآداب هل أحد ۞ يجاوز البحر إلا بالقناطير

إن النحاة أناس جاء مجدهم ۞ فوق العباد جميعا بالمقادير

أهل الفصاحة لا يخشون من أحد ... عند القراءة في أعلى المنابر
فهل علمت بمن يخشى من غلط ... أو أسود الأسد لن تخشى من الخنازير
لو يعلم الخلق ما في النحو من أدب ... حنت إليه وأومت بالمناقير
إن الكلام بلا نحو يشبهه ... نبح الكلاب وأصوات السنانير

وقيل

إن علم الإعراب شيء عجيب ... يستفيد من العلوم اللبيب
فيه ترقى سماء المعالي ... وتحل المعنى العويص الغريب

وللمسناوي

ثمت علم النحو جيد استغرق ... وكل زيت في كلاب احترق
لأنه للعلم كالجبالة ... بل الجهول في قفى جبالة
من لم يكن فيه ماهرا فطن ... لا يستوي يا صاح الأعجمي والبكم

وفي الهبة ابن شعبان

أول من أفادنا النحو علي ... سيبه خلقه هكذا التحقيق لي
عن بنته التي قالت تعجبا ... فاستفهمت بل وقع جعلها أبا
وقال قولي ما أشد الحر ... بالنصب في الزوال الثقيل والمر
فاستشكلت مقالة أبيها ... واستخبرت عن أصلها أباها
فقام في الوقت إلى الإمام ... وأذن علم سيد الأنام
وقال عمر يا إمام من نحى ... والنحو في أبنائنا من النحو
فيما الذي يدني إلى الصواب ... وما لهم بين الأجر والثواب
قال الإمام اكتب وخذه عني ... وانقله عن التابعين عني
قال وما أكتب قال البسملة ... وضع ثلاثة كلام مجملة

اسما

اسما وفعلا ثم حرفا منهما ... ركبه والمعنى يلوح عنهما
فالاسم ما أنبأ عن المسمى ... والفعل عن حركة المسمى
والحرف ما عرا بها لمقتبس ... وقاس على ذا النحو زد وقس

وما أحسن قول من قال في الهبة ابن مالك

يلومونني في حب الفتى يا بدر ... ولم يعلموا ماذا فتنت منهما [الصدر]
ولم يعلموا أن الجمال إليك كما ... فدر الجو حسنا بغاية البدر
فكم ليلة قربت أرشفه لعطفها ... كشهر إلى أن قيل قد طلع الفجر

ثم يجب على العاقل بعد إصلاح لسانه صلاح جنانه بتطهيره من الرذائل التي تعوق عن معرفة الله تعالى وشهوده كالرياء والحسد والعجب والكبر والغل والحقد والبغي والغضب لغير الله تعالى والغش والسمعة والبخل والإعراض عن الحق استكبارا والخوض فيما لا يعني والطمع وخوف الفقر وتسخط المقدور والبطر وتعظيم الأغنياء لغناهم والاستهزاء بالفقراء لفقرهم والبغي والخيلاء والتنافس في الدنيا والمباهاة والتزين للمخلوقين والمداهنة وحب المدح بما لم يفعل والاشتغال بعيوب الناس عن عيوبه ونسيان النعمة والحمية والنميمة والغيبة لغير الله تعالى وتحليته بأنواع الفضائل كالخوف والرجاء والشكر والصبر والتوبة والزهد والتوكل والرضى والمحبة ليتأهل بذلك لأنوار حقائق التوحيد وأسرار التعبير وإصلاح اللسان دون إصلاح الجنان فسق وضلال وإصلاح الجنان دون إصلاح اللسان كمال دون كمال وإصلاحهما معا كمال الكمال

قوله الجبالة هي المعروفة بالشبكة

ولله در سيبويه حيث يقول

ز لسان فصيح معرب في كلامه ز فيا ليته من عثرة العرض يسلم ز
ز وما ينفع الاعراب ان لم تكن تقى ز وما ضر ذا تقوى لسان معجم ز

وقال الشيخ الصالح الفقيه الميموني واقبح القبيح ان
يتعلم الانسان او يعلم اصلاح اللسان ولا يتعلم او يعلم اصلاح
القلب الذي هو محل نظر الرب والنحو على قسمين نحو اللسان
بالفهم ونحو القلب اي محو ما سوى الله منه ومعرفة الثاني انفع
واكرم من معرفة الاول بل قيل انا نجد بعض من لا يحسنه متخلقا
بالكتاب والسنة والتخلق بهما هو القلبي وهو في غرض وتجد
بعض من يحسنه غير متخلق وقيل للولي الكبير سيدي احمد بن موسى
هل قرات شيئا من النحو فقال قرات بيتين من الالفية قوله
فما لنا الا اتباع احمدا وقوله فما ابح افعل ودع ما لم يبح وقال
مولاي العربي الدرقاوي ما رايت من النحو الا اعراب قوله تعالى
ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله قلت قال في الاحياء واقتصر
من علم النحو على ما يتعلق بالكتاب والسنة قال شارحها
الشيخ مرتضى بقراءة كتاب مغني [illegible] مقدمة اللخمي ومثلا
وان اردت الزيادة فالكافية لابن الحاجب والالفية لابن مالك
ثم احد شروح كل من الاخيرين واما الاكثار منه فانه يورث
الجمود في القلب كما نقله صاحب القوت وقال الزبيدي الاكثار
منه يورث التعاظم والتكبر وحضر رجل من الاشراف عليه
ثوب حسن فتكلم مالك بكلام [illegible] فقال الشيخ به ما كان

كما يورث

كما يورث هذا ادرهما بعلمائه النحو فسمع مالك كلام الشيخ فقال
كان تعرف ما يحل لجسدك [illegible] ما علينا منه لكان خيرا عبد الله
زيادة ض ب زيد عبد الله وقيل العلوم عشرة علم يشبه وهو
علم الفقه وعلم يخوف وهو علم التفسير وعلم ينجي وهو علم
الطب وعلم يكفي وهو علم التنجيم وعلم يغير وهو علم
الحرب وعلم ينهي وهو علم التصوف وعلم يحزن وهو علم
الحساب وعلم يخيف وهو علم النحو وعلم يزهد وهو علم
التوحيد وعلم يبعد وهو علم السحر وفي سنن المهتدين
قالوا لا يلزم المرء ان يتعلم صناعة النحو الا ما يؤدي الى الوقوف
على كيفية التكلم وما عدا ذلك فانه فضول وقال ابن جني
انما نهي عن الانهماك في طلب العربية لتعطيله عن الاحاطة
بهذا العلم الذي لا يفضل شيء كان عنه [illegible] ولذلك لم يكثر بعض
الائمة بالنحو حذرا من ضياع الرواية كالحافظ ابي داود الطيالسي
والحدراوردي ومحمد وغيرهم وكان في الرواة قوم لا يكترثون بالعربية
واختلفوا [illegible] في الحماد وما ورد من ذم الحديث
لمن لم ينطق العربية محمول على من لم يقف على شيء منها والله
اعلم هذا وفي سنن المهتدين سئل سهل ابن عبد الله
التستري الناس خير قال السلطان قيل كنا نرى خلاف ذلك فقال
مهلا ان لله في كل يوم نظرتين نظرة الى سلامة اموال الناس
ونظرة الى سلامة افكارهم فيطلع الله في صحيفة السلطان فيغفر
له [illegible] والمنصبات المعلقات على ابراهيم خير من سبعين واعطاه وعن

قف العلوم عشرة وكل يورث من تبعه

الفضيل وابن المبارك لو كانت لنا دعوة مستجابة لجعلناها للسلطان
معناه لما فيها من صلاح العامة واستقامة الامر وسلامة ذات
البين اي اصلاح الفساد بين القوم وعن الفضيل لو كنت بيت المال
لاخذت من حلاله وصنعت منه الطيب طعاما ودعوت الصالحين واهل
الفضل من الابرار والاخيار فاذا فرغوا قلت لهم تعالوا ندعو ربنا ان يوفق
ملوكنا وسائر من يلي علينا وجعل الدوام لنا وكان مالك والثوري يقولان
سلطان جائر سبعين سنة خير من سائبة ساعة من نهار وقال
عليه السلام وقيل انه من كلام جبريل عليهما ان الله يزع بالسلطان
ما لا يزع بالقرآن اي يكسر ويدفع عن التعدي وعن عائشة
رضي الله عنها قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا
ولا تلا قرآنا الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله ما اراك
لا تتلو قرآنا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم
من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كنت كفارة
له سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك وعن سيدنا علي رضي الله عنه وكرم وجهه قال من احب
ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل في آخر مجلسه سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وعن ابي
هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى
الرحمان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان
ربي العظيم انتهى بحمد الله وحسن عونه تبييض مؤلفه كان الله له بمنه وكرمه امين
وكتبه عبيد ربه الفاني ادريس بن عبد الحميد الرهوني اسكنه الله دار التهاني
ووالديه واشياخه والمسلمين القوي منهم والداني امين وكان الفراغ
منه بعد صلاة العشاء من ليلة السبت المنير لخمسة عشر يوما مضت من صفر الخير
الموافق للاربعة وعشرين خلت من شتنبر عام 1341

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله الذي شرح بمدح حبيبه صدر محبه وصير محبته مطمح بصيرته
ومجمع لبه ورفع مقام المتأدبين مع جليل حضرته الى مقامات التقريب
اهل حظوته وكفاهم من مزايا التخصيص اكراما وبرورا ونصب لهم
في مواكب الشرف اعلاما وبنودا احمده سبحانه وتعالى وهو المستحق
لان يحمد واصلي واسلم على رسوله المسمى محمدا واحمد امام الحضرة
وطراز الملك وبحر الرحمة وياقوتة الفلك صلى الله عليه وسلم وعلى
آله الاطهار وصحابته الاكرمين الابرار وبعد فهذا شرح مختصر على
القصيدة الميمية الشهيرة بالبردة الموسومة بالكواكب الدرية في مدح خير
الشيخ العارف بالله تعالى شرف الدين ابي عبد الله سيدي محمد بن سعيد بن حماد
بن محسن بن عبد الله بن صنهاج بن هلال الدلاصي ثم البوصيري نسبة الى
بوصير مصر المتوفى سنة اربع وتسعين وستمائة قصدت به حل الفاظها
وتقريب معانيها رجاء بركتها والانخراط في سلك خدمتها والاستظلال
بوريق ظلالها والاستسقاء بمعين زلالها فانها شهيرة البركات والانوار
معلومة النفع لجميع الاقطار ومن الله سبحانه استمد العون والتيسير
وتسهيل كل عسير فهو نعم المولى ونعم النصير ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم وسميته نسيم الورد في [illegible] والله سبحانه ينفع
به ويجعله من اسباب قربه ومن الاعمال الصالحة والمتاجر الرابحة
انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير ولما كانت البسملة مفتتح القرءان
العظيم بل وكل كتاب منزل وفاتحة كل امر ذي بال تعين كونها مفتتحا
لهذه القصيدة المشتملة على مدح العظيم صلى الله عليه وسلم ولا
يدخلها الخلاف الذي في ابتداء الشعر بالبسملة لان محله في غير الشعر

المشتمل

المشتمل على علم او وعظ كما نقله شيخنا العلامة رحمه الله في شرح الخزرجية
عن الشيخ الحطاب رحمه الله مما اشتهر من ابتدائها ببيت مشتمل على
الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ه وهو الحمد لله منشئ الخلق
من عدم ه ثم الصلاة على المختار في القدم ه مخالف للطريقة الادبية التي
عليها مبنى هذه القصيدة كما سيتضح ان شاء الله تعالى وليس البيت
المذكور من هذه القصيدة والا كانت مخالفة لمذهب الحذاق من الادباء
والنصح المقصود عند البلغاء فيه وهو العلم المخصوص بعلم الامراح النبوية والمثل
الصائغ في مصيح الاناشيد المطلوبية مع ان الناظم رحمه الله تعالى لم ينسجها
الا على منوال بعشرة البحار ورد على من البيت المذكور في حد
ذاته احسن واعلى لكونه كاملة في فنها وبابها متكملة لشروطها وآدابها

فائدة روي عن الناظم رضي الله عنه انه انشأ هذه القصيدة حين اصابه فالج
فاستشفع بها الى الله سبحانه وتعالى فنام فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه
فمسح بيده المباركة عليه ولفه في بردته فعوفي وخرج من بيته اول
النهار فلقيه بعض الفقراء فقال له يا سيدي اريد ان تعطيني القصيدة
التي مدحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي القصائد تريد
فقال التي اولها امن تذكر جيران بذي سلم فاعطاها له وجرى ذكرها في الناس
ولما بلغت الصاحب بهاء الدين وزير الملك الظاهر استنسخها
ونذر ان لا يسمعها الا حافيا واقفا مكشوف الرأس وكان يتبرك بها
هو واهل بيته وراوا من بركتها امورا عظيمة في دينهم ودنياهم
وسبب شهرتها بالبردة انه اصاب سعد الدين الفارقي رمد عظيم
اشرف منه على العمى فرأى في منامه قائلا يقول امض الى الصاحب
بهاء الدين وخذ منه البردة واجعلها على عينيك تعود باذن الله
تعالى فنهض من ساعته وجاء اليه وقال له ما رأى في نومه فقال الصاحب
ما عندي شيء يقال له البردة وانما عندي مديحة النبي صلى الله عليه وسلم

انشاها البوصيري فنحن نستشفع بها ونرجو بها وجعلها شعار الذين على عينيه
وعوفي من الرمد وهي القصيدة الزهراء والمديحة الغراء بركتها كثيرة ولا
يزال الناس يتبركون بها في اقطار الارض وعليها شروح كثيرة شرحها ناظمها
رضي الله تعالى عنه وارضاه وشرحها الشيخ علي بن محمد البسطامي الشاهر
ودي وشرحها العلامة الغمري بشرح سماه الزبدة في شرح البردة وشرحها
القاضي ابن الهائم وذ المالكي بشرح سماه ارتشاف الشهد في شرح قصيدة
البردة وشرحها العلامة جمال الدين بن هشام النحوي صاحب المغني وشرحها
الشيخ خالد الازهري بشرح اوله اما بعد الحمد لله ممنوح ثم اختصره وشر
حها الشيخ جلال الدين المحلي شرحها مختصرا وشرحها العلامة ابو
عبد الله بن مرزوق التلمساني شرحا اوله الحمد لله الذي خلع على حبيبه سيدنا
محمد بردة عنايته السابقة الكبرى وهو شرح عظيم ويقال ان له عليها
شروحا ثلاثة وشرحها الشيخ زكرياء الانصاري بشرح سماه الزبدة الرائقة
في شرح البردة الفائقة اوله الحمد لله الملك الوهاب وشرحها الشيخ شهاب
الدين احمد بن محمد القسطلاني شارح البخاري وشرحها العلامة الخربوتي
بشرح سماه عصيدة الشهدة في شرح قصيدة البردة الى غير ذلك
مما لا يكاد يستقصى وهذه القصيدة المباركة عدد ابياتها مائة
بيت واثنان وستون بيتا منها اثنا عشر في المطلع وستة عشر بيتا في النفس
وهواها وثلاثون بيتا في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم وتسعة عشر بيتا
في مولده صلى الله عليه وسلم وعشرة في معجزاته وعشرة في مدح القرءان
وثلاثة في ذكر معراجه واثنان وعشرون في جهاده واربعة عشر في الابتهال
وبقيتها في المناجاة والتضرع في كشف الضر وتوجد بين نسخها اختلافات
بتقديم بعض الابيات وتاخيرها وحذف بعضها وقد افتتحها الناظم
رضي الله عنه بالنسيب ويسمى تشبيبا وتغزلا على عادة البلغاء في افتتاح
قصائد المدح ويعرف ذلك ببراعة المطلع وهو احد المواضع

التي

التي ينبغي للمتكلم ان يتانق فيها كما في خاتمة التلخيص وهي براعة المطلع
وبراعة التخلص وهو الخروج من النسيب الى المقصود وبراعة الاختتام والنسيب
الذي يفتتح به كالتمهيد والتوطئة للمقصود قال الجلال السيوطي رحمه الله
في نظم عقود الجمان ۞ واحسن تشبيب في الكلام ۞ قبل الشروع ما به المرام ۞
والنسيب في الاصل ذكر ايام الشباب واللهو ثم سمي ابتداء الكلام تشبيبا وان لم يكن
في ذكر الشباب جريا على عادتهم بالتشبيب مما يتقدم به قصائد المدح من ذكر صفات الحسن
والجمال او ذكر العشق وحكمه والوصل والهجر او وصف الرياض وازهارها والانهار
او وصف السماء ونجومها واشباه ذلك مما تميل اليه النفوس ومن صنيع
شعراء البادية كاهل الجاهلية ذكر البين والابل والحمولة والوقوف على منازل
الاحبة ورسومهم واطلالهم كقول امرئ القيس في اول معلقته ۞ قفا نبك من ذكرى
حبيب ومنزل ۞ بسقط اللوى بين الدخول فحومل ۞ وقال في الشباب وهواه والنسيب
على وجوه التغزل قبل المدح قال المتنبي ۞ اذا كان مدح فالنسيب المقدم ۞
اكل فصيح قال شعرا متيم ۞ ومثاله قول بعضهم في مطلع قصيدة في مدح العضد
بن عباد ۞ ادر الزجاجة فالنسيم قد انبرى ۞ والنجم قد صرف العنان عن السرى
۞ والصبح قد اهدى لنا كافوره ۞ لما استرد الليل منا العنبرا ۞
۞ والروض كالحسنا كساه زهره ۞ وشيا وقلده نداه جوهرا ۞ واستمر يتغزل
الى ان تخلص للمقصود في قوله ۞ وتهزه ريح الصبا فكانه ۞ [illegible] اذا
[illegible] عنبرا ۞ وقال ابن الابار رحمه الله مطلع قصيدة في المدح النبوي ۞ هل
[illegible] في هبوب الريح ۞ نفحات يوجع لاعج التبريح ۞ واستمر يتغزل الى ان تخلص للمقصود
في قوله ۞ [illegible] حتى اشتغل بذكر الليل ونجومه في قوله ۞ ونجوم كانت تطاير
الهوى ۞ لولا وميض بارق وصبيح ۞ عقدت كواكب جوها فكانها ۞ ورق تعلق بالنبات
شحيح ۞ ثم قال متخلصا للمقصود مع غاية الابداع ۞ فكانما الليل نسيب قصيدة ۞ والصبح
فيه تخلص لمديح ۞ مما احببت خير من وطئ الثرى ۞ بغناء كل مولد ومديح ۞
وهو من [illegible] قضاياه وهذا من صفات النبي صلى الله عليه وسلم

من حتى في أبيات الكتاب بما عسى يثني على عليا في نظم مديح. وإذا كتاب الله
أثنى مجملا. كان القصور فصار كل مصنع. وقال الآخر لعمري إذا كانت القصيدة
من أخذ الصاحب افتتاحها وغيره وإن تضمنت حادثة من الحوادث كهزيمة
جيش ونصرته وفتح ونحوه الكلام من افتتاحها بما تدرك محضة تبينه وبين
هذه الأمور مباينة كقول أبي تمام مطلع قصيدته المشهورة حين فتح المعتصم
عمورية. السيف أصدق أنباء من الكتب. في حده الحد بين الجد واللعب. وكقول
ابن الخطيب. الحق يعلو والأباطل تسفل. والحق عن أحكامه لا يسأل. وإنما
استحسنوا تقديم النسيب في مطالع قصائد المدح لما في الطباع من الميل إلى
اللهو فيصغي السامع إلى ما يلقى ويشتاق حتى يقع الخروج منه إلى المقصود
بالصناعة فيقع بعد النسيب اهتزاز لسامعه كما أشار له ابن رشيق
من الشعراء من لا يجعل لكلامه نسيبا من النسيب بل يهجم على ما يريد مكافحة ويتناوله
بمفهومه في أول بيت من القصيدة ويسمى هذا بالاقتضاب وقد يأتي منه ما يخص
كقول الناظم في مطلع قصيدته في المديح النبوي وقول ابن الخطيب
الحق رفيق الآتي أي يا شماء أما لهواك هل شماء
من ينوح بين يدي المديح نسيبا نسيب الروض بالشعراء من مرض الهجر
فيما عوجيت والكرار. وزاغ عنك إلى أعراب الآل والطريقة الأولى وهي
تقديم النسيب أجلى لأن النسيب تنبعث له النفوس وترق القلوب عند سماعه
وتشغله عما كان من أجل أن يصل الناظم لتخلص الأول والنفوس فيما جمعت
والقلوب فرقت ونسبه الشيخ الأديب مالك بن المرحل بالتوشية عند
أهل الموسيقى في قوله. نعم المحبوب المفاخر غزل. يطارح المدح بالنسيب
الحوارا. كتنافر العود وشرح فيه توشية. وبعدها الأوراق فيها انتصارا
والتقريب لما أخذ الجلال البلقيني في شرح بانت سعاد أربعة
أنواع الأول ذكر صفات المحب كالتلهف والتحول والحزن والأرق والثاني
ذكر صفات المحبوب التي هي أسباب المحبة سواء كانت حسية

خ بل جاءوا بهذا الاقتضاب وعيب إن عيب وكقول ابن الخطيب في مطلع في تهنئة بفتح

لحمرة

لحمرة الخدود ونحافة القدود وما في معناهما أو معنوية كالحياء والوفاء والثالث
ما يتعلق بالمحب والمحبوب بجميعهما من هجر وصدود ووصل وسلو واعترا
ض وجفاء وإخلاف والرابع ذكر ما يتعلق بالوشاة والعذال والرقباء ويعبر
بذكر صفات الخدود والقدود أما إذا كانت بغير حجاب وفيما يليق به الوصف
والإجلال كما نص عليه غير واحد وقال الجلال السيوطي رحمه الله في شرح عقود
الجمان والغزل الذي يصدر به المديح النبوي يتعين على الشاعر أن يحتشم فيه
ويتأدب ويشبب بذكر سلع ورامة وسفح العقيق والعذيب والغوير وأكناف
حاجر ونحوها بغير من المواضع المشهورة بالحجاز ويجتنب الغزل
في ثقل الردف ودقة الخصر وبياض الساق وحمرة الخد وخضرة العذار
منه ومثل لذلك بقول الصفي الحلي مطلع قصيدته في المديح النبوي. إن
جئت سلعا فسل عن جيرة العلم. واقر السلام على عرب بذي سلم. وعلى
هذا النمط جرى الناظم رضي الله عنه في افتتاح قصيدته هذه حيث قال
بعدما جرد من نفسه شخصا يخاطبه لشكاية بدمع يمزج بدم
واستفهمه عن علة ذلك والتشبيب فيه

أمن تذكر جيران بذي سلم. مزجت دمعا جرى من مقلة بدم
أم هبت الريح من تلقاء كاظمة. وأومض البرق في الظلماء من إضم

التذكر التذكر والجيران جمع جار وأراد به المحبوب وذي سلم موضع
بين مكة والمدينة والمزج الخلط والدمع معروف والمقلة العين
والدم معروف وهبت الريح تحركت والريح الهواء المتموج وتلقاء
الشيء جهته وكاظمة موضع بطريق مكة وأومض البرق لاح وأضاء
والظلماء شدة الظلمة وفي الليلة الظلماء وإضم واد قرب المدينة
المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام يقول الناظم للشخص المجرد
من نفسه أمن أجل تذكرك أحبابك المقيمين بذي سلم ومن تقدم من
الأنس بهم وبكيت ... بالدمع الممزوج بالدم

أم من أجل هبوب الريح ولمع البرق من جهة أرضهم وذلك لأن تذكار الأحبة
ومحاسنهم وما سلف من وصلهم والأنس بهم تهيج القلب وتحرك الهوى
الكامن فيه فيحصل بسبب الاضطراب والبكاء كما قيل ∴ تذكرت ليالينا
لنا ولياليا ∴ مضت فجرت من ذكرهن دموع ∴ ألا هل لنا يوما من الدهر أوبة
∴ وهل إلى أرض الحبيب رجوع ∴ وكذلك هبوب الريح قال ذو الرمة ∴ إذا
هبت الأرواح من نحو جانب ∴ به أهل مي هاج قلبي هبوبها ∴ وخص
ريح الصبا بالذكر لأنها ألطف الرياح وأعرفها وروي في التفسير أن
ريح الصبا هي التي حملت ريح قميص يوسف إلى يعقوب عليهما
السلام بإذن ربهما ولذلك أكب الشعراء على ذكرها واستنشاق
ريح هبوبها وجعلوها رسولا بينهم وبين أحبتهم كما قيل ∴ إذا لاح
برق بيني وبينك مرسل ∴ وريح الصبا مني إليك رسول ∴ وقال ابن الفارض
∴ ∴ ∴ علل أرواحي بأرواح الصبا ∴ في ذكرها يعود المنتشي ∴
وكذلك لمعان البرق قال العارف البرعي ∴ وكلما لاح برق الغور بشرها ∴
في الجو هيج أشجاني وأشجانا ∴ وقد علمت أن الاستفهام هو عن سبب البكاء
الغزير وهو هل تذكار الأحبة أو هبوب الريح أو لمعان البرق في الليلة الظلماء
بدليل إيلائه الهمزة لقول التلخيص المسؤول عنه بها ما يليها ويصح الاستفهام
عن نفس البكاء المذكور لأنه مشاهد [illegible] والجواب على هذا مجاز استعارة
فيما يظهر لأن الجار في الأصل القريب الدار [illegible] وشبه المحبوب به في القرب
المعنوي والحضور القلبي واستعير لفظ المشبه به للمشبه وإنما عبر بكسر
الحقيقة ولم يقل [illegible] أحباب بذي سلم تعففا ولو [illegible] حرمة الجوار وتطهير
النفس عن الأغيار فهو ∴ حاشاه أن يحرم الراجي مكارمه ∴ أو يرجع الجار منه
غير محترم ∴ كما أفادنيه بعض مشايخنا رحمهم الله وعبر الناظم رحمه
الله بمزج الدمع بالدم عن كثرة البكاء لأن الدمع أصله من الحرارة الصاعدة
إلى الدماغ فإذا اشتدت الحرارة لاشتداد غليان القلب قلت الرطوبة فيخرج

الدمع

١٠٠

الدمع ممتزجا بالدم وغليان القلب يحصل من الحزن ومن سماع الهوى [illegible] تأثيرها
فيمن تمكنت منه رقة القلب والخشية ومن تذكار [illegible] الموت [illegible]
عند [illegible] الفرح المبغت لأن الفرح يهيج الحرارة أيضا [illegible] التذكرة الأولى
دمع الحزن حار ودمع السرور بارد [illegible] الناظم رحمه الله لما استفهم الشخص
الوجد من بعضه عن سبب بكائه ولم يجبه [illegible] كتمانا للحب أو إنكارا له رجع الناظم بأنه
لا يمكن كتمه ولا إنكاره مع [illegible] القرائن [illegible] وأمارات الحب وعلاماته

فما لعينيك إن قلت اكففا همتا ∴ وما لقلبك إن قلت استفق يهم
أيحسب الصب أن الحب منكتم ∴ ما بين منسجم منه ومضطرم

ما أداة استفهام خبر مبتدأ (تعجب) [illegible] بمعنى [illegible] وهمتا فعل ماض اتصلت
به تاء التأنيث مفتوحة لمناسبة ألف التثنية يقال همى الدمع [illegible] بمعنى سال
والقلب [illegible] الجسمانية [illegible] لا على
وجه [illegible] واستفق أمر من الاستفاقة [illegible] بمعنى
استيقظ وتنبه [illegible] مضارع هام هياما تحير
واضطرب [illegible] والهمزة
الداخلة عليه للاستفهام الإنكاري بمعنى النفي والصب العاشق من الصبابة
وهي رقة العشق والحب بالضم [illegible] والمنسجم
فاعل من انسجم الماء سال وهو نعت لمحذوف [illegible] والمضطرم
فاعل اضطرمت النار اشتعلت وهو نعت لمحذوف [illegible] يقول
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

لولا الهوى لم ترق دمعا على طلل ❊ ولا أرقت لذكر البان والعلم
ولا أعارتك لوني عبرة وضنى ❊ ذكر الخيام وذكر ساكن الخيم

الهوى بالقصر الحب وترق مضارع أراق والدمع أساله والطلل ما شخص وارتفع من آثار
المنازل المختص من حجارة وأحجار وما كان لاصقا بالأرض من رماد وشبهه فيقال فيه رسم قال الشاعر
رسم دار وقفت في طلله ❊ كدت أقضي الحياة من جلله
وأرقت سهرت والبان نوع من شجر البادية والعلم الجبل وأعاره الشيء أعطاه إياه
على وجه العارية وفي بعض النسخ لونين عبرة [illegible] والثوب ما يلبس والعبرة
بفتح العين الدمع والضنى [illegible] العبرة الحمرة لأن الدمع ممزوج بالدم
كما [illegible] وبلون الضنى الصفرة لأن الصفرة لون [illegible] العاشق [illegible] التنزه والخيام
جمع خيمة بالفتح بيت البدو ويقول الناظم رضي الله تعالى عنه مخاطبا بعض [illegible]
وعالجه [illegible] لولا الحب لم تبك على منازل الأحبة ولا سهرت لتذكر أشجار نواحيهم
وجبالها ولا كساك تذكر الخيام وساكنيها ثوبين من حمرة الدمع وصفرة اللون
ومن قامت عليه البينة فلا ينفع الإنكار

فكيف تنكر حبا بعدما شهدت ❊ به عليك عدول الدمع والسقم
وأثبت الوجد خطي عبرة وضنى ❊ مثل البهار على خديك والعنم

الإنكار ضد الإقرار والحب تقدم والشهادة الإخبار بحق على الغير [illegible] والعدالة
الواضحة والعدول الشهود جمع عدل [illegible] بالجمع هنا الاثنين الدمع والسقم
محرك المرض يقال فيه سقم بضم فسكون وسقم بفتحتين [illegible] والوجد بفتح فسكون
الحزن [illegible] عبرة [illegible] وضنى معطوف على خطي
[illegible] الضنى المرض [illegible] مثل البهار بفتح الموحدة
نور أصفر والعنم بفتح العين المهملة والنون [illegible] أحمر [illegible] الكلام لف ونشر
مشوش لأن البهار يرجع لأثر الضنى وهو صفرة الوجه فإن أثر الضنى مثل
البهار في الصفرة والعنم يرجع لخطي العبرة لأنهما أحمران لامتزاج الدمع
[illegible] العنم الحمرة والشبه [illegible]

بين

بين [illegible] وقربها وحديث أهل الشام ❊ وبالجمع بينهما أو علمه ❊
تحوجك وإن تستشهد العين تشهد ❊ وقال المتنبي ❊ تشب [illegible] له
وتحول ❊ وتغار على هواك [illegible] ❊ وأنشد [illegible] الطيب [illegible] أبيات
تنحو إليه بعين [illegible] ❊ كأنها [illegible] ❊ وقال [illegible] على
المرعى ❊ [illegible] جعلت له [illegible] ❊ [illegible]
[illegible] بقاضي [illegible] ❊ [illegible] السحاب [illegible]
وزاد الناظم رحمه الله تعالى بالتوجيه بذكر الإثبات والخطين [illegible] ❊
الوثيقة يقول رضي الله عنه مخاطبا [illegible] الذي جرد من نفسه كيف تنكر
الحب بعدما شهدت به عليك عدلان دمع وسقم [illegible] وأثبت
قاضي الوجد شهادتهما [illegible] وحكم بموجبها [illegible]

نعم سرى طيف من أهوى فأرقني ❊ والحب يعترض اللذات بالألم

نعم حرف تصديق وسرى سار ليلا والطيف خيال المحبوب الذي يرى حالة
النوم [illegible] والحب يعترض اللذات [illegible] الأمور
المستلذة [illegible]
[illegible] اضطراب الأحوال واضطرام [illegible] الوصال ❊ ❊
[illegible] الهوى [illegible] ❊ [illegible] المضنى ولو
عقل ❊ [illegible] ❊ [illegible]
وعقد [illegible] ❊ [illegible]
الحال [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] ذكر الحب كما هو [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] الجواب [illegible]
هو [illegible]
[illegible] النوم [illegible]

منصف لعزه بالحب نعم منتصف دمعك تعنيني وذو لهم الهوى فيا اعنفت فيعز ذلك عنه

يا لائمي في الهوى العذري ومعذرة مني اليك ولو انصفت لم تلم

الكلام معه من اللوم وهو اخف العتاب والهوى الحب تمامه العذري نسبة لبني عذرة قبيلة مشهورة برقة القلوب يعني مع العفة التي النطاك والكلام على التكسير والمعذرة ما يرفع به الانسان ما عيب عليه ولا انصاف العدل وقول الحموي يقول يا لائمي في الحب الزاكي العفاف اي اقدم معذرة مني اليك فيما عنفتني عليه من الحب المحرم ولو سلكت سبيل الحق ولا انصاف لم تلمني على ذلك اذ ليس لي فيه اختيار بل هو امر قهري وعيب الفتى فيما اتى باختياره ولا عيب فيما كان خلقا مركبا ولما لم يقل المعذرة استعطف بالدعاء ثم قال

عدتك حالي لا سري بمستتر عن الوشاة ولا دائي بمنحسم

عداه الشيء جاوزه اي جاوزتك حالي كما يقال لا ازاك الله اي حالي ويحتمل ان يكون دعاء عليه والمعنى تعدت اليك حالي وصك اليك ما اتى فيكون دعاء عليه بان يبتلى بالحب ليعذر المحب ويعلم ما هو فيه من لا يصبر عن ظلمه فما ينبغي مصالحه تب لا تنكر ذا غرام ان ترى نسوة تبلى والهم ما ينبغي اخفاؤه والمكتم المستتر والوشاة جمع واشي وهم الذين يسعون بالنميمة بين المحب والمحبوب بقصد افساد المحبة وهم اقبح من العداة الذين يلومون على المحبة لكون ناصح وهم الشامتون اقبح وهم المبغض الذي يكون من قبل المحبوب حتى لا يتمكن منه محبه والداء المرض والمحسم المنقطع يقول اجاوزتك ايها اللائم حالي وناهيك بحال من هو غير مستتر عن اعين الوشاة الذين يسعون به افساد ما بينه وبين محبوبه وهم ضد المحاة بسبب الحب غير منقطع بنيل وصل المحبوب ومن كان مثلي بتعيير فيرام معذرته والكف عن عذله وملامته فكان الكلام فالزاما فقيم لتحقيق لترعوي عن غيك وتقلع عن هواك مفادة لك تعليما اجرتيا وقال

محضتني النصح لكن لست اسمعه ان المحب عن العذال في صمم

محضتني النصح اي اخلصته لك والمحض الخالص من كل شيء اي ان محضتك خالصة من الاغراض واثر طاهرة محضك لا اقبلها لاجل غلبة الهوى لست اسمع نصحك اي لا اقبله منك لان المحب اصم عن عذل العذال اي لوم اللوام اي لا يسمعه كما قيل حبك الشيء يعمي ويصم ولان الاستماع الى اللوم ينافي الحب عند القوم اذ احبه واحب فيه ملامة ان الملامة فيه من اعدائه فالمتبع في حب لست اسمعه سماع القبول ولا اضمر يسمعه بل فريتلذذ به كما قال ابو الشيص

لعمر

اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم

ومن هذا المعنى قول الاخر وقد زاد

اجد العذول التكرار حديث الحبيب على مسمعي

والهوى الرقيب لا والرقيب يكون اذا كان رحب معي

ثم قرر الالايم واجهد بعتاب صورته انه نصحك لترعوي عن الهوى فاعتذرت بغلبة الجوى واحاله لك انما كلفت هذا العذر ولذلك منتهى لي في تحقيق الامر فصرح له بالتهمة وقال والحق احق ان يقال

اني اتهمت نصيح الشيب في عذل والشيب ابعد في نصح عن التهم

اتهمه ظن به خلاف ما ظهر وحمله عليه والتهمة الاسم من ذلك وجمعها تهم كغرف والشيب بالفتح بياض الشعر واضافة نصيح للشيب لبيان والعذل تحرك اللوم في العذل بالتحرك يكون انه اتهمت بالتهمة الشيب الذي هو نذير يقرب الاجل الموجب لترك دواعي الشباب والاشتغال بما يقرب من رب الارباب جل واعمل بمقتضى نصيحته مع كونه بعيدا من التهمة وكيف لا اتهم اللائم الذي من شانه ان يتهم بالغيرة والطمع في المحبوب وشبه ذلك فهو اولى بالاتهام من الشيب الذي هو ناصح محبوب

ابهام الشيب وعدم قبول نصيحته انه يدعوا الى النزوع عن اللهو والصحو عن سكر الهوى والنفس مجبولة ومطبوعة عن الهوى واللهو والشهوة فلا تقبل نصيحة من يريد صرفها عن مقتضى طبعها ولذلك قوله انه اتهمت نصيح الشيب بقوله فان امارتي بالسوء ما اتعظت من جهلها بنذير الشيب والهرم

ولا اعدت من الفعل الجميل قرى ضيف الم برأسي غير محتشم

لو كنت اعلم اني ما اوقره كتمت سرا بدا لي منه بالكتم

والفاء للتعليل واما رة صيغة مبالغة في امرة اي فاعل الامر حرفا له والسوء القبيح ولا تعظ قبول الوعظ من باب المطاوعة يقال وعظه فاتعظ فانبركت فاء المثال فيه الافتعال تاء وادغمت في التاء والشيب

بياض الشعر والهرم محركا الكبر الشيب واعددت هيأت والجميل الفرى طعام الضيف
والم نزل المحتشم اسم فاعل بمعنى المستحي والتوقير الاحترام والكتمان الاخفاء والسر
ما ينبغي اخفاؤه وبدا ظهر والكتم محركا ما يصبغ به الشعر فيخفي لونه وهذا من
الناظم رضي الله تعالى عنه وانما اتهمت نصح الشيب لان نفسي الامارة بالسوء
ما قبلت من اجل جهلها موعظة النذير الذي هو الشيب والهرم ولا هيأت
من الحسنات ضيافة للشيب الذي نزل براسي ضيفا لا يستحي من طول الاقامة بل
تحل ولا يجاوز الى الموت ولو كنت اعلم قبل نزوله انما احترمه واعظمه بترك
القبيح لكنت اخفيت ما ظهر لي منه اول مرة وعبر عما بدا الا ولا من الشيب بالسر
لانه قبل ظهوره لخفي لحديث النفس الذي لم يظهر او لانه منذر بقرب اجله الذي
كان خفيا وفيه تنبيه على وجوب توقير الشيب لان الله تعالى سماه وقارا لما
ورد ان سيدنا ابرهيم عليه السلام اول من راى الشيب فقال ما هذا يا رب فقال وقار
يا ابرهيم قال يا رب زدني وقارا فاصبح وقد عمه الشيب ولما لم تتعظ النفس بواعظ
الشيب قال رضي الله عنه ؞ من لي برد جماح من غوايتها ؞ كما يرد جماح الخيل باللجم
جمح الفرس جمحا وجماحا اذا راسه فهو جموح [illegible] فقال رجل جموح
اي مرتكب لهواه واصل الجموح السرعة ومنه لولوا اليه وهم يجمحون
والغواية الضلالة وزنه ومعنى والخيل جماعة الافراس لا واحد لها من
لفظه واللجم بضمتين جمع لجام معروف يقول رحمه الله تعالى من
يتكفل ويتحقق على رد قوة من ضلالة نفسي ردا مثل رد جماح الخيل
باللجم القوية لا احد غيرا عنا رواه عن الشيب ويستفاد من كلامه رحمه الله
انه لا يهمل نفسه والعصيان رضي به بل لا يكون الا كارها له ساعيا
في نزعه كما يكره العاقل جماح فرسه وهو يحاول جريه به بل على سبيل
الجماع غير راض بذلك الجري ويحاول امساك فرسه وردها بالعنف
عنه فانه قد يؤدي الى هلكه كما يؤدي العصيان الى الهلاك ومن
هنا كان السلوك لا يتم الا بصحبة الشيخ كما قال في المرشد

بصحبة

يقضي سنين علاج المهالك ؞ يقيه في طريقه المهالك ؞ وفي المعونيل
ولمن يكن طرف الدليل يسير الخير تحليه كمن ابوه وهام وقال الشيخ لا تنطق
طريقا لست تعرفها بلا دليل فتهوي في مهاويها فالناظم رضي الله
عنه في هذا البيت حيران يطلب الدليل ويقول من لي به وقد اعطى الله
تعالى به الكثير الاعظم بصحبة الشيخ القطب ابا العباس المرسي رضي
الله عنه وظهر عليه من بركاته واسراره ما يبهر العقول وفيه يقول رحمه
الله تعالى من قصيدته التي مطلعها ؞ كتب المشيب بابيض في اسود ؞
بعضا مما يشي وبين الحرف ؞ بعد ابيات فلقد حباني الشيخ احمد عظما
يرجى بها في الدنيا والاخرة ما زال يعطفها على مجرد هذا
حتى رايت وصفت صفاء الجوهر ولا تتوهم ان النفس اذا اعطيت ما تشتهيه
من مقتضيات هواها انكسرت شهوتها وعنت عن الهوى وعايد
ذلك مما يزيد قوتها ولذلك قال رحمه الله تعالى ولا ترم بالمعاصي كسر شهوتها
ان الطعام يقوي شهوة النهم ؞ رام الشيء يرومه قصده وطلبه
والمعاصي المخالفات التي عبر عنها بالهوى سابقا والكسر بالفتح مصدر كسر
الشيء فانكسر اذا غيره من هيئته والشهوة هي المعبر عنها بالهوى وهو
الميل الى ما يحبه الطبع والطعام ما يؤكل والنهم بفتح فكسر شديد
الشهوة الى الطعام والمعنى لا تقصد صرف النفس عن هواها بتمكينها
مما تشتهيه وتميل اليه من المخالفات ظنا منك انه بذلك يحصل الشبع
والرجوع عنها لان تمكينها مما تشتهيه يزيد هذه قوة الا ترى ان تمكين
النهم من الطعام يزيد في شهوته بل لا يصرف النفس عن هواها الا المنع
والمجاهدة لانها كما قال رضي الله عنه ؞ والنفس كالطفل ان تهمله شب على
حب الرضاع وان تفطمه ينفطم ؞ النفس اللطيفة الربانية المعبر عنها
بالروح والقلب والعقل واللب واختلفت الاسماء باختلاف الاعتبارات
والخلاف فيها ينتهي الى نحو من الف قول وبيان كثيرة والطفل الصغير والاهمال الترك

وشب صار شابا. والرضاع معروف والفطم فصل الرضيع عن الرضاع وفطمت
المرأة ولدها من باب ضرب شبه رحمه الله تعالى النفس بالطفل الرضيع
في انه ان خلي والرضاع ولم يفصل بلغ وان الشباب وهو مستمر على محبة ارتضاع
الثدي وان فطمته امه قبل ترك الرضاع وهذا مراد الناظم رحمه الله تعالى
في الجواب عما عسى ان يتوهم من ان لا ولي في النفس عن هواها سيما استهواها
بالتدريج وان لا ترد فيه دفعة كما ترد الجبل بالمنجنيق كانت [illegible] النفس من
وتشرف [illegible] بعض ما الجنة حتى تنفطم شهوتها وتمل [illegible] رضي الله
تعالى عنه ان ذلك غلط لان تماديها على العصيان موجب لذهابه
وصعوبة اقلاعها لا لذهاب التسحير في هاد دفعة كما يزكي الجملة الجماع
ومثل ذلك بمثالين احدهما ان تمكين النفس من الطعام يزيد في حرصه
ويقوي شهوته لان المعدة ايما تتسع لما يلقى فيها وان امتلات لا سيما
معدة النهم واذا ادمن الطعام من يرى يديه لا يجد ما يشتغل به حب [illegible]
منه وثانيهما ان الطفل لم يعاجل بالفطام استمر على حب الرضاع
الى ان يصير شابا فاذا فطم يسهل الحب للطاعة وصارت تستحليها
بتوفيق الله سبحانه وفي المعنى والتذكير راغبة اذا رغبتها ترقى الى القليل تقنع
واذا اتحدفت ذلك فاصرف هواها وحاذر ان توليه ان الهوى
ما تولى يصم او يصم صرف الله عنه الاذى في دفعه والحذار الاحتراز
من الخبر هو الخوف وولي الشيطان صير له واليا امير او في رواية
وحاذر ان توليه من المولاة وهي المتابعة واصمى الصائد الصيد
رماه فقتله ومنه الحديث كل ما اصميت ودع ما انميت والعجب
يقول رضي الله تعالى عنه اذا علمت ان تمكين النفس مما تهواه لا يزيدها
الا قوة فادفع هواها وامنعها مما تشتهيه من الا ان تحملها في الشهوات لئلا
تزداد قوة الهوى شيئا فشيئا الى ان يصير حاكما غالبا تنفذ اوامره
وتسارع الى طاعته مع عدم صلاحيته للولاية لجوره لانه مهما تولى شأن

صاحبه

١٠٤

وتجنب الأمر بالمعصية [illegible]

صاحبه او عابه لان الهوى من المهلكات الثلاث كما في الحديث وهو شح مطاع
وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه كما قال ابو اعثمان النجيبي حصر الحديث
او ولي في نهج الطيب ثلاث مهلكات لا محالة هوى نفس الى البطالة وقال
الناظم ان دا بالقتل الا يقاع في الكفر بالحب لا هماك في المعاصي يكون
المعنى ان الهوى ان تولى اوقعه في الكفر الموجب للخلود في النار او في الحب لانهماك
وهو الاسترسال في المعاصي ومن ذلك الحديث ان العبد اذا اذنب نكتت
نكتة في قلبه نكتة سوداء ثم لا يزال يزيد الا من حتى يعم السواد قلبه وذلك
هو الران لا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون او كما قال صلى الله عليه وسلم
ثم قال رحمه الله وراعها وهي في الاعمال سائمة وان هي استحلت المرعى فلا تسم
المراعاة الملاحظة والاعمال الطاعة والسائمة الراعية والمهمل شرعا اذ
لا يومر بمراعاتها اذا العصيان لا يزجرها او السائمة الراعية تقاربت
الا بل اعتنى وامالها اخرجها الى المرعى ومنه في تيمموا واستحلى المرعى
وجده حلوا والمرعى النبات ترعاه الدواب يقول رحمه الله لاحظ النفس في حال
كونها سائمة في الاعمال الصالحة كما يلاحظ الراعي غنمه وهي سائمة في انواع
النبات فما ينتج منه افرها على رعيه وما يضر جنبها اياه لان العجب
لان التحسين قد يكون لها في الطاعات فمن مزموم كالرياء وحب الشهرة
وذلك يقلب الطاعة معصية وان وجدت انها استحلت ذلك العمل فلا
تسمها فيه اذ لا تسمها سائمة راعية فيه لان النفوس البشرية الا من رحم
الله لا تميل الى الطاعات الا لغرض فاذا رايتها مالت للطاعة واستحلتها
فيمكن ان يكون ذلك لغرض فاهمله ذلك فتغلب وحاصله ان النفس لها حظ
في الطاعات كما لها حظ في المعصية لكن حظها في المعصية ظاهر
يتفطن له كل احد وحظها في الطاعة خفي لا يتفطن له الا النبيه من ارباب الصفا
وعرف داء النفس ما لا ذلك امر رحمه الله بملاحظتها في طاعتها الا نعوا
في نفسها تحلى من الاعمال ما فيه غاية الهلاك من غير شعور بذلك كما قال رحمه

الله

الله ٨٨٨ كم حسنت لذة للمرء قاتلة ٭ من حيث لم يدر ان السم في الدسم ٨٨٨
حسنت الشيء بالتشديد زينته والمراد ان اللذة اما يوافق الطبع والمراد الانفس وقوله
من حيث اي من جهة هي انه لم يعلم ان السم الذي هو القاتل امر سوس والدسم بحركة
هو الودك وعني بالسم حظ النفس لكونه مهلكا وبالدسم الطاعة لكونه مستلذا
وهذا البيت انما هو على المعنى الذي امر به لاحظته سابقا بقول رحمه الله
تعالى كثيرا ما زينت النفس لذاته قاتلة للمرء من حيث فيها التنزيه بها له
ولم يدر انها قاتلة له لانه لم يختبر باطنها ولم يتفكر في عواقبها فهو من تلك الحيثية
بمثابة ولم يعلم ان السم اخفي له في الدسم وطلبه ولم يتفكر باطنه مما اخفي وحظ
الدسم لكونه يحلو الاشياء في مستره اتخذه بصورة الطاعة التي لما بطن
من النية الخبيثة فعلى العاقل مراقبتها وعدم الثقة بها والتنبه لمكرها وحيلها
وما يدسها لاهل الفضل ٭ واخش الدسائس من جوع ومن شبع ٭ فرب مخمصة شر من التخم
الخشية الخوف والدسائس جمع دسيسة وهي المكر الخفي من دسه اخفاه ومنه
ام يدسه في التراب اي يخفيه والجوع خلو المعدة من الطعام والشبع امتلاؤها
وهما ضدان ورب حرف تقليل والمخمصة بفتح الميمين بعدهما خاء معجمة
الجوع وخمص من باب جاع والتخم جمع تخمة بسكون الخاء وفتحها وهي مرض
المعدة بسبب الاكل على غير قانون والبيت مرتبط بما قبله يعني انه رضي
الله تعالى عنه بان النفس كثيرا ما تزين للمرء من العبادات ما فيه هلاكه فال هنا
حذرا في النفس ومكايدها على كل وجه لا من طرفها الاخير بما يظهر بل
قد يكون مكرها من الجهة التي لا تظن وضرب الجوع والشبع لذلك مثلا فان
الصوفية اتفقوا على فضل الجوع حتى قال الشيخ ابو سليمان الداراني رضي
الله تعالى عنه مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الاخرة الجوع وقال يحيى بن معاذ
رحمه الله تعالى الجوع نور والشبع نار ومع ذلك فقد يكون في الجوع من المفاسد
الدينية ما ليس في الشبع كما يحب المرء نفسه ليظهر للناس اثر العبادة والذبول
والنحول والزهد في الدنيا وذلك من الرياء الذي يحبط العمل ويرى انه الترك

الاصغر

الاصغر وفي بعض ذلك احتقار من ليس على تلك الوصف كما يشاهد في كثير
من جهلة المتعبدين وناهيك باحتقار المسلم شرا في الحديث بحسب امرئ من
الشر ان يحقر اخاه المسلم وحاصله ان معصية التخمة لا تعود عليه الا في الدنيا
لكونها من حظوظها وضررها دنيا ومعصية المخمصة في الاخرة لكونها دينية وشتان ما بينهما
ويحتمل ان الناظم كنى بالجوع عن قلة العبادة وبالشبع عن كثرتها فقد يكون في قلة العبادة
الميل الى الراحة وترك العبادة بالكلية وقد يكون في كثرتها حب الشهرة والعجب وهو
معصية عظيمة لانه حينئذ يكون فاعلا بعبادته غير الله تعالى وذلك الرياء
والله تعالى اعلم ∴

واستفرغ الدمع من عين قد امتلأت ٭ من المحارم والزم حمية الندم ∴

الاستفراغ الافراغ والدمع والعين تقدما والامتلاء ضد الفراغ يقال امتلأ الشيء
وتملا بمعنى والمحارم جمع محرم بمعنى الحرام والحمية بكسر فسكون منع المريض الطعام
لئلا يؤذيه وكذا غير المريض ورد في الخبر الحمية راس الدواء وكما قال عليه الصلاة
والسلام والندم تحزن القلب وتوجعه على ما فات وبعد ما امر بتخليص الاعمال
من المفاسد بقوله واخش الدسائس امر بالتوبة وهي الندم على ما صدر والندم الحقيقي
يلزمه البكاء بقدر الامكان فامر بالبكاء على ما سلف والندم على ما جرى من الذنوب
والاتيان وعبر عن ذلك على طريق التوجيه عند اهل البديع وهو ان يؤخذ المتكلم بعض
كلامه وجملته الاسماء متلائمة اصطلاحا من فنون علوم او غيرها مما يتخذ
له من الفنون توجيها مطابقا لمعنى الاول الثاني كقول ابن حجة موجها بالالقاب
نحوية ∴ يا نصب عيني غرامي كيف اجزمه ٭ والخفض من تيهه والثغر مجرور ٨٨٨
وقول ابن عنين فاذ خرجت برجاها بحر ٨
فلا تغضب اذا ما صرفت ٭ فلا عدل فيك ولا معرفة ٨
وهو في كلام الناظم بعبارات طبية وهي الاستفراغ والامتلاء والحمية لان
علم التصوف طب الباطن وكما ان الطب يشترط في معالجة المريض بامره
بالاستفراغ من الفضلات اي اخراجها والحمية اي الاحتماء من الماكولات

والمشروبات لينجع العلاج وينجع الدواء كذلك امرك ان تفرغ الدمع من عينك التي
قد امتلأت من المحارم اي اكثرت النظر لما لا يحل وتحتمي اي تمتنع وتكف وتجتنب
معاودة ذلك بعد توبتك على ما سبق لعل الله يقبل توبتك ويجعل البكاء كفارة
لذنبك فقد شبه رحمه الله العين بعضو ممتلئ من خلط او انصباب مادة
اليه وحذف المشبه به الذي هو العضو وذكر من لوازمه الاستفراغ والامتلاء والاحتماء
ولم يزل السلف الصالح يبكون على ما حصل منهم من المخالفات ولو بعد الانتهاء الاعلى
ما ضاع من عمره النفيس من غير طاعة لله ورحم الله الشيخ المكودي اذ قال
في مقصورته واحسرتي فيما مضى من عمري ضايعا بين خلاعات لهو وهوى وقال
الشيخ العلاسي رحمه الله تعالى

ولو انصفت عيني لنوحت سحابها بالدموع بما وهى
ولا خلها من خشوة القلب تحطها فيا ضيعة الاعمار تمشي سبهللا

وروى الترمذي عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه قلت يا رسول الله اي حال [illegible]
من امتك ما النجاة قال امسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك قال الترمذي حديث
حسن وقالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ايدخل احد من امتك الجنة بغير حساب
قال نعم من ذكر ذنوبه فبكى وقال عليه الصلاة والسلام سبعة يظلهم الله يوم لا ظل الا ظله وذكر
منهم رجلا ذكر الله خاليا ففاضت عيناه وانما قال الناظم واستفرغ ولم يقل واتبع لافادة ان ذلك
لا يكون الا بالطلب ومعلوم ان الطلب من التكلف للاشياء كما [illegible] ولذا قال
رحمه الله تعالى ۞ وخالف النفس والشيطان واعصهما ۞ وان هما محضاك النصح فاتهم ۞
۞ ولا تطع منهما خصما ولا حكما ۞ فانت تعرف كيد الخصم والحكم ۞
المخالفة ضد الموافقة والنفس عند الصوفية كما في الاحياء هي المعنى الجامع
لقوة الغضب والشهوة في الانسان يريدون بها الاصل الجامع للصفات المذمومة
من الانسان فيقولون لا بد من مجاهدة النفس وكسرها واليها الاشارة بحديث
اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وتطلق على اللطيفة الربانية التي هي حقيقة
الانسان وهي النفس العالمة العارفة المدركة وللنفس اوصاف

مختلفة

مختلفة بحسب اختلاف احوالها فاذا سكنت تحت الامر سميت مطمئنة
ومنه يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك والنفس بالمعنى الاول لا يتصور
رجوعها الى الله تعالى لانها مبعدة عن الله تعالى وهي من حزب الشيطان وان لم
يتم سكونها وصارت مراجعة للنفس الشهوانية ومعترضة عليها سميت
اللوامة لانها تلوم صاحبها عند تقصيره في عبادة الله تعالى قال تعالى ولا اقسم بالنفس
اللوامة وان اطاعت مقتضى الشهوات ودواعي الشيطان سميت امارة قال
النفس لامارة بالسوء وهي المراد هنا والشيطان ابليس وجنوده لقوله
تعالى واذا خلوا الى شياطينهم قاله في الكليات والعصيان ضد الطاعات
والمحض الخالص من كل شيء ومحضك النصح اخلصه والتهمة بالامر
ظنه خلاف ما اظهر والخصم المخاصم والمنازع يقع على الواحد وغيره
وقد يطابق نحو هذا خصمان والحكم محركا الحاكم والخبير [illegible] والحرفة
ولما امر رحمه الله بالعبادة الى الطاعات والتزام الندم على ما فات
نبه الا على انه ان عاد وقد خالف النفس والشيطان فليس امرا مجددا
لتبعهما بادر بالتوبة واذا كان النفس والشيطان فيما يدعوان اليه من
التمادي على الغي واعدهما اذا امرا بشيء او نهيا عنه لانهما عدوان
منهما ولا تطعهما فيما يشيران به لانه دسيسة الشر ولا
تطع منهما خصما ولا حكما وذلك ان النفس مع الانسان فان النفس
تدعوه للمعصية وتزينها له وتزيده بطول الامل ورجاء المغفرة وسعة
الرحمة وذلك حجتها فهي احد الخصمين والانسان يرجع لذلك ويرتكبها
بعمله من سوء العاقبة في ارتكاب المخالفة فهو الخصم الاخر ويميل
الشيطان في صورة حاكم يحكم للنفس على الانسان ويرجح ما ملت به من
الحجج فاذا المرء لحظه فقطع في كلام الناظم ذكر الخصم للنفس والحكم
للشيطان وليس بخفي ونص الحكم رحمه الله تعالى بمخالفتهما
وعصيانهما وعدم طاعتهما الا ان كان منهما عزم ومنازع للوفي

يظهر الصرافة فترجح الدخول فيصير حاطما وانت تعرف كيف الخوض والبحث
من الناس اذ يذكرهما اليوم فعالهما بصير وكثير التجبر والتشيطان في ذلك
اعظم ان التجبر لا يعرف بالسوء ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا انتهى
قال رحمه الله، استغفر الله من قول بلا عمل، لقد نسبت به نسلا لذي عقم،
استغفر طلب الغفران وهو الستر والتغطية ومنه المغفر لما يستر الراس
في الحرب والاسم العظيم اسم واجب الوجود الجامع لصفات الالوهية ونعوت
الربوبية المنفرد بالوجود الحقيقي لان كل موجود سواه غير مستقل بوجوده
من نفسه والقول مصدر قال والمراد به هنا الاعمال المامور بها والمنهي
والعمل مصدر عمل بالكسر بمعنى فعل ونسبت اضفت والنسل الولد وتناسلوا
ولد بعضهم من بعض والعقم بضم فسكون وحركه الناظم بضم ثانيه
اتباعا للضم وذو عقم مصدر عقمت المراة بالضم لم تقبل الولد والعقيم
من لا يولد له ويقال الملك عقيم لان الرجل يخاف ولده على ملكه فيقتله
وبعد لما حذر الناظم من غوائل النفس وامر بصرف هواها ومخالفتها
ومخالفة الشيطان وكل ذي وقوف في موقف الارشاد والوعظ خاف على
نفسه الرياء فاخذ يهضمها ويغض منها لما قال في همزيته ...

اذ عم التوبة النصوح في القلب نجاو في الدعاء رباء

فاخبر رضي الله تعالى عنه هنا انه ممن لا يعمل بمقتضى وعظه وطلب
غفران ربه من ذلك فقال استغفر الله اي اطلب غفرانه من اجل قول صدر
مني بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا عمل مواجبه لما امرت به ونهيت
عنه ومثلي فيما تصديت له من الامر بالمعروف وتخلفي عن العمل به نسبت
الولد للعقيم فكذا كلما نسبته لنفسي من رتبة الوعظ فانها لا تنسب
حقيقة الا لمن ياتمر وينتهي ويكون مستقيم الاحوال فهذا هو الحقيق
بان تنسب له هذه الرتبة فانها نتيجة فعله وقوله واما نسبتها
الى غيره ممن لا ياتمر ولا ينتهي ولم تستقم احواله فهي نسبة نتيجة

الى

١٠٧

الى العقيم الذي لا نتيجة له اذ هي فرع ذلك وزاد ذلك ايضاحا بقوله
امرتك الخير لكن ما ائتمرت به، وما استقمت فما قولي لك استقم
الامر حقيقة في القول الدال على طلب الفعل مع الاستعلاء والخير ضد
الشر وامر يتعدى لثانيهما بنفسه تارة وبالباء اخرى وائتمرت
افتعلت من الامر مطاوع الثلاثي يقال امره فائتمر اي امتثل وفعل
والاستقامة ضد الاعوجاج والاستقامة الاعتدال وهي حقيقة في الاجسام [illegible]
العود ضد الاعوجاج مجاز في المعاني ومراده بالخير ما رغب الشرع
اليه من قول وفعل فاتى بما هو فحواه بقوله امرتك بالخير لكن
ما ائتمرت انا به اي لم امتثله وما استقمت في نفسي بالاستقامة
وهي الاعتدال في الطاعات اي الاتيان بها على وجهها فما قولي لك
استقم معناه اي شيء قولي لك استقم فما استفهامية اي حاصل
لدواعي نسبة او حرمة له لكونه لم يوافق عملي فهو ليس من شيء
لا يتعلق به وفي المعنى فابدا بنفسك فانهها عن غيها
فان انتهت عنه فانت حكيم لانه عمل انت فاعله
وانظر لما اتاه من التوبيخ ثم زاد في توبيخ نفسه واحتقارها
بقوله ولا تزودت قبل الموت نافلة ولم اصل سوى فرض ولم اصم
تزود تفعل من الزاد وهو الصفة هنا اما الا كناية اذ
اتخذ الزاد كتب في الاخرة انشا واما النطق بسمي ما استعمله
لتنفعه وتعينه اصل الزاد طعام المسافر والموت ضد الحياة
والنافلة والنفل العطية تطوعا من غير وجوب ومنه نافلة الصلاة
والنفل التطوع وسوى بمعنى غير والفرض ما اوجبه الله تعالى سمي
بذلك لانه معالم محدود وان نصبا فجر وصلاة معروف والصلاة
العبادة المخصوصة واصلها لغة الدعاء والصوم امساك مخصوص
واصله لغة مطلق الامساك وكل ممسك عن طعام وشراب فهو

صايم يقول لا ينبغي أن يفطر فيه ولو لم أفطر إلا أنه إذا جاءت بطن
استر لحمه وجوانه في الموت الذي هو أمر مغيب لا يدرى وقت حلوله
وهو يخبر بغير محتاج إلى زاد كثير من الأعمال التي هي نوافل وتطوعات
بعد أداء الفرائض لأن التزود بالفرائض لذلك العمر فقد لا يكفي
لاحتمال أن يكون فيهما نقص فيحتاج أن تكمل بالنوافل كما ورد في الحديث
وقد قدمنا أن الناظم رضي الله تعالى عنه مهد للتخلص لمدح
النبوءة بتقريع نفسه وتوبيخها واتهامها واعترافه بالتقصير
والعصيان والمخالفة والبكاء والندم والاستغفار تأدبا في المدح
الجناب العظيم كما هو شأن أمثاله رضي الله عنهم من تقديم
التخلية على التحلية وقد تخلص للمقصود أبدع تخلص في قوله
ظلمت سنة من أحيا الظلام إلى أن اشتكت قدماه الضر من ورم
الظلم وضع الشيء في غير محله وأراد به الترك لأن من ترك ما طلب
منه فقد وضع الشيء في غير محله والسنة الطريقة وأحيا أي أدام
وأحيا الظلام مجاز عن إحياء ربه بالصلاة أو العبادة تأثيرا في تنوير
الجاهل والزمان والمكان واشتكى وتشكى وتشكر أخبر بما يؤلم
والانطاع الخزيمر كناية عن شدة الألم والقدم الرجل والضر
الألم والورم الانتفاخ ولما رضي الله تعالى عنه عن نفسه بما أخبر
به من التقصير في الأعمال الصالحة وأنه لم يتزود من الناجلة شيئا
زادها تقريعا وتوبيخا بعدم الاقتداء به صلى الله عليه وسلم
في كثرة عبادته مع علمه بأن الله تعالى أنزل أنه سيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم وطيب نفسه من قيام الليل واجتهاده في عبادة
مولاه وقد ورد في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قام حتى
تورمت قدماه فقيل له أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر فقال أفلا أكون عبدا شكورا أخرجه الشيخان

في صدر

على

في صدر البيت موافقة النبي صلى الله عليه وسلم وبهذا تخلص للمقصود
بالذات من هذه القصيدة وهو الاشتغال بما افتتح به الكلام الذي افضى
به من مدح سيد الوجود صلى الله عليه وسلم وذكر أحواله وصفاته
وبدأ من أحواله صلى الله عليه وسلم بعبادته ربه ومعاملته
إياه بقدر مقامه عنده ومكانته لديه فذكر أنه صلى الله عليه
وسلم كان يقوم الليل تهجدا مجتهدا في عبادة ربه وكان
تهجده صلى الله عليه وسلم بالليل في حقه من خصائصه عليه
الصلاة والسلام لقوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك أي زيادة
على الفرائض الخمس وهي صلاة بعد نوم على المختار وكان الناظم
رحمه الله لما ضمن جوع مضمن هذا البيت لقوله لم أصل سوى
فرض ثم عطف عليه ما يناسب الرجوع لقوله ولم أصم فقال
وشد من سغب أحشاءه وطوى تحت الحجارة كشحا مترف الأدم
شد الشيء أوثقه وربطه والسغب بسين مهملة وغين معجمة
الجوع مع التعب والمجاعة وسغب كفرح جاع والأحشاء القلب
وما انطوت عليه الضلوع وطوى من الطي بالعطف وبعض الانعطاف
بتقريب وهو الخصر ويقال له الخاصرة والمترف الناعم والأدم
بفتحتين الجلد وجملة شد معطوفة على جملة الصلة أي
ظلمت سنة من أحيا الظلام إلى أن شد وربط بالحجارة وطوى
خصره الناعم المبارك تحت الحجارة من أجل شدة الجوع جريا
على عادة العرب في ذلك لتخفيف ألم الجوع بانضمام الأحشاء
على المعدة بخفة الحرارة بعض خمودها ولم يزل ذلك عند العرب
أمرا يفتخرون به لكرم نفوسهم وشرف همتهم على الحرص والجشع
ويشهد لذلك قول بعضهم أبيت على الجوع حتى ينحل
وأضرب عنه الذكر صفحا إذا هل وصبر على الخمص ... الشكور

خيوطه مثارة نقار فيه نقل واغر وعلى القوت الزهيد اغراء
ما ان تهادى الانسان ان الجمل عشرا او بأعلى الريح هافيه
يحتونا بادنا ب الاحجار وبجمل ونسر صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه
حجر الخندق كما في الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه وكان ابن ابي الدنيا
حتى ثبت عشر ربط عنه وبسقي المختار وعناه جد
العشيرانه صلى الله عليه وسلم يعطي خولة الشار بحتى ابراه
لا يضر به جوعا ولا عطشا فقرا وما الحم رضي الله الى الزهرا بقوله مترف
الادم اي ناعم الجلد جدا بدءه هو من قبيل الاحتراس ودفع ما يتوهم
من ان تبين ذلك وشد الحجر انما هو جرى على عادة قومه وموافقة
لاصحابه كما هو دابه صلى الله عليه وسلم ومجرو طرمو حكمة شد
الحجر احرارة الباطن تخف ببرد الحجر ولما كان قد يتوهم
من ذلك الفقر والفاقه مع انه عليه الصلاة والسلام كان اغنى
الاغنياء حسا ومعنى ظاهرا وباطنا برفع الايهام بمدحه صلى الله
عليه وسلم بكمال زهده في الدنيا واعراضه عن زهرتها مع مراودتها
له وتكملها التعلق اياه فقال الخ ابن جعفر وراودته الجبال الشم من ذهب
عن نفسه فأراها أيما شمم وأكدت زهده فيها ضرورته إن الضرورة
لا تعدو على العصم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

الحمد لله بارئ أصول الموجودات وفروعها. المنزه عن سمة محدثات المواد
ومجموعها. والصلاة والسلام على سيدنا محمد منبع السماحة وينبوعها المبعوث
لجميع الخلائق ومجموعها وعلى آله الدراري السنية أنوارا على العموم وصحابته
المخصوصين بالاهتداء إليهم كل نجم. صلاة وسلاما دائمين نأمن بهما من نقائص
الأحوال ونتمتع ببركتهما عند وزن ورقات الأعمال. وبعد فلما مَنّ
الله سبحانه على مقيده العبد الفقير الموصوف بالعجز والتقصير المرتجي
رحمة مولاه الغني محمد بن عبد السلام الهاشمي الحسني بقراءة الورقات لإمام
الحرمين في علم أصول الفقه بشرحها المسمى بقرة العين للعلامة المحقق
المشارك المتفنن علم الأعلام وشيخ مشائخ الإسلام الموفق لنهج التحقيق
والصواب أبي عبد الله سيدي محمد الحطاب مع مراجعة ما عليه من الحواشي كالعلامة
الفاضل أبي محمد السيد عبد القادر الفلالي حضر إن الصلح وكان بين الحاشية والشرح
بون إذ النسبة بينهما كنسبة الضعفاء من البنون لاشتمال الشرح على فوائد
عجيبة ونكت غريبة لم تسمح قريحة بمثلها ولا نسج ناسج على منوالها إلا أنه لكثرة
اختصاره ربما لم يتضح للمبتدئ نكته وأسراره ولم يتعرض المحشي غالبا لتوضيح
عباراته ولا لبيان رموزه وإشاراته وربما تعرض منها لما هو جلي المعنى متضح
المبنى إما لعدم التأمل في المقام أو لضعف الإدراك عن بلوغ ذلك المرام. وكم
من عائب قولا صحيحا وآفته من الفهم السقيم أردت أن أجمع ما يسر الله

به

به حال القراءة من التقريرات وأثبت ما عثرت عليه من بدائع التحقيقات
وربما نبهت على نكت في المشروح تتميما للفائدة التي ينشرح لها الصدر
والروح ولذلك وضعت هذا التقييد الظريف مشتملا على فص وجيز
وتحقيقه نور الحسنات في الاقتصاد على محض الحسنات وبالله تعالى أستعين
وأعتصم وأعوذ به من كل ما يشين أو يبيح وأعتذر إلى ذوي الأفهام أن ينظروا
إليه بعين الرضى لا بعين السخط والانتقاد وعلى الله تعالى اعتمادي في كل
مطلوب ومرغوب. إنه قريب مجيب وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه
أنيب واعلم أن الإمام النووي رحمه الله قال يستحب الحمد في ابتداء الكتب
المصنفة وكذا في ابتداء دروس المدرسين وقراءة الطالبين بين يدي
المعلمين سواء قرأ حديثا أو فقها أو غيرهما وأحسن العبارات في ذلك الحمد
لله رب العالمين اهـ ولذلك اختار الشارح رحمه الله تعالى ما بعد البسملة
ترجمة البخاري كما لا يخفى من قول المحقق ولذا ذكره بعضهم في حسب بعضهم أن
أخذ كلام الأولى بحذف لما في ابن الحاجب حيث قال إن الجمع بين الصلاة
والسلام هو الأولى ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة فقد جرى عليه
جماعة من السلف والخلف منهم الإمام مسلم في أول صحيحه والإمام أبو القاسم
الشاطبي ومن كلام الأجهوري ما يقتضي ترجيحه وكذا الشيخ الجزولي
في مفتاح المحصل أنكر القول بالكراهة حيث قال لا أعلم أحدا نص
على الكراهة اهـ والله تعالى أعلم قوله ولا يخفى تقرير لا اعتراض تبعية
في على كذا ما ذكره العبارة الطيبة للعلامة الحطاب في حواشي المحلي وتقريرها
كما جاز [illegible] أن يقال شبه [illegible] ارتباطه كالجملة [illegible] عليه

بحلول ارتباط مستعمل بمستعمل عليه بجامع اشتراك التعلق في كل فيسري
التشبيه من الكليات للجزئيات واستعير تأملي من جزئي من المشبه به
لجزئي من المشبه والله اعلم قوله وكان لا ابتدائه كان رضي الله عنه يقول
من فقهه انا فيه ما ابتدأ لم تحفظها ولم يكن يقدر على الجمعة وجعفر كرامات من بعض
الدقة فلا تنكا ابرنه جار كما في حسن الماضي في قوله قال الشيخ الشنواني
فيه ان المقصود ان كان في جواب حرمة التسمية بل قيل انها ربما والصواب ان كان
مقاما موقوفة على تقدير فعل خاص جعلت التسمية مبدأ له فلا داعي الى
التعميم ولذا تبرا منه الشيخ الشنواني رحمه الله بقوله كذا قرر بعض الفضلاء
متشبث بقوله تعقب بان حصول البركة في ابتداء البسملة
التي يترتب عليها حصول البركة في الفعل حاصلة منذ الامحالة ولا يتوقف
حصولها على تقدير المتعلق اصلا وان اقتضته الصناعة النحوية نعم تقدير
ما جعلت التسمية مبدأ له ابلغ واكمل لان البركة معه تتضاعف وتعظم
كما وكيفا بحسب تكررها على اجزاء الفعل فكان منزل التعبير ادق كما
قاله الشارح وغيره من المحققين انظر رسالة البسملة للصبان وعلى كل
حال فحصول البركة بتضعيفها او بغيرها لا دخل فيه للغة اذ هو فعل المولى
الكريم والله ذو الفضل العظيم قوله ونائب فاعل يبدا ضمير مستتر
قال الشيخ الصبان في الرسالة ان هذا احسن من الثاني وهو نيابة كبير الذي
لجريانه على الاطراد وهو نيابة المفعول به بنفسه وذكر في حواشي المكودي
ان في من قوله منه سببية وان ما ابرك الجملة مع صحة ان يقال لا يبدأ
بسم الله في امر ذي بال المطلوب كون الامر في البال سببا باعتبار التسمية

من

من البداية لا محل وقوع التسمية في ابتدائه ولو بسبب الا خفيف
يكون غير منظور اليه في التسمية في قول المصنف في المشار اليه
الالفاظ الكونية باعتبار دلالتها على معانيها كما اختاره بعض المحققين
من احتمالات سبعة وفيه استعارة مصرحة اصلية حيث شبه المعقول
وهو الالفاظ المذكورة بشيء مشاهد محسوس بجامع الحضور في كل واستعير
اسم المشبه به للمشبه ثم رشح فيه الى التصريح ايضا وعليه قول حسان
لنا الجفنات في ما كتبه على خاتمة المصباح الاكرد قرر الشيخ في حواشيه
التنظيم وحواشي التصريح ان جمع السلامة للقلة ما لم يقترن او يقترن
بال الاستغراقية والاضافة للكثرة ومن ثم ابن على التنظيم ما نصه
اذا قرن جمع القلة بال التي للاستغراق او اضيف الى ما يدل على الكثرة انصرف
بذلك الى الكثرة نحو ان المسلمين والمسلمات الاية ومن جمع الامرين قول حسان
لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى … واسيافنا يقطرن من نجدة دما
ومن غرائبه انه حكى عن ابن جني وابي علي وغيرهما ان ما حكي عن النابغة
مصنوع لا اصل له وانه من مخترعات الاعتزالية ومن صفة الجفنات
بالغر وهو للكثرة بلا نزاع متعين وقول الشيخ كما قال تعالى في موضع جواب
لقوله سبحانه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات واستشكل وصف اياما
بمعدودات لان اياما جمع يوم وهو مذكر ومعدودات واحدها معدودة
وهو مؤنث فكيف تقع صفة له فلا يقال معدودة وصف جمع ما لا يعقل
بالمفرد المؤنث جائز واجيب بان معدودات جمع معدود لا معدودة وكثيرا

ما جمع المذكر وجمع المؤنث كحمامات وسجلات وقيل غير الجمع موقفا باعتبار
ما ماله أفعل الأولى وقول الشارح نعم إن جمع غير مطرد قول المص تشتمل
على مجهول أي قليلة كما يشعر به التنكير واشتمال الورقات القليلة عليه قوله
أي أصول الفقه هذا تفسير لاسم الاشارة في كلام المص وأراد به بيان أن المشار
إليه لفظ أصول الفقه بقرينة قوله فقوله إذ لا يتأتى العلم بمؤلف إلا بالعلم
معنى الكلام استخدام لأنه أطلق أولا لفظ أصول الفقه على العلم وأعاد عليه
اسم الاشارة باعتبار اللفظ قول الشارح وقيل الكل بمعنى والأمر على هذا جرى
أكثر الشراح في حواشي شرح المطالع إذ قال ثم المركب والقول والمؤلف
ألفاظ مترادفة بحسب الاصطلاح المشهور كما في العبادي قوله وأما
في باب الأوباب الشرائع بحث عليه المبرد في باب الخبر والنعت وهو ما
قابل الجملة وشبهها بل أولى التنبيه على ذلك تتميما للافصاح وقول المص
بل الاصل أي اللغة مبني على المسمى تضمن كبير ذلك والعطاء حولك نعم له مضمر
أي إن أردتما معرفة الجزء بين المعرفين فنقول في بيانهما الاصل أي في اللغة ما ينبني
ما ذكره المص والغير والمحيط وأما الاصطلاح فيطلق على الدليل كقولهم الاصل
في وجوب الزكاة قوله الكتاب والسنة أي الدليل على ذلك وعلى الراجح
كقولهم الاصل الحقيقة أي الراجح عند السامع الحقيقة دون المجاز وعلى
القاعدة كقولهم إباحة الميتة للمضطر على خلاف الاصل وعلى المستصحب
الاصل براءة الذمة وعلى المقيس عليه كالخمر في قياس النبيذ عليه فيجوز إرادة
أكثر العبادي والاسنوي فتنبيه أما عرف الجزء الأول بحسب اللغة والثاني
بحسب الاصطلاح كما سيأتي لأن ذلك أبلغ في موضع هذا الحسن المقصود

بالاشارة

بالاشارة إليه من هذا الكلام لأن فيه تصريحا بانتفاء خصوص الفقه
بالمعنى الاصطلاحي الذي هو من أقسام العلوم الشرعية على هذا الرجز كما في
ابن قاسم قوله عن الام ما يستر تحقق الشيء إليه أي من غير تأمل كما في التنقيح
احترازا عن استناد الممكن للصانع فإنه يتأتى هو قول الشرح أصول الفقه في
إشارة رحمه الله إلى التصريح أي أن المعنى اللغوي لا تخص في المعنى الاصطلاحي
كما لا يخفى قوله وهذا الحصر من قولهم في غير أو الأبلغ ووصفا بالحصر تجنبا
ويحتمل أن التعبير بالأقرب نظرا إلى عدة ذلك التعريف وفوقه أقرب من الصواب
والحصر تمامه على ذلك كما في الشرح والاحسنية نظرا إلى التعبير بالحسن وعدم
سلامته من الحصر كما في الشرح في التعريف بعض معتبر والفاء على قول
المص والفرع أي لغة وأما اصطلاحا فهو ما اندرج تحت أصل كلي كما في
العبادي قول المص والفقه أي اصطلاحا وأما لغة فهو الفهم كما قال الشاعر
تبعا للصحاح والمصباح والمختار وقيل إدراك الأشياء الخفية تقول فقهت
كلامك ولا يقال فقهت السماء والأرض فهو أخص مما ذكر ووزنه فعل بكسر العين
كعلم وفي التنقيح يقال فقه بكسر القاف إذا فهم وبفتحها إذا سبق غيره إلى
الفهم وبضمها إذا صار الفقه له سجية فقال في نيل الارب

من غلب الغير بفقه فقها ... أو فهم الشيء يقال فقِها
والمتصل أن صار سجيتها فقها ... أي صار ذا فقه كثير الخير

والفقيه وصف من فقه المضموم وأما غيره فالفاعل فيه وزن فاعل
كما في الاسنوي قوله الاحكام أي النسب التامة كما في العبادي والمحلي
ويشير إليه تمثيله بالامثلة ويطلق على المحكوم عليه وبه وعلى الموضوع

والأوضوع وعلى خطاب الله المتعلق بفعل المكلف وقوله الشرعية
أي المأخوذة من الشرع المبعوث به النبي الكريم وفيه اتحاد المأخوذ
والمأخوذ منه إذ الأحكام هي الشرع والجواب أنه على تقدير مضاف أي المأخوذة
من أدلة الشرع وخرج بغير الأحكام معرفة الذوات والصفات كتصور
الإنسان والبياض وبغير الشرعية معرفة الأحكام العقلية والحسية
كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين وأن النار محرقة كما بالشرع والاصطلاحية
كالعلم بأن الفاعل مرفوع فلا يسمى شيء من ذلك فقها ولفقه أيضا فقول
الشرعي العلم بأن النية في الوضوء يشير به إلى المعرفة مرادف العلم وهو مذهب
الجمهور ثم إن المحكوم عليه هاهنا النية والمحكوم به الوجوب والحكم ثبوت
الوجوب للنية ومتعلقه أي هو الوجوب وصف للنية والبحث العلم
بذلك الحكم أي إدراكه المسمى تصديقا وكذا القول فيما بعده وقوله ونحوه من
مسائل الكلام بأن الإمام مالك والشافعي قالا الجميع ما ذكره من الأحكام المذكورة
من وجوب النية وما بعده مخالف البعض فيه لأبي حنيفة رضي الله عنه جميعا وقوله
بخلاف ما ليس طريقه الاجتهاد كالعلم فيه إشعار بأن قول المص التي طريقها
الاجتهاد حصول الصاحبة للمعرفة حيث جعل الجار في الاجتهاد صفة العلم تلك
الأحكام لا صفتها بأن فإن شرحه مبني أن الموصوف بها هو المعرفة لا الأحكام
خلافا لما يوهم ونبادر أن بعضه كلام عبارة المص فقبل التأمل ولم يزد المص من
التعريف غير العملية كما في جمع الجوامع لاستغنائه عنه إذ ما خرج به من الأحكام
الاعتقادية خرج بقول المص التي طريقها الاجتهاد كما هو ظاهر كلام الشرح وصرح
به العبادي وسلامة في الآيات من الأحكام ما ليس عملية كوجهها في الخبر الخاص كالفعل

المكـ

وكمنع الرجال الإناث ونحو ذلك كما في الصلاة ومن زاد كالسبكي فذكر السبكي
أن الغالب في الأحكام الفقهية أن تكون عملية فقوله يشترط فيه الخذاص
والعلانية ولا يختص بأهل الاجتهاد فقوله ولا يضر في ذلك عدم
اختصاص الوصف به في قول الواقف وقفت داري مثلا على
الفقهاء فإنه يتناول المجتهدين وغيرهم للعرف وقول الشارح من
قبيل المجاز المرسل بملابسة المجاورة تحقيقا لعلاقة الضعيف من
هو نشر المحل بما حله إذ هما متنافيان لا يجتمعان في محل واحد لأنه عند
وجود أحدهما يزول الآخر وعند وجود الآخر يزول الأول فلا
يمكن اجتماعهما فيهما الظن قوله ويحتمل أن تكون علاقة المجاز فيه
أن التعاريف تصان عنه إلا أن يقال أن هذا مجاز مشهور عندهم حتى صار
حقيقة عرفية أو يقال أنه هنا بقرينة معينة ومن قوله التي طريقها
الاجتهاد إذ لا يتأتى منه إلا الظن والقول على قول المحقق هذا خلاف
المشهور في الحكاية أن ابن القاسم أنه قال في ست وثلاثين مسألة من
أربعين سئل عنها لا أدري فقال العلامة العطار وهذا هو المشهور وروى عن
ابن عبد البر في مقدمة التمهيد أن مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة
فقال في ست وثلاثين منها لا أدري ومن تورع لا أدري لغيره من المجتهدين بقضية
وقوله اللام في الظن للجنس الخ ا‍ﻫ منه كما اقتصر عليه العلامة
العطار أن المعاودة من العود بمعنى المصير ورأى علم من قوله تعالى أو لتعودن
في ملتنا مع أنه لم يكن فيها قط بل المعنى أو لتصيرن في ملتنا قول الشرح بل الأحكام
المراد بقوله الأحكام الشرعية صريح بأن أل من قوله والأحكام سبعة

للعهد الذكري في قول المص الواجب والمندوب في منزلة اطلاق الحكم على المحكوم
عليه مجازا او يكون من استعمال المتعلق بكسر اللام في المتعلق بفتحها كما يشير اليه الشرح
والعلم ان الواجبات مجموع ومصدوق بالتعريف المشار اليه بقوله الاتي
ما اثيب على فعله في ثبات المجموع الكلي والجزئيات الى ان الامر او المندوب
تحت هذا المجموع الكلي من الصلاة والطهارة والصوم وغيرها السم
مصدوقه وهو الخارجي الذي في تعيين الاحكام في الفقه معرفة تلك الجزئيات
لا المجموع الكلي اذ هو من علم الاصول كما في الشارح ثم ان عبارة المص توهم
ان الفقه من قبيل التصور لان معرفة المحكوم عليه من الواجب والمندوب هي
من ادراك المفرد وليس كذلك بل هو من قبيل التصديق كما تقدمت الاشارة
اليه فليست العبارة على ظاهرها ومن قول الشرح على فعله فان منزلة الفعل
منزلة الواجب وهو اذا مندوب في اشارة الى بيان المراد الذي هو التصديق وبهذا
يلتئم الكلام مع ما قبله من قوله والفقه معرفة الاحكام الشرعية
والله سبحانه وتعالى اعلم قول الشرح والاحكام الشرعية خمسة ال في الاحكام
للعهد الذكري اشار به الى ان ما قبلها من الاحكام في قوله متعلق الاحكام
وقوله الايجاب والندب في مثال السبب بقول من قال موجود ومن قال الواجب
لان الايجاب هو الحكم والوجود الذي هو الواجب متعلقه وكذا التحريم فانه
السبب بقول من قال المحرمة ومن قال الحرام كما هو وان كان التعبير بكل منهما
صحيحا اذ الحكم الذي هو خطاب الله اذا نسب الى الحاكم سمي ايجابا او تحريما
او الى صاحب الحكم وهو الفعل سمي وجوبا او واجبا او حرمة او حراما
فالوجوب والايجاب مثلا متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار وكذا القول

في الند

في قول تمن

١١٤

في الندب والكراهة والاباحة كما في حواشي العلامة السعد قول الشرح
وجعله الاحكام سبعة اصطلاح له عبارة السعد ها هنا ولا يخفى
اشكال الاقتصار على قوله سبعة مع تناول الفقه معرفة جميع الاحكام
الوضعية كمعرفة ان هذا سبب وكذا الشرط له او مانع منه ونحو ذلك
يعني الحل فيما سبق بقوله وان الفعل مشغل بوجوب الافطار فان ذلك
حكم وضعي والتكليف وجوب تسليم الفاعل نفسه وعليه فلا يصح الاقتصار
على هذه السبعة التي الا ان يقول كلامه فان المراد ان هذه السبعة
من جملة الاحكام المرادة ثم رايت عبارة البرماوي لكلامه في مقابلة هذا
التاويل حيث قال فان قيل حد الفقه قلتم هو الاصطلاح علماء الشرع
العلم بالاحكام التكليفية وقد يقول على ان المراد الاحكام التكليفية وما
يتبعها الامر احكام الوضع وقد يكون الاصطلاح تخصيص الفقه
باحكام التكليفية وانت خبير بان المتكلم يختص بعلم احكام
التكليفية بل زاد عليها الصحيح والباطل وقد يجاب بانه لا اقتصار
على السبعة لان السبب والشرط والمانع امارات تتوقف عليها الاحكام
وليست منها كما في التنقيح ومرة نسبة الذي من الامر الاول فانه الوصف
الظاهر المنضبط المعرف للحكم ومرة بحصول الماهية الثاني فانه وصف
ظاهر منضبط يستلزم عدمه عدم الحكم كالطهارة لصحة الصلاة والثالث
عرفه بجمع الجوامع فانه الوصف الوجودي الظاهر المنضبط المعرف
نقيض الحكم كالحيض للصلاة والله تعالى اعلم قول الشرح فالواجب
من حيث وصفه بالوجوب اعلم ان الحيثية اما للاطلاق كما في قولك

بجهة

في الجمع

في بلا اشكال

الاخصاء من حيث هو اخصاء حسي او للتعليل كما في قسمي الاخصاء من حيث
هو متعجب منه او للتغيير كما في الاخصاء من حيث انه حسي ويعرض موضوع
الحكم ومنه ما اما هنا مخوف من حيث وصفه بالوجوب كما في الامر حيث
وصفه بالصحة والبطلان مثلا كما في العبادات فما ذا هو المحترز عنه بالتغيير
المذكور لا الذات او الحقيقة اذ التعريف لا يكون للذات بمعنى الافراد حتى يحترز عنها
ولان التغيير المذكور لا ينافي الحقيقة بل يجامعها فيتناول الواجب من حيث وصفه
بالوجوب الفعل المطلوب طلبا جازما على انه حيث جعل المصنف التغيير للاحتراز
به عن الذات والحقيقة فيه نظر ظاهر ونقول ابو القاسم ان الواجب من حيث
وصفه بالوجوب وبذلك الاعتبار له حقيقة ذاتية وحقيقة عرضية
هو بغير الحيثية المذكورة طارئة لكل منهما والتغيير بيان الحيثية لا ينافي
التعريف بالذاتيات حتى يكون احترازا عنه كما يتوهم ذلك من لا معرفة له
بامثال هذه المباحث او لم يصرف تامله بل حقيقته وبطل له ضرورة ان حقيقة
الواجب الذاتية اصطلاحا ليست الا للواجب باعتبار غير الوجوب هـ وكذا
يقال في حقيقة جنسية الاحكام والله تعالى اعلم قوله ما يثاب على فعله الخ
من قول او فعل او غيرهما تفضلا او وجوبا كما هو المذهب الحق وان كان صحب
بالوجوب او باعتبار العموم وكذا جميع ما ياتي في امثاله الى نصوص ان دخول
الجنة بالاعمال ونصوص ان الكيفية بما ذكر العبادات ومن قول الشرح لازم للواجب
الى وخاصة له وقوله وليس هو لازم التعريف بما ذا السلام حقيقة الواجب
الى انه تركيبه منه لا حرج بيانه والحرام ونحوه قال التعريف المذكور ليس تعريفا
لحقيقة الواجب الذاتية تمام الجنس والفصل الموجود بن خارجا في ضمن الافراد

حب

صح ه
يقع الثواب الذي هو مقدار
مخصوص من الجزاء الذي يعلمه
الله تعالى ويختلف باعتبار
صفات الرجل والاعمال
كما في العباد على فعله

ومقول المصنف

ومقول المصنف لانه لا يعلم حقيقة تلك الا تبيانا الا الله تعالى كما في حاشية ابن الشاط
به كذا نقل عن الجزري ونحوه في شرح المقاصد عن مستصفى الغزالي وهو الذي
الصحيح الشرعي على المذهب الحق الذي صرح به الشيخ في الشفاء ان الامور
الاصطلاحية التي اعتبر ما ليس الشارع معلومات لا انها لا وضعها بازائها
يكون التعريف بها حدا لا رسما ونحوه لشيخ الاسلام زكرياء في شرح لب الاصول في
نقلا عن الرازي في مقول الشرح اذ لا يمكن تعريفها بما ذا هو مبني على ما نقل عن الجزري
لا على ما صرح به الشيخ في الشفاء وقوله وانما المقصود له من التعريف بما ذا
اللازم الذي هو من فصل التعريف بالرسم على الاول ولهو الثاني قوله وذلك لان الواجب
قوله شرعا كما الاتي وخاصيته الشرعية ان يلزم من انتفائه المشروط وقول المصنف
واما الثاني فلم يظهر لي وجهه فيه ان وجهه والله اعلم انه لا يتوهم متوهم ورود
العسر على تعريف الجمهور لخروج ما منه بقوله ما يثاب على تركه ولا يعكس
لمرده بدخول كثير من المكروهات فيه مثل الالتفات في الصلاة مثلا ونحوه
واذا فعله المصلي رد شهادته وكثير بذلك عقابا والجواب ما يقضي للعسر
من ان رد الشهادة ليس عقابا وانما هو عن اهلية رتبة شرعية فقوله فلم
يظهر لي فيه قصور واضح والله تعالى اعلم وقوله وفي التوضيح حقه ان يقول
مطلقا امر الحنفية وفي سبعة عشر المالكية اشار العبد الامرية بقوله

صلاة وصوم ثم حج وعمرة ... طواف عكوف وائتمام تحتما
وفي غير ما ذكر الحصر والوقف خيرة ... فمن شاء فليقطع ومن شاء تمما

فرقه فيه ان الجمهور لا يدخل الا ما يعاقب على تركه فيه نظر واضح اذ الجمهور
يعاقب على فعله لا على تركه اذ هو تركه الشرائع ولولا الزيادة التي في الشرح

لرجل في حد المباح وفي مقابله منصبا والله تعالى اعلم قول المحشي تعرض ما هي
ذاك الا وضر فيه بنا على ما وقع له فيه من الخلط والقصور فلا تغفل قوله
لا يخفى ان الجواب فاسد الخ فيه نظر بل هو من باب حذف الجواب مع ما عطفت
بضرورة قوله وكذلك الواجبات والمندوبات الخ اذ لا حاصل لما كان من الواجبات
او والمندوبات وكذا ما يحصل وفي الخلاصة والجواب اذ لا لمبر منا ملك بالفاظه
والله اعلم قول المحشي عن جماعة في جمع الجوامع اصوله والمحكة هو المغني وقد يجعل
على مقتضى كلام المحلي الاعتراض بالفعل لشرعا فيه منه الى معان معنى ونحو ذلك
في تعريف البطلان وقوله قال في جمع الجوامع وبحثه الصغير لمنور انه عبارته
في جمع الجوامع وبحثه الصغير ترتيب اثر قول الشرح والصغير الاصطلاح
بالنقود والاعتداد والصحاح توليك بالاعتداد منها من حول المحلي
رضي الله عنه ان يقتصر على الوصف الثاني الشامل لهما وذكر الاول لاختصاص
الصغرى مع ايهامه العموم والجواب انه ذكره وان كان يستغنى عنه
زيادة في الصامن لبيان انه يلحق الوصف به وما بالايهام للعلتين
الذي لا يعلم المتوقف اذ المقصود بيان المعرفة هو المبتدا الذي لا يستغنى عنه
كما في العبادة وفيه ان هذا يقتضي ذكر ما هو مختص بالعبادة من الاجزاء زيادة
الصامن وبيان انه يلحق وصفها به ولا ان التفخيم قول المحلي والفقه
اخص من العلم لاشتكاله الصبادة مع ما تقدم من تعريف الفقه اذ المراد به
معرفة الاحكام بمعنى ظنها وهو شامل للمطابق وغيره كما هو الواقع والعلم كما
سيأتي معرفة المعلوم على ما هو به فلا يكون الا مطابقا فاذا حملت المعرفة فيه على
كلام ما هو الجازم لم يكن الفقه اخص وكان بينهما التباين وان حملته على

معنى

كثير

اي كل استجماع ما يعتبر فيه شرعا

١١٠٦

معنى الظن او الجزم كان بينهما عموم وخصوص كما هو ظاهر مثال ولا مخلص من هذا الاشكال
الا بحمل الفقه على الظن وحمل العلم هنا على مطلق الادراك جازما او لا
او لا الخ فمعيم بان ما ذا فيها بحكم قوله على ما هو به فاذن قوله بحصول العلم
الحصول في المعرفات ومليه حكمها المركبات الاظاهرية بمعنى الجمل اي حمل العلم هنا
على التصور ومثاله النحو علم والفقه طاهر على المعتبر ان اي محمول عليه
ومن اللفظ يا بمعنى التحقق يقال عرفته مادة القضية في الواقع اي تحققتها
قول الشرح فبان الفقه الفهم قال ابو البقاء في كلياته الفهم هو تصور الشيء من
لفظ المخاطب وفي القاموس فهمه علمه وعرفه بالقلب قال محشيه فيه اشارة
الى الفرق بين الفهم والعلم فان العلم مطلق الادراك والفهم سرعة انتقال النفس
من الامور الخارجية الى غيرها وقيل تصور المعنى من اللفظ وقيل هيئة
للنفس يتحقق بها ما يحس فخصوصية الفقه على هذا او الحكمة ومقتضى
كلام المصباح عن ابن فارس وغيره الترادف بين الفقه والعلم كما تقدم عن المحشي
في تعريف الفقه والله تعالى اعلم وقوله في الواقع لان علم الله تعالى وقيل
اللوح المحفوظ وقيل غير ذلك قول المحشي عن بعضهم لا تعدد فيه ولا
تجدد فيها بحسب متعلقاتها لما تقتضيه من عدم الاقتضاء وهو حواشي
العلامة الصبان على الملوي فقول بعض اكابر اهل السنة ان علمه تعالى
يتعدد بتعدد المعلومات قال وهو قول قوي وقد بعض اكابر اهل
السنة ان يعتمل المعلوم كما في حواشي صغرى الامام السنوسي والله
تعالى اعلم قول المحلي على خلاف ما هو به اي على خلاف حقيقته اذ ما هو به هو
الحقيقة كما في الشرح وقوله وفي بعض النسخ على خلاف ما هو عليه

من أصول الموافقات والمعنى قول جمع الجوامع وقيل تصور المعلوم على خلاف
هيئته فإن الشيخ العطار في التعبير بهيئته إشارة إلى ما عليه
المحققون من أن الجهل المركب لا يكون في التصور إنما يكون في التصديق
لأن الهيئة من الأحوال الثابتة للشيء الثابت من حيث ذاته فيخرج
تصوره على خلاف هيئته كتصور الإنسان بأنه حيوان صاهل فلا
جهل في التصور لأنه لم يتصور الإنسان وإنما الجهل في التصديق ضمنا وهو
ثبوت ماهية الحقيقة للإنسان فإن في شرح المواقف لا يوصف التصور
بعدم المطابقة أصلا انظر العبادي قول الشرح كاعتقاد الفلاسفة إلخ
هم قوم كبار من الروم من أهل يونان كانوا أهل حكمة ومعظم ما أخذوه التزهد
والتجرد [illegible] الفيلسوف [illegible] بالثلاثة الأشياء [illegible] حدوث
العالم وعلمه تعالى بالجزئيات وحشر الأجساد
بثلاثة كفر الفلاسفة العدل كذا ذكروها ومن هذا منبته
علم الجزئي من كونه جزئيا [illegible] حشر الأجساد وكانت مبتدئة
فإن الصلاة [illegible] موسى عليه الصلاة والسلام في زمانه وعامة
الناس [illegible] فما [illegible] فقول
مما تقول به ونزيد عليه [illegible] الحيوان [illegible] عليه [illegible] قوله
الشامل للتصور [illegible] قول المحشي ولذا اعترض قول
[illegible] عن الاتباع
لأن الجهل مستلزم عدم الاتباع [illegible] اللازم وأراد [illegible] قوله
وهو المركب [illegible] ولا يكون إلا مذموما كاعتقاد الفلاسفة قدم العالم بكلام

البسيط

البسيط فإنه تارة يكون محمودا كاعتقاد علمك بذات الله تعالى على
وجه الإجمال وتارة يكون مذموما كاعتقاد علمك [illegible]
[illegible] مركبا من [illegible] كما في قول
المتنبي: ومن جاهل بي وهو يجهل جهله ✽ ويجهل علمي أنه بي جاهل
قوله النسيان زوال المعلوم عن المدركة والحافظة بحيث يحتاج في استئنافه
تحصيله والسهو زواله عن المدركة مع بقائه في الحافظة ولذا ينتبه
بأدنى تنبيه وأما الذهول والغفلة فيطلقان على ما ذكر [illegible]
حصول [illegible] أصلا [illegible] والسهو والثلاثة
مباينة للنسيان [illegible] من معنى الجهل كذا في
[illegible] انظر [illegible] قول [illegible] والسهو الذهول عن المعلوم
قوله ينقسم أي قسمين وقيل العلوم الحادثة كلها ضرورية ووجه
بأن العبد لا تأثير له في شيء من العلوم [illegible] حصول العلوم كلها [illegible]
على [illegible] وقيل كلها نظرية ووجه بأن [illegible]
من جميع العلوم [illegible] وذهب [illegible] أن التصورات كلها
ضرورية وأن التصديقات تنقسم إلى الضروري والنظري [illegible]
المطولات واعلم أن التمثيل بقوله كالعلم الواقع [illegible] الحواس الخمس مبني
على قول الشيخ أبي الحسن أن إدراك الحواس يسمى علما [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
علما بالمبصر [illegible]
من [illegible] العلم [illegible]

الدماغ بعض تحكم ومن نقل ان الاشعري رجع عن ماذكر العقول اخذ العبادي قوله
بل هي الجواهر الخمس قال في شرح التنقيح بل هي كما قال بعض الفضلاء معنى
قول الاصحاب حيث ترتيب العقل انه في الراس انه مرتب في الجواهر الخمس في جملة الحس لان الجملة
حس سمع والبصر والشم والذوق واللمس وبصر وجبر والبغداد حسن الحريري والاوجه حيث
جمعها جرت من الشعر في الملحمة حيث قال :: ثم الجملة الحس سمع وبصر :: وشم
وطعم ولمس :: فاحفظ كلا وتمت ضمنها في الحس بعد لله قوله الجمع
انه كان اي ان ماذا الكلام فاتبع قول المصنف كيفية العقل في الصورة عند اهل
الحق كيفية يخلقها الله في الهواء عند خروجه اه تحرك بسبب القرع او القلع
والاول عبارة عن ملاقاة جرمين بعنف في الفضاء على الاخر والثاني تفريق عنيف
كتفريق خشبة عن اخرى بقول المصنف فاذا اخرجت تتحقق بكيفية مثال القرع
وتحقق عليه السبب الثاني وهو القلع وتقدم مثاله قول المحلى والبصر انه
كان اي ان الشمس مشرقة وقول المصنف على صفة الحملية انه ما كذلك
ومن كليات انه الدماغ العليه الربع المشهور للنظار من الحشيش يدعون
ان عيسى النبي عليه الصلاة على خشبة على تلك الصورة وقال بعض
على صورة دائرة من احدهما حتى الان فهما كذا ه وقول المحلى كالعلم انه كان اي
ان المسك طيب الرائحة والتمر حلو كان اي ان العسل حلو والملح كان اي
ان القارح حامض قوله واما الجواهر الباطنة فجمعها بعضهم بقوله
الوهم تمريك مع خيال الحس والمتوهم فيه واحفظ ان تلك الباطنة والعقل
وانما بقوله والعقل الى القوة العاقلة ومن غير ماذكره الجواهر الخمس ومحلها
على الاصح القلب وله اشعاع متصل بالدماغ قال في شرح التنقيح اختلف

العلماء

١١٨

العلماء هل الجواهر مع العقل في الحجا بامر الملك او في الهواقات فقيل
في الحجاب والجواهر تدرك اولا ويحصل لها العلم ثم تؤدي تلك العلوم الجزئية
للنفس فتحكم عليها وتقول كل ما كان كذا فهو كذا وقيل بل الجواهر طاقات
والنفس كالملك في بيت له طاقات فبالة في كل طاقة من طاقات البيت فبالة
الاخرى والنفس الحق مع الملك تنظر من كل طاقة لتحصيل من المدركات
لا توجد الا في مثالك ومن اصول الحق قال العلامة الشهاب حفظه الله بعض
مراد المصنف بالنفس معنى المدركة بواسطة ماذكر القوى وان نسبة
الادراك اليها كنسبة القطع الى السكين في [illegible] طبعا ومذاكرة الكلام
جار في العقل مع الجواهر الظاهرة وكذا في الباطنة على مذهب الحكماء
مثال كله قول المصنف تدرك المعاني الجزئية انه الموجودة في المحسوسات ولا يمكن
ادراكها بالجواهر الظاهرة وبهذا فارقت الحس المشترك لان الصور الجزئية
ثابتة [illegible] من طريق الجواهر الباطنة وقوله والكاذبة المنطوية انه ومن
لا تنكر [illegible] ولا مثلها قول الشكر من العلوم الضرورية انه التي
ادخلتها الامام التمثيل في قوله كالعلم الواقع وقوله كالعلم بان الكل
[illegible] من الاوليات كما ادخل ايضا العلم بالمجربات كان اي ان السقمونيا مسهل
للاخلاط الثلاثة البلغم والسوداء والصفراء والحدسيات كان اي ان نور
القمر مستفاد من نور الشمس واما العلم بالمحسوسات فقد صرح به في
قوله كالعلم الواقع كما صرح بالعلم بالمتواترات في قوله والتواتر واما
العلم بالمشاهدات فان الجزئيات فهو داخل بالجواهر الباطنة
فهذه جملة الضروريات الستة المشار اليها في العلم بقوله من اوليات ونحوها

تجربيات متواترات وحدسيات ومحسوسات: فتلك جملة اليقينيات. قول
المحشي والنظر الفكري الذي جرى في كلامه ذكر النظر والاستدلال في تعريف الضروري
والمكتسب إشارة إلى بيان كل منهما على حدته فقال والنظر في موضعه يطلق
بإزاء معان منها الإبصار فيقال نظرت زيدا ونظرت إليه أبصرته ومنها التدبر
في الأمور كقولك نظرت في الأمر كذا تدبرته والتأمل فيه تفكر بقلبه والثاني فيه
ومنها الانتظار كقوله تعالى ما ينظرون إلا صيحة واحدة أي ما ينتظرون والثاني
أنسب بالمعنى الاصطلاحي والله أعلم وقوله الفكري في بيان المنظور فإنه
في التعبير والتحصيل كما أن الإدراك بالبصر يتوقف على أمور ثلاثة جهة المبصر
وتقليب الحدقة نحوه طلبا لرؤيته وإزالة الغشاوة المانعة من الإبصار كذلك
الإدراك بالبصيرة يتوقف على أمور ثلاثة التوجه نحو المطلوب وتحريك العقل
نحوه طلبا لإدراكه وتجريد العقل عن الغفلات التي هي بمنزلة الغشاوة [illegible]
قول المحشي والدليل هو المرشد إلى المطلوب في مادة الدليل معنيين لغة والثاني
الموصل بنفسه والمرشد يطلق بإزاء معان ثلاثة أحدها [illegible] الناصب لما يرشد
الذي يعرف الطريق ويذكر ما يعرفه لغيره وثانيها الناصب لما يرشد به كما في
ابن ناجي عن الحسين أصحها وثالثها ما فيه الإرشاد والعلامة المنصوبة في
الإطلاق أو غيره مما التعريف [illegible] أن استعمال المرشد في المعنى الثالث
مجاز إذ الفعل فيه فرضيه أي الدلالة كما يقال السكين قاطع واعلم أنه اعترض
تعريف المحشي بأن فيه ارتكاب المجاز فيه حيث أخذ بماذا المعنى فيه كما يعترض بذلك
قول الحد بأنه علامة عليه وبأن المتبادر منه أن [illegible] تعبير للدليل الاصطلاحي
وليس كذلك ويمكن الجواب عن الأول بأن مادة المجاز لشهرته صار حقيقة:

عرضية

عرضية فيما يحصل بالإرشاد بالتعريف ومن [illegible] بأن الدليل بهذا المعنى يطلق
على معناه الأصولي وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري قال
في ابن ناجي وفيه أنه إن أراد به ما اصطلح عليه الأئمة على الإطلاق وإن أراد الإمام الأشعري
له بأخص معنى راجح بالمحشي بملاحظة تقرير محمول الأشعري وهو صحيح النظر
فيه وفيه أنه لا دليل في كلام المحشي على ما ذكر التقرير ثم الدليل عند الأصوليين
مفرد فيتوقف التوصل به إلى المطلوب على القياس المتوقف على الصغرى
والكبرى فيلاحظ عند الملاحظة بأنه مركب وهو [illegible] ما ترك [illegible]
كما قال [illegible] إن القياس [illegible] قول المحشي وحكمه بالحرف
الآخر حكما [illegible] له حكما [illegible] العلم بوجود الحكم في العموم والشمول
كما هو صريح كلامه عن [illegible] والغزالي وصرح به [illegible]
الأول [illegible] الأصحاب في شرح المحصول [illegible] المعقول
كما في التغيير والتخصيص أنه لا حكم فيه إذ الأول ملاحظة الحكم مرجوح والثاني
التردد في الموضوع والكل موضوع وعلى ما ذكر مختصر الكمال ابن الهمام وصاحب
محصول المحصول ومقابل الأول كما في التحرير والحكم يحتمل وجوها وهو
العموم والحكم فيه لاستحالة الحكم بالتفصيل والشمول فيه الحكم [illegible]
الثاني والعموم لا حكم فيه لاستحالة الحكم بالتفصيل لأن التفصيل [illegible] متعلق
الحكم به فلو حكم بنقيضه المرجوح وهو متعلق العموم لزم الحكم بالجميع
والشمول لا حكم فيه لو [illegible] الترجيح [illegible] الموضوع والموضوع في نظر العقل
فلو حكم بواحد منهما لزم الترجيح بلا مرجح ولو حكم بهما جميعا لزم الحكم بالنقيضين
قول المحشي إن [illegible] كل علم يطلق في مادة العبارة ثلاثة وصولها

ان اسم العلم يطلق على معان ثلاث كما قال الشيخ العطار من ان العلم له اسماء العلوم المخصوصة
كالمنطق تارة تطلق على المعلومات المخصوصة كقولك فلان يعلم
النحو فقوله واما الثالث فلا وجه له ليس فيه ايضا الثالث لا وجه له فما ادى ايضا
واما الحكم فالاعلام الشافعي كما فيه قال ابو حيان من فصيح [illegible] لذا الراي
هو استنباط العلم الاصولي فالتشهد: بالجبهة من الشارة [illegible] وتشهد
قول النبي كما اخرجه الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال دخل
عليه الصلاة والسلام الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال واغلقوا
عليهم فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسالته هل صلى عليه
الصلاة والسلام فيه فقال نعم بين العمودين اليمانيين وفي رواية جعل [illegible]
خلفه وهو محمول عند الامام مالك على النفل فيندب فيها واما الفرض المخصوص بالقبلة
فمنع اداؤه عليه الصلاة والسلام واما السنة والفرض فلا يجوز فعلهما فيها فقوله
[illegible] جازت سنة فيها ومن التحجير لاي جهة ان شئت وصحت بعد الوقوع كما في الزرقاني
قوله لبنت الابن السدس مع بنت الصلب في المختصر والثانية مع الاولى السدس وقوله
حيث لا عاصب لهما ان كان لبنت الصلب عاصب فلا شيء لبنت الابن وان كان
لبنت الابن عاصب فالمال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين
فينبغي [illegible] ايضا تعصيبا انظر قول المختصر وعصب كلا اخ [illegible] وقيل
قوله والاستصحاب [illegible] فقال [illegible] الى ان الشك في
المانع الذي هو الحدث ملغى وهذا مذهب الامام الشافعي وذهب الامام مالك
الى اعتبار الطهارة فالشك [illegible] الى ان الشك في الشرط وهو الطهارة
يوجب الشك في المشروط الذي هو الصلاة ولذلك قال في المختصر وبشك في حدث

بعد

بعد طهر طلق وكلام شهاب الدين القرافي في الفروق فيما اذا الشك في
المانع ملغى بخلاف الشك في الشرط او السبب وذكر ان مسالة [illegible]
مجمع عليها وانما اختلف العلماء في وجه استعمالها فالشافعي يقول الطهارة
متيقنة والمشكوك فيه ملغى فيستصحبها ومالك يقول شغل الذمة
بالصلاة متيقن فيحتاج الى السبب المبرئ والشك في الشرط يوجب الشك
في المشروط فيقع الشك في الصلاة الواقعة بالطهارة المشكوك فيها وهي
السبب المبرئ والمشكوك فيه ملغى فيستصحب شغل الذمة انظر [illegible]
قول المحقق [illegible] [illegible]
حصول المامول واما الاستمداد فهي ثلاثة اشياء الاول علم الكلام لتوقف
الادلة الشرعية على معرفة الباري سبحانه وصدق المبلغ وهو مبين فيه ومعرفة
ادلتها فهي مباحث الثاني اللغة العربية لان حجج الكتاب والسنة
والاستدلال بهما يتوقفان عليها اذ هما عربيان الثالث الاحكام الشرعية
من حيث تصورها لان المقصود اثباتها ونفيها كقولنا الامر للوجوب والنهي
للتحريم والصلاة واجبة والربا حرام ويقرر في كلام [illegible] بيان الواضع والموضوع
وحكم الشارع ومن كلام المصنف هنا ايماء الى الاسم والحد واشار لفائدته [illegible]
[illegible] نسبته [illegible] الى موضوعها بالنسبة [illegible] على وجه
اجمالي فقيل ومن فضل العلم [illegible] من مباديه واما فائدته فهي حصول اهلية
الاجتهاد الموصل الى العلم باحكام الله تعالى او الظن بها للخروج من ربقة التقليد
وذلك سبب الفوز بسعادة الدارين [illegible] وموضوعه [illegible]
بفضله وشرفه على غيره [illegible] الفقه الذي هو [illegible] العلوم

العلوم عليه وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما الحكمة في قوله تعالى ومن يؤت الحكمة
الآية بالفقه وهو المراد بقوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة اي ببيان الفقه ومحاسن الشريعة كما في كشف الاسرار على المنار واما نسبته
لغيره من العلوم فهو اعم منها ان كانت داخلة فيه كعلم الكلام واللغة والتباين
ان كانت خارجة عنه كعلم الهيئة والطب وقد نظمها بعضهم بقوله

ان مبادي كل فن عشرة — الحد والموضوع ثم الثمرة
ونسبة وفضله والواضع — والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى — ومن درى الجميع حاز الشرفا

قول الشيخ المصنف كون الفقه الاجمالية وكيفية الاستدلال بها وحالة من يستدل
بها من البيان ذهب بعض المحققين الى ... قضاء المصنف والشرح وهو ان مباحث
الترجيح داخلة في مسمى الاصول دون مباحث الاجتهاد فانها متممات له
لان بعضها ادلة فقهية كمسئلة جواز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم
وبعضها اعتقادية كقولهم المجتهد فيما لا قاطع فيه مصيب او كرجل الصادق
بادخالها في الاصول وجعلها داخلة فيه صرح كما في ... على الكمال
ابن ... وقد يقال في كلام المصنف اشعار بذلك حيث عبر بالتبعية
بقوله وما يتبع ذلك ... قول المصنف اقسام الكلام والامر والنهي ... غالب
الظن ... قوله والامر والنهي فيكون ما ... من الاقسام لان
المراد بالاقسام ... قول المصنف الاسماء والافعال والحروف ... رضي
الله عنه مبادئ اقسام الكلام فلذلك ... قوله والكلام ينقسم الى امر ونهي
اذ هو تقسيم اخر مغاير للاقسام المذكورة للاكثر قال العبادي ... مامن

ابواب اصول الفقه

الاصول

من اصول الفقه تغليب او اراد بها ما يشمل توابعها والا فاقسام الكلام
خارجة عن مسمى الاصول كما علم من تعريف السابق وبعض ... اسقط لفظ
فيكون قوله الامر والنهي ... للاقسام وقد صرح ... بذلك حيث
قوله ما اقسام الكلام ... ومن قوله ... وجعل المصنف الحقيقة
والمجاز من اقسام الكلام مع انهما من اقسام المفرد ... الحقيقة الصورية
وعليه جرى الشرح كما علمت واعلم ان الكلام لغة يطلق على الحروف بمعنى التكليم
... مقرا ... التكليم ... الكلام
... وانما ... ان دليلا ... كان ...
... من ... الاربع الخط والاشارة والنصب والعقد ...
... ان استعماله في الدوال مجاز ... على النفسي ...
... انه مشترك بينهما ومنه ... انه حقيقة في
النفسي مجاز في اللفظي وفي جمع الجوامع وقال المعتزلة انه حقيقة في
العبارة وقال ... مشترك ... وانما
يتكلم الاصولي في العبارة ... قال
... في جمع الجوامع من الكلام ما تضمن من الكلم اسنادا مفيدا مقصودا لذاته
وهو المراد هنا بقرينة الاقسام قول المصنف ... فضيلة
التعبير بما قال ان الكلام يتركب من اثنين ... وفعل والاسم ... ثلاثة
الاسماء او ... الاسماء وعليه جمع ... وعليه جرى المصنف ... عبارة
... انه لا يتركب الا من كلمتين فقال والكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد
... الا في الاسم او فعل واسم ... بانه كلان

كثر ... المؤلف ولعله
وانما ... على
... دليلا

في
نسخ

على المسند انه جعول كلمتين او اكثر لجلب عنه المسند اليه فالاسناد خصيصة بلا خفاء
او اجنبيين مسند ومسند اليه او اكثر اي اما كلمتان او ما في حكمهما فقول الاسناد
او الاسناد اليه فلذلك اقتصر على كلمتين وعلى ما في اقتصاره على تفصيل
وان قطاه الصيغات ما مسند وذكر بعض المفضلين ان تمسح في كلام ابن الحاجب
اضافي لاخراج التراكيب الممكنة الجائية انه لا مر معلى او حرفيه او معكوسه
فلا معنا فائدة في كلام الحاج ولعل ابن الحاجب ورده الى ما قوله في الشذور نحو يا زيد
قال ابن هشام في شرح المغني ومثل ذلك قول يستعذبون قول الفارسي ان نحو
يا زيد كلام مركب من حرف واسم فقول المصنف جملة على معناه وهو التمني زاد في
المغني انها تكون للتنبيه وللتنويه وتعجمه بجملة الا انهم فيه لاكثر تختص
وقع للتمني بانها لاخبر لها لا لفظا ولا تقديرا فكذا من جعل الجملة
التي يبقى على بعد التعليم حكم من خبرها وهو البناء على الحقيقة من غير تنوين
قول الشارح حقيقة الغرض انه حقيقة مدلوله فكلامه ما اقتضى فانه
باعتبار ما يتركب منه وما يأتي من تقسيمه الى الحقيقة والمجاز فباعتبار
استعماله في مدلوله او غيره كما في الصحاح فقول المصنف وينقسم اي يتنوع الاسناد
الفعل مع ان ما اذا مع ما قبله تقسيم واحد اشارة للرد على من اقتصر على تقسيمه
اي ما تقدم فقط وان الحصول لا يلزم اذ لا عليه انقسامه ايضا اي مثل ما
المذكورات كما يدل عليه ذلك في كلام الشارح ومثل ذلك ما في المفردة
كما هو الحال في قول الله تعالى لعلكم لا تجمع فيه واما الترجي في الامر من
المجيء نحو لعل الحبيب قادم والاشفاق في المكروه نحو لعل زيد هالك
فلا يكون ذلك الا في الممكن وسكت عنه المص لقول المحقق ان ماهية

التمني

هو ماهية الترجي لان ان الفرق بينهما من جهة واحد لفظا ومن ان التمني
يستعمل في الممكن والمحال والترجي لا يستعمل الا في الممكن فلا يقال لعل
الشباب يعود يوما واما قول من قال ان لعل للاسباب اسباب السماوات
فهو مجاز منه وانه كما لا يجوز لعل غير الترجي والعل التمني اي التقسيم
التمني والترجي بالطلب منه فيه لان كلا منهما طلب ... يلزمه
محل النصب لان المتمني والمترجي وطلبه انه من الطلب لازم فاطلق
الملزوم الذي هو التمني والترجي واريد لازمه الذي هو الطلب فتامل قول
الشارح بسكون الراء احترز به عن العرض بفتحهما وهو ما قابل الجوهر من كل ما لا
يقوم بنفسه وانما هو ضم العين بمعنى الناحية ومكسور ما يمدح ويذم من
الانسان قال في قيل الراء وبفتحها خلافه بقول ... وما سوى القمرين ... العرض
... والعرض الناحية وقيل ... قوله نحو والله لا افعلن
كذا في ما ذا المثال اشعار بان الكلام مجموع جملتي القسم والجواب وهو ظاهر ما
صرح به الرضي في بعض الحروف من ان جملتي القسم والجواب طرفا بقرينة القسم كالجملة
الواحدة والتفضيل ما صرح به من الكلام من ان جواب القسم كلام بخلاف
الجملة القسمية فانها التوكيد الجواب والله اعلم قوله بفتح الغين والميم
اي احترز به عن الغيم بكسر الغين وسكون الميم فانه من الافعال قول المص
اي حقيقة ومجاز فقال الصبان ولا يتحصل منه اذ اللفظ قبل الاستعمال
لا يوصف بواحد منهما ومحاولة المحقق الصبان في هذا الشرح واخرج الاستعمال
في تعريفي الحقيقة والمجاز دليل على ان اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف بحقيقة
ولا مجاز وهو كذلك وقدم الحقيقة على المجاز لان ... التقابل

بالعدم والملكة لا تقابل العدم والملكة كما قد يتوهم اذ ليس المجاز من الحقيقة
مما من شانه ان يكون متصفا بها وبعدم الملكة اشهر من الكونه وجوديا وايضا
لا عدم انما تعرض بملكاته كما في حواشي قول الشيخ ما يجب حفظه ومما يتم من
المثال الحقيقة ما يجري على الرجل الشجيع وفي المصطلح حقيقة الشيء المفتتاح
والعلة وترد لغير ذلك ومنه في المحقق وقوله من حق الشيء اثبته من ذلك قوله
تعالى حقت كلمة العذاب على الكافرين وقوله والتاء للتانيث اى والتعليل لان فعيلا
اذا كان بمعنى فاعل يؤنث بلا تاء كظريف وكريمة وقوله والتاء للتانيث
او النقل لان فعيلا اذا كان بمعنى مفعول يجوز غير تابع لموصوفه لان التاء انما
تمنع من المؤنث ان تبع موصوفه لا كون التانيث في ماذا الاحتمال والذي قبله لم
يرتضه الشيخ العطار في حواشي جمع الجوامع ونص عبارته ومن فعيلة بمعنى
فاعلة او مفعولة من حق الشيء اثبته لثبوتها [illegible] الاصل [illegible]
او مثبتة والتاء على كل حال للنقل من الوصفية الى الاسمية لا للتانيث لانه
غير منظور اليه ووجه كونها للنقل ان المنقول فرع المنقول عنه كما ان المؤنث
فرع المذكر قول الشيخ في الاستعمال هو اطلاق اللفظ على المعنى وارادته منه
كما قاله [illegible] وقوله على موضوعه الخ ان اللفظ باعتبار دلالته على المعنى
يسمى موضوعا والمعنى يسمى موضوعا له والراجح تعبير الاول بالدلالة
على الثانية وقوله على موضوعه اى في المعنى الموضوع له كما يشير لذلك كلام الشيخ
وقول المحشي والمستعمل لا بد فيه الخ هو اصطلاح البيانية [illegible] الكتا..
فتشير الى [illegible] حقيقة كما لا يسمى مجازا كالكناية فيها وقول الشيخ وقيل ما
استعمل فيما اذا [illegible] الحقيقة [illegible] على الشرعية والعرفية

حتى الاجمال على الاول

فلا يحمل على الاول وقول المحشي ويخرج بقوله فيما اصطلح عليه الغلط
اللساني من نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب [illegible] فانه لم يرد به الغلط اللساني
كما في حواشي المحقق البناني واما الغلط الجناني وهو ما يكون بخطأ
الاعتقاد [illegible] مبنيا على الاعتقاد فانه كان يعتقد ان الحجر جمل فيعبر
عنه بالجمل بمفرده غير وارد انه ليس من الحقيقة كما انه ليس بمجاز
لاكن نقل ابن قاسم عن بعضهم كما في المجموع انه ينبغي ان لا يخرج الغلط
الجناني [illegible] لان العبرة في الحقيقة والمجاز بالاعتقاد لانه انما استعمله في
الموضوع له او في غير الموضوع له على وجه صحيح في اعتقاده كما افاده
المحقق البناني [illegible] في مواهب الفتاح على تلخيص المفتاح
قول الشيخ [illegible] المخاطبة [illegible] كما جرى عليه الشيخ
وضبطه ابن قاسم بكسر [illegible] بمعنى الجماعة المخاطبة بذلك اللفظ
بان [illegible] للدلالة على ذلك المعنى وهو [illegible] على ما اذا [illegible] في
تسميته قول المحشي واما على الاول فلمناسبة ان اللفظ [illegible]
لا احتمال مقتضاه ان تقسيم الحقيقة مجاز ايضا [illegible]
لا انا نقول [illegible] التقسيمة [illegible] قول الشيخ والمجاز [illegible]
تجوزه فلان ابن قاسم ولا يخفى ما فيه من [illegible] المجاز [illegible]
توقف على تجوز لانه جزء من تعريفه لم يتوقف الفعل الذي هو تجوز عليه
لانه اسم مكان لا مصدر والفعل انما يشتق من المصدر كما [illegible] المختار
من مذهب البصريين [illegible] في تقسيم المجاز لغة على المكان
وانه [illegible] المعنى الاول بل اسم الفاعل او المفعول [illegible]

مجرد العلم ومن ثم لم يذكرها الشيخ فكان الاولى للمصنف ان ينبه على وجه
اقتصاره على التقسيم بالمكان فتنبيه التصحيح ان المجاز واقع في الكلام
خلافا لمن نفاه مطلقا او في الكتاب والسنة قال في جمع الجوامع وهو
واقع خلافا للاستاذ والفارسي مطلقا وللظاهرية في الكتاب والسنة
ثم قال وليس المجاز غالبا على اللغات خلافا لابن جني ثم قوله نعم ينبغي
عليه قيد العلاقة لاخراج الغلط اللساني عن [illegible] تقدم عن المحقق [illegible]
انه لا يصدق الغلط اللساني وانه خارج بقوله المستعمل ولم يذكر الشيخ ما اذا
استعمل في محل المجاز المشترك المستعمل في معنييه او معانيه اذ هو
مجاز كما قال به جماعة من الاصوليين من غير ملاحظة علاقة بين المعنيين
او المعاني قال في جمع الجوامع المشترك يصح اطلاقه على معنييه معا مجازا
قال في التحرير والتحبير وانه ما ذهب اليه امام الحرمين واختاره ابن الحاجب
فكان الاولى للمصنف ان يحترز عنه في العلاقة كما اذا كما احترز عنه في
القرينة بما ذكره والله تعالى اعلم قوله مانعة من ارادة المعنى الحقيقي الخ
وهنا قال في التلويح ان مثل اللفظ في المجموع مجاز والمجاز مشروط بالقرينة
المانعة عن ارادة الموضوع له فيكون الموضوع له مرادا وغير مراد وقد قلنا
الموضوع له هو المعنى الحقيقي وهنا لا بد من قرينة على انه [illegible] غير مراد
وهو لا ينافي كونه داخلا تحت المراد ثم قول الشيخ والحقيقة اما لغوية
او عرفية ما اذا [illegible] تقسيم الشيء الى قسمه وغيره لان المراد بالحقيقة
العرفية عند اهل الاصول [illegible] واجيب بان التقسيم هنا للمجموع
الحقيقة من حيث هي كما يستفاد من قول الشيخ العطار قوله كالحيوان الخ

المخصوص

المخصوص قوله ومن ثم [illegible] وضعها الشارع الخ وهذا ما ذهب اليه الجمهور خلافا
لمن قال انها عرفية للفقهاء فاذا ورد في كلام الشارع لفظ الصلاة ونحوها في كلام
الشارع محتملة للمعنى الشرعي والمعنى اللغوي حملت على الشرعي عند الجمهور
وعلى اللغوي عند غيرهم قوله كالدابة لذوات الاربع قال بعضهم خصها العرف
بذوات الحوافر وهي الخيل والبغال والحمير فلو اوصى شخص لاخر بدابة
دابة وجب اعطاؤه واحدا من هذه الاشياء الثلاثة قاله الشيخ العطار قوله اي اهل العرف
[illegible] ما اذا العرف للاطلاق الخصوصية [illegible] فلا
وهو المصحح كما في العطار قوله فانه له الاول معنى على [illegible] ما عدا
الحقيقة اللغوية الخ وعليه جمع من الاصوليين قال في جمع الجوامع
ونفى قوم امكان الشرعية والقاضي وابن القشيري وقوعها [illegible]
للشرعية فان العرفية العامة قد ذكرها قوم ايضا كما في الشيخ
زكريا الانصاري العطار قوله وانه اقتضى تعريفه للقول الاول ان [illegible]
وكذا التعبير في الثانية بقيل المشعر بالتمريض وابقاء عنه الصحيح [illegible]
المقصود بقيل [illegible] والاستقرار على قصور الاول فيكون
اشارة الى ترجيح الثاني عليه انظره قوله بل الكلام [illegible] للتاكيد
قال بعضهم زيادة [illegible] ابلغ لان في الجملة [illegible] المهملة
ابلغ من نفس الجملة المؤكدة واجيب بان المراد تاكيد المعنى
[illegible] بالمثل [illegible] ومثل المحقق على قوله [illegible] والمراد
بالمثل [illegible] مستقل [illegible] على الكناية الخ
فيه نظر بل هو تقرير للوجه الاول [illegible] الكناية في الاية الكريمة

خ
زيادة

وحاصله ان الظاهر ابطال المثل وارادة كل ان معناه وهو الذات كما في التلخيص وغيره
وقد ذكر ابن قتيبة وغيره ان العرب تقيم المثل مقام النفس فتقول مثلك لا
يبخل وهو تريد انك لا تبخل اي على سبيل الكناية قال الشريف الالوسي
في تفسيره المسمى بروح المعاني والمراد من مثله ذاته تعالى فلا فرق بين ليس
كذاته شيء وليس كمثله شيء في المعنى الا ان الثانية كناية مشتملة على مبالغة
وهي ان المماثلة منفية عمن يكون مثله وعلى صفته فكيف عن نفسه وهو تعالى
في كلام العرب قال اوس بن حجر ليس كمثل الفتى زهير خلق يوازيه في الفضائل
والوجه الثاني ما ذكره الشيخ سعد الدين التفتازاني من ان في الاية الكريمة
كناية بنفي مثل المثل وقد صرح بذلك جميع غيره والحاصل ان المحققين في تشبيه
الرسوخ في حواشي المختصر من كون في تقرير الكناية في الاية الكريمة طريقتين
احداهما وهي الثانية منهما انه من باب نفي الشيء عمن هو مثله او على اخص
اوصافه فيلزم منه نفيه عنه والاخرى التهكم في نفي الشيء باصل المثلين
دون الاخر وثانيهما انه اطلق نفي مثل المثل واريد به نفي المثل ضرورة ان الله
تعالى موجود فلو كان له مثل لزم ان يكون تعالى مثلا لذلك المثل فلا ذا النفي
ان يكون لمثله مثل لزم انتفاء المثل والاخير يشبه النفي ونحوه لابن جعفر في
مواهب الفتاح واشير بالوجه في التعبير والمحقق التلوي على عقيل الوردي
وغيرهم وبين الوجهين مغايرة كما في الاول لان الاول لا يعلل النفي والاثبات بخلاف
الثاني فانه ظاهر في النفي ولانه في الاول لا يحتاج الى اثبات ما التزم من
وجود المثل ومثل المثل بخلاف الثاني اذ الحاصل في التعبير متبين لانه
ان قوته مستقل لا يتوقف على الكناية فاعرف انه منقول على التامل فيه

كلام

كلام الشارح ولنتمم ما في الكناية عندي اذ لم يكن مادام انها بل بما ذا الوجه
الرجحى من الثاني كما يشعر به تقديم الشارح له وقد صرح بترجيحه وتصحيحه
الثاني الشريف الالوسي كما يعلم ذلك الكتاب لوقوفه عليه ولا يخفى ان قوله
فليس تحصيل بناء فقط للاعتبار بعيد عن التحقيق عندي والا فظاهر
والاعتراض مثل ما ذكره المحقق في شرحه الاسماع ونقل منه الاطلاع رحمه
الله حسن التعبير فيما هو النبي صلى الله عليه وسلم وقول الشارح فنفي
مثل المثل مستلزم لنفي المثل لانه مثل المثل لازم لوجود المثل
ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وانما اشار الى بيان الملازمة بقوله
بقوله لو وجد له مثل لكان هو تعالى مثلا لمثله لان الجزاء لازم للشرط
وحاصله انه لو فرض ثبوت المثل ثبت نفي مثل المثل لزم وجود الملزوم
بدون اللازم ولم يصح نفي مثل المثل لان الله تعالى موجود وقد علمت انه لو
وجد له تعالى مثل لكان الله تعالى مثلا لذلك المثل فيكون مثل المثل
موجودا فلا يصح نفيه حينئذ لكن النفي واقع في كلام المولى جل
جلاله فتعين ان يكون المراد من نفي مثل المثل نفي المثل ليصح النفي
بل لكن ان نفي مثل المثل توصل به الى نفي المثل وهو معنى الكناية
كما في حواشي الرسوخ وغيرها وقوله وان مثل الشيء من يكون على اخص اوصافه
هذا محض تعليل وادخال للوجه الاول من الكناية في الثاني بناء على انها عندي
نوع واحد وليس كذلك وقد تقدم تحقيقه بما لا مزيد عليه فلا تغفل وقوله
الشرح والجواب انه منه حيث استعمل نفي مثل المثل في نفي المثل في تقسيم به
اي الوجه الثاني من الكناية والخصوصية له بهذا الحكم ومثله الوجه

الاول فانه مفرد لفظا حيث استعمل المثل في النزاع فعلم ان الكناية في حيث بها
من قبيل المجاز وهو احد الاقوال الثلاثة فيها ثانيها انها حقيقة ثالثها
انها واسطة ان قيل ان مبنى الكناية على ان المجاز بالزيادة وان الكاف
في الاية الكريمة متاصلة كما هو صريح كلام الشيخ بعد كالزين وغيرهما
فجعلها من مجاز الزيادة غير صحيح فالجواب كما في الشيخ الامير على المغني
ان المراد بالزيادة فيها الاتيان بلفظ يمكن عدمه وان كان الحمل
ه ومن ثم حكم بزيادتها سواء استعملت في معنى التاكيد ام لا قوله
المحقق لا حاجة لذكر النقص في الاول والسؤال في الثاني ثم قوله ومن
هذا ثبت امثلة ان الجميع الخ قال العطار على عبارة المحلي في شرح جمع الجوامع بناء
على ان المجاز فيهما من المجاز في المفرد واختار غير واحد من المحققين
الاكثر قال العبادي وقضية كلام الشارح على ما ذكر ان المجاز المجموع ليس
كلمة كما ان المجموع ايسئل القرية وهو صحيح كما هو ظاهر وقال بعض
الائمة انه من مجاز التركيب واختاره الاصفهاني وجماعة لان العرف والعقل
السؤال المركب لفظه مع الكلام يطلب الجواب بحيث ركبته مع ما لا يصلح
مضمونه عن التركيب الاصلي الى تركيب اخر ولا معنى للمجاز المركب الا هذا
ه ويمكن ما اخذا جرى الشيخ المحقق تبعا للمحلي وقد صرح بذلك بقية الرد
قال وقد يكون مع تغيير يعرض للفظ من زيادة او نقصان وهو المجاز الذي
يعرض للالفاظ المركبة ه ومن كلام الشيخ الا قوى ما يوا بين
ذلك والله اعلم قوله وقال صاحب التلخيص الخ عبارته وقد يطلق
المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها بحذف لفظ او زيادة لفظ وانما

ذكر

١٢٦

ذكر فالمراد لكونه صريحا في مجاز الزيادة والنقصان قوله وقد حصروا
علاقاته في تسعة عشر زاد بعضهم علاقة التضاد كالمجاز في الملكة
واستعمال الخبر في الانشاء قوله هو ما كانت العلاقة فيه غير المشابهة
هذه هو ما كانت لان حولك ارسا يغري بالغباء وجوبا فالا في الخلاصة
وما تلو تلو ما وجوبا البعا قوله فيشبه فيه الى السفوح الخ في جمع الجوامع
من الفعل في كل والشيخ في تقسيم الجلال الاستعارة الى ارادة اللفظ بان يشبه
الفعل بالارادة في جامع الميل في كل ونحوه لكا لوضح فال ويجوز ان يعتبر
في الكلام استعارة مكنية وتخييلية ه وعلى الاول فهي قصر تبعية
ومثال الاصلية قولك رايت بحرا يعطي ومنه قول الشاعر
فالت متى البحر يعطي يا معاذ فقلت لها اما علمت بحمول او لا بجعل غير
يا مضحك اللؤلؤ من جبر و سفنت ____ وردا وعضت على العناب بالبرد
اراد بالمطار اللؤلؤ خراج الدموع ومن النرجس العيون ومن الورد
الخدود ومن العناب رؤوس الاصابع ومن البرد الاسنان ففي كل مجاز
بالاستعارة الاصلية ه قوله من صلاتنا الخ اي ان ما فكان اولى بغيره
نعم صلبه بالجماد وعليه تعريف المناطقة للحيوان اذ الاصل الحقيقة
والتعاريف تصان عن المجاز وح فهو صحيح المعنى … نعم هو من
قبيل المتشابه … الارادة الا على تتعلق بالمعقول والمحسوس بخلاف
غيرهم من الحيوان … الارادة انما تتعلق بالمحسوس … العطار
المحلي ولا اشكال … ان قلنا … يتكلم معه فيهما … من شان
منهما … دليل على … المعنى … بلا وجه … المحشي

في بالارادة السفوح

وأما انقسام المجاز إلى المجاز كما قرره الناظم رحمه الله ومن ذلك قوله
بريد رحم صوابه بسراء ... ويعود عند ما ابتغاه غبيل
وقوله لا بخواتم ما استعطاه الصود منزلة السكوت به إليك حتى ينطق الصود
بالمال وصفه من توقف المجمع وقول الشارح والمجاز المبني على التشبيه يسمى استعارة
إلى وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه به في المشبه لمشابهة بينهما
كما في التلخيص مثال الصحاح ومن الأنسب بكلام المصنف أن المجاز أبين من الحقيقة
من حيث انقسامه للمجازية حاصل بسبب الاستعمال المذكور أو معه وقوله
المجمع منقول من الدلالة على سؤال أهل القرية إلى سؤال القرية معاذا لمغير
حكم الذي المرجود بالأصل حتى القرية يجب لا غير منقول من الدلالة على سؤال القرية
إلى سؤال أهلها وقوله لا حاجة لذكر السؤال مثلا والتغيير تقدم ما فيه
بما لا مزيد عليه قوله لا يخفى أن النقل وقوله في الاستعارة المفردة أي ولو حكما ليدخل
فيها المجاز المركب كالجمل الخبرية المستعملة في الإنشاء كقوله
هواي مع الركب اليمانين مصعد ... جنيب وجثماني بمكة موثق
والاستعارة التمثيلية كقولك للذي يتردد في أمر ما جعله الله أراك تقدم رجلا
وتؤخر أخرى لصدق قوله مع بقاء اللفظ على صورته فيهما والمفرد الحقيقي أي في
بمثاليه أولهما من الاستعارة وهو لفظ الأسد في الرجل الشجاع وثانيهما من المرسل
وهو لفظ الفاعل فيما يخرج من الأفعال وقوله وقد يكون في النقل وقوله بعد ذلك لا
لعله المركبة أي مرتبة نسبتها وإسنادها والحاصل أن قصد الشارح بهذا التقسيم
تقسيم المجاز إلى قسمين وحاصله أن النقل إما أن يبقى معه اللفظ على صورته
من غير تغيير وإما أن يعتريه التغيير بزيادة أو نقصان والأول المجاز اللغوي

العارض

العارض للإسناد المجرد وإن حكما كما تقدم وما ذكر القسم يدخل فيه أربعة
أنواع مجاز الاستعارة والمجاز المرسل في المفرد الحقيقي والاستعارة
التمثيلية والمجاز المركب لصدق ضابطه عليها إذ لم يتغير اللفظ في
واحد منها والثاني المجاز العقلي وهو الذي يعرض للإسناد المرتبة من حيث
نسبتها ويدخل فيه المجاز بالزيادة والنقصان كقوله تعالى واسأل القرية
فليدع ناديه وقد صرح الأطوسي بتسمية المجاز العقلي فيهما واختاره الأصبهاني
وجماعة كما تقدم وعليه جرى الشيخ المحقق تبعا للمحلي لما فيه من تقليل الأقسام
والاستغناء عن تعريف المجاز في الكلمة التي تغير حكم إعرابها والتلخيص
مع أن ما ذكر الأئمة أن المجاز في الإسناد وكلام المجمع بمعزل عما ذكر التحقيق
مبان قوله والأول هو الذي قسمه الناظم إلى الأقسام المتقدمة إلى التي منها المجاز
بالزيادة والنقصان وفيه أنه على ما سلكه الشيخ المحقق فليس المجاز العقلي
بلا تفصيل والله أعلم تتمة إذا وقع التعارض بين الأحوال الخمسة مقصورة
عشرة على ما ذكروا فحاصل الحكم فيها أن الأصح كما في جمع الجوامع وشرحه أن المجاز
أولى من النقل والاشتراك لغلبة المجاز بالاستقراء والحمل على الأعم الأغلب دون
التطويل للنادر منه حيث وإن المجاز والإضمار مستويان وإن التخصيص أولى من النقل
والاشتراك وإن النقل أولى من الاشتراك وإن التخصيص أولى من المجاز والنقل
والاشتراك والإضمار وقد نظمها بعضهم بقوله
تجوز ثم إضمار وبعدهما ... نقل تلاه اشتراك فهو يخلفه
وأرجح الكل تخصيص وآخرها ... نسخ فما بعده قسم يخلفه
ومما هو الشيء العطف على المحل وله خمسة أخرى تتمة بيانها ومنه التبيين والتعميم

في
العلم

والتخيير وتعيير الأمر كذا والتصريح والمعارض بعقل بالتأكيد حقيقة بما يدفع التعارض
فيها ويحمل خلافه من المجاز والنقل إذ لا تعارض بين الأصل وغيره الأصل والنظر فقول
جمع الجوامع وهو والنقل خلاف الأصل والراجح من الاشتراك قيل ومن الإضمار والتخصيص
أولى منهما وما يليه من التصريح والجواب والله سبحانه وتعالى قوله ولما النقض
الكلام على أقسام الكلام الشيخ هو كذا هو أن الأمر وما جعل اليسير من أقسام الكلام
فيما هو أنه المختص على صحة إثبات الحروف في الأمر بالحكمة الصيغة أعطاها كما مر
قول المصنف والأمر استدعاء الفعل استشكله الشيخ بأنه إن أراد من الأمر اللفظ
فلا يصلح لتفسير استدعاء أو النفسي فيخرج به الأمر والكلام به وصححه في جمع
الجوامع وغيره أن المنوع الكلام النفسي في الأزل حقيقة أي الأمر وغيره مع
أنه لا قول في الأزل لأنه حادث بحيث يجعله [illegible] والحقيقة لا تقوم بدون
[illegible] لكن أن تنتقل الأمر أن المجموع منه في ما ذا المعلم الملائكة الصحيحة وبين
الأمر والمصدر [illegible] والطلب على الفعل وصحبه بلا استدعاء أي الطلب المحذور
منه إذ هو حقيقة عرفية أو من باب تسمية الدال باسم المدلول كما المصنف الصبان
وإن منه على ما ذا الكلام [illegible] بقوله والكلام [illegible] أي الأمر والنهي
أي المعرف الأمر النفسي كما في [illegible] على جمع الجوامع وأن المراد بالقول اللفظ
النفسي كما في حواشيه بلا إشكال والله أعلم وقول المحشي [illegible]
فعل اللسان أو القلب [illegible] وليس المراد ما هو من مقولة الفعل بل أن المطلوب
بالأمر ما يكون مقدورًا تحصيله سواء كان من مقولة الفعل أو الكيف أو غيرهم
والحاصل من المطلوب ما يحصل الموجود [illegible] كما في [illegible] المقصود
منه تحصيل العلم والعلم للسامع والمتكلم [illegible] الاستعمال في [illegible]

مغرورًا

بأنه طلب

١٢٨

بأنه طلب العلم على المفعول المذكور [illegible] الشيخ العطار والشربيني
فلا يرجع [illegible] وقول الشيخ يخرج به النفسي لأنه استدعاء الترك أي وما يرد من أن التعريف
بالمصدر [illegible] لصرفه إلى النفسي أو المطالع فيه الكف وهو فعل وبالاستدعاء إذ
هو طلب الفعل هو التعليم الذي هو فعل بلا اشتباه فيصدق عليه استدعاء الفعل
بالقول على سبيل الوجوب [illegible] بأن القول للعهد والمعهود بقرينة السياق
الصيغة الآتية فيما يخرج في النفي والاستعمال ويدخل طلب الكف نحو كف
كذا في ابن قاسم والله تعالى أعلم قوله أمرتك أمر [illegible] بعينه [illegible]
كما في التشفية فلا صيغة مسلوبة الإمارة فادعها [illegible] قال في التقرير والتعميم
الصيغة على ما إذا لحصين ابن المنذر فما طلب به يزيد بن المهلب أمير خراسان والعراق
قوله والمقتضي كلام الشيخ أن المندوب لا باعتبار الوجوب في الأمر
وقوله ليس مأمورًا به أي لا يسمى بذلك حقيقة وفيه خلاف قال في جمع الجوامع
وفي كون المندوب مأمورًا به خلاف الأول رجحه الإمام الرازي والثاني رجحه
سيف الدين الآمدي ومحل الخلاف التسمية أي كونه يسمى مأمورًا به تسمية
حقيقية لا كونه متعلق الأمر أي صيغة افعل إذ لا خلاف فيه كما في حواشي الشيخ
العطار قول المحشي في جمع الجوامع وقيل مشترك بين الخمسة الأول يعني قوله
وترد للوجوب والندب والإباحة والتهديد والإرشاد وقيل بين الأحكام الخمسة
كما في الشرح المذكور واستشكل دلالة افعل على الكراهة والتحريم وأجيب
بأنها تستعمل في التهديد وهو يستلزم ترك الفعل المفضي إلى الحرام أو المكروه
كما في الإسنوي والآيات البينات وحاشية الكمال والأمر بالشيء نهي عن ضده قوله
[illegible] بل كون الفعل أعلى الأمر بصيغته أي المناسبة به أو لكل إفادة على الأمر

ميته فقصد حقيقة الفعل كالسمع تسمع ومشيه عينه والفعل كله ضرر
تسمع كلام ومما كثر ما يعبر بالدلالة اللفظ على الاخص كما ان مطلق وزن الفعل او مطلق صيغة
الامر تسكن بالامثلة وتشعر ان كان مطابقا لما عرفنا بالدلالة الالتزام او والمصدر الناهي
عنه وانما اختار ان التعميم بالفعل لحقيقته ولكن لما تبين ان دلالة الكلام يتبين بقوله
الا على الوجوب الا انه المعنى الحقيقي لها على التحقيق كما هو مذهب جمهور الاصوليين
وعزاه في التنقيح للامام مالك واصحابه وصححه ابن الحاجب والبيضاوي وعزي ايضا
للامام الشافعي واكثر المتكلمين والفقهاء واحتجوا على ذلك بقوله تعالى فليحذر
الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم فان تعليق الحكم
بالوصف مشعر بالعلية فمخالفة الامر من اسباب الفتنة في الدنيا او العذاب الاليم في
الاخرة يجب ان يكون بسبب مخالفة الامر ومخالفته ترك المأمور به كما ان
مراعيه الامر الاتيان به لانه المتبادر الى الفهم لا على اعتقاد حقيقته ولا
حمله على غير ما هو عليه بان يكون للوجوب او الندب مثلا فيحمل على غيره كذا
في التلويح وبقوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك لان المراد منه التوبيخ
واللوم وذلك لا يكون الا على ترك الواجب او فعل المحرم والاية تحتمل الزيادة
وتحتمل غيرها وان المراد ما دعاك الى ان لا تسجد فالمانع من الشيء داع الى تركه
وبقوله عليه الصلاة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة
لان المشقة انما تتحقق في الوجوب (ص) قول المصنف الا ما دل [illegible] ما وافقه على الصيغة
واعاد عليها الضمير مذكرا في قوله على ان المراد منه من ملاحظة لفظها والمراد بالضمير
في قوله تعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا الامانة والقدرة على الاداء (ص) قول المصنف
الكتابة من المعاملات الى ومثل البيع ومما اذكره في قوله عندنا في الكتابة [illegible]

انما عنى

انما عنى وصرح بذلك المحشيان والعبرة ان ذكرهما الترمذي [illegible] وغيرهما لا لكون القول
بانها من المعاملات لا ينفي الندب اصل حمل الندب وانما يقتضي الاباحة اذ الحكم
الاصلي ما لا يرى التعليل بانها عنى كما هو القول النشاخ او يجاب بان المراد انها
من المعاملات المملوكة فيها جانب العتق بتقدير من الله ان يملك قول المصنف او الاباحة
اي اذا وردت تلك الصيغة بعد الحظر واعلم انه اختلف في ماذا المسألة على خمسة
اقوال الاباحة لان سبق الحظر قرينة صارفة عن الوجوب وهو المنقول عن الجمهور
الوقف الشرعي الصفاء الحظر برجوع الامر الى ما كان عليه من وجوب او غيره
وقول المصنف [illegible] الاية ان نص قوله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا وكما
في شرح التنقيح وظاهر كلام المصنف ان استعمال لا في الاباحة مجاز وهو المتبادر
على القرينة وانظر جمع الجوامع في قوله فان ورد الامر بعد حظر قال الامام
او استيذان فللاباحة وقال ابو الطيب والشيرازي والسمعاني والامام للوجوب
وتوقف امام الحرمين (ص) قول الشرح وقد اجمعوا كما ذكره ليل تعامل للندب
والاباحة وعليه اقتصر المحلي هنا قال ابن هاشم [illegible] ان الاجماع على عدم
الوجوب لا يدل على ان المراد منه الندب او الاباحة كما هو مقتضى التفصيل كما دل
الدليل على ان المراد منه الندب او الاباحة الا ان يجاب بان المقصود الاستدلال
على بعض المدعى وهو عدم الوجوب (ص) قوله ويمكن ان يكون متصلا [illegible] حمله
الاستثناء على حقيقته [illegible] الصحيح انه حقيقة في المتصل مجاز في المنقطع
كما يأتي ومن [illegible] اقتصر المحلي هنا على انقطاعه وقوله فعلم ان الامر للندب [illegible]
ان الامر هنا للارشاد قال الاسنوي والفرق بين الندب والارشاد [illegible] ما فيه
في المحصول تبعا للمستصفى ان المندوب مطلوب لثواب الاخرة والارشاد لمنافع

صح
في
البيع

في
ربيعه

الدنيا الدخلية في الاشهاد على البيع ولا تركه ثواب ومن جلب بلاء الارشاد فمن
تقترن به فيه الامتثال فيجتمع ثم المصلحتان وقيل بقول المكرر والمقتضي
التكرار على التصحيح قال المحلي انه الراجح وقال في طرح حصول المأمول هو
الحق انه لا محيص عنه وقول التكرار والامر انما وضعت للقدر المشترك وهو
طلب الماهية حذرا من الاشتراك والمجاز فحملها على طلب حقيقة الفعل والمرة
والتكرار زائد عليها فيحصل الامتثال بالحقيقة مع اتيانها حصل قال في التلويح
وهو مذهب الشافعي كما في حواشي الشيخ العطار وقوله لاكن المرة ضرورية
اذ لا يوجد الا بها مدلول الصيغة مجزوم به ولذلك لا يحتاج فيها الى القرينة
المعينة فحملها على التكرار فلانها تتوقف عليها كما قال المحقق الا اذا دل
دليل على وان كان استعمالها فيه حقيقة ايضا لانه محل المشترك المعنوي
على افراده وقوله كالامر بالصلوات الخمس في قوله تعالى اقيموا
الصلاة وقد دل حديث المعراج على تكرارها في كل يوم وليلة وقوله
وصوم رمضان عطف على الصلوات اي وكالامر بصوم رمضان في نحو قوله
عليه الصلاة والسلام صوموا لرؤيته فان التكرار بدليل هو في صحيح
الامام مسلم عن انس في حديث قوله وزعم رسولك ان علينا صوم رمضان
في سنتنا قال الامام النووي يجب صوم رمضان في كل سنة حيث انظامه
الى السنة دون العمر قوله ومقابل التصحيح ما ذكر القول بعزاه في
التنقيح للامام مالك واصحابه قوله فيستوعب للتبعيض على ما قبلها
والمامور بالربع فاعل فيستوعب وما يمكنه مفعول به وقوله حيث لا بيان
غير في الكفة فيستوعب وقوله لا انتفاء متعلق به وقوله وقيل

يقتضي

يقتضي المرة اي لانها المتيقن قال الكمال وهو المنقول عن ابي حنيفة
وغيره وعلى هذا فيحمل على التكرار مجازا بقرينة انتهى وقوله وقيل بالوقف
عبارة جمع الجوامع الامر لطلب الماهية لا لتكرار ولا مرة والمرة ضرورية
وقيل المرة وقال الاستاذ والقزويني للتكرار مطلقا وقيل ان علق
بشرط او صفة وقيل بالوقف وقوله والقيد احتراز بانه لا يقتضي كما
في الاول الصحيح والثالث وقوله على علته اي شرطه او صفته كما في عبارة
السبكي مثال الاول قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا ومثال الثاني قوله
تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فتكرر الطهارة
والجلد بتكرر الجنابة والزنى وقوله محققة بان ثبتت علية المعلق به من
خارج قول المكرر ولا يقتضي الفور اي على الصحيح بل هو من الجزء من الاواخر
لدلالته الا واول قال في حصول المأمول والحق انه موضوع لطلب الفعل
وهو القدر المشترك بين طلب الفعل على الفور وطلبه على التراخي من غير ان يكون
في الصيغة اشعار بخصوص كونه فورا او تراخيا كقول المحقق وقيل للتراخي من
قال بالتراخي لم يرد به على سبيل الوجوب وانما اراد التراخي جواز كما
صرح به جمع من المحققين من اصحابنا ومعناه انه لا يخص ما ذكره القول
والقول والقول بانه للقدر المشترك اي وهو الصحيح الذي اقتصر عليه المكرر
وقول المكرر وكل من قال بانه يقتضي في مذهب الامام مالك رضي الله عنه
كلام في التنقيح قول المكرر والاكل بل ما ذكره المسئلة ترجم لها شهاب
الدين القرافي في التنقيح بوسيلة الواجب وقوله الفعل الخ المتوقف
تمامه على غيره وقوله وما لا يتم الا به اي من كل مقدور للمكلف سببا كان

او تركها واعتبر المص بلا برهان كونه تركها تبرعا بعقوبته على الامر بالصلاة
مثال للثاني ومثال الاول الامر بالفعل الى بعض الصبيان مثلا والاحتراز
بالمغرور من غيره مثال صبي الذي من الامر بحضور الصعود في المسجد لاقامة الجمعة
بانه غير مغرور الا عند المتكلمين بل في الامر بالجمعة امر به وان توقف عليه
وجوبها وقضية التفصيل عند المتكلمين ان الامر بالامر به جاز فنسبته لنحو
الامام في قوله وقال قوم انما يحكم بالاجزاء لان حاله الحال مبني على الخلاف
في تفسير الاجزاء على قول الكفاية في سقوط الطلب وان لم يحصل الاقتضاء
او هو اسقاط القضاء في قال ان الفعل يقتضي الاجزاء نظر الى التفسير
الاول وهو الراجح المختار ومن قال انما يحكم به نظر الى التفسير الثاني لا كسى
ان في حصول المامول ان استلزام الاول الاجزاء محل اتفاق وانما الخلاف
على التفسير الثاني ونص عبارته وان جعل بسقوطه القضاء فعند المختلف
فيه بقال جماعة من اهل الاصول ان الاتيان بالمامور به على وجهه يستلزم
سقوطه القضاء وقال عبد الجبار لا يستلزمه والحق هو الاول ونحوه للاسنوي
وما في حواشي الشيخ العطار من ... من رضي والله اعلم قول المص
الذي يدخل في الامر لا قول المتكلم يتناوله مطلقا لا يشير الى ان المص الذي يحمل
الذي قوله في التناول مجاز او المراد بالتناول التعلق والذي في ابن قاسم تقرير مقام
في الترجمة والخطاب الذي يدخل به متعلق الامر والنهي وهو المامور والمنهي
فيه ... المجاز بالحرف ... ان المجاز ... على كل منهما وقوله الامر يحمل الايجاب
والندب كما يحمل النهي الحرمة والكراهة ... بالترجمة الاحكام الاربعة
دون الاباحة لان التخيير وقول المص ... في خطاب الله اي بالامر والنهي بدليل

الترجمة

١٢١

الترجمة يعني موافقا للمامور يحمل الزيادة عليها بشموله للاباحة ولا
محذور في ذلك كما نبه عليه الشهاب عميرة يحكم التبيع اي الا بحسب الوضع خلافا للحنابلة
واعلم ان الجمهور على ان جمع المذكر السالم كالمؤمنين والمسلمين ونحو فعلوا كقوله
تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام وافعلوا كاقيموا الصلاة
واتوا الزكاة وكذا في ذلك كل ما ميز فيه بين صيغة المذكر والمؤنث
بعلامة لا يدخل فيه الاناث ظاهرا الا حقيقة وانما يدخلن بقرينة تغليبا
... تغليب الاناث على غيرهم وذهب الحنابلة الى دخولهن فيه ظاهرا
وكلام العضد ... ان الخلاف ... حقيقة لدى اهل العلم واما نحو
الرجال والنساء فلا يتناول احدهما الاخر اتفاقا ... قول جمع الجوامع وان نحو
جمع المذكر السالم لا قول المص والصالحين المراد به من عدا الصبي والمجنون من
كل مكلف ... المقابلة فيتناول الناسي والغافل والمغمى عليه
والسكران ... كما في ابن قاسم ... متعلق
فيه لان الكلام في تعلق التكليف به حال السكر وان وجب عليه ...
اضافته ضمان ما اتلفه وقضاء ما فاته من الصلاة قول المص فلا في جمع
الجوامع والحصول امتناع تكليف ... في منع الموانع المراقب لانه ابعد ما
تكليف الغافل ... لا يدري ويليه تكليف الملجا فانه يدري ولا مندوحة
له عن الفعل الملجا اليه ... يسقط الرضى والاختيار معا ويليه تكليف
المكره فانه يدري وله مندوحة بالصبر على ما اكره به الا ان الاكراه يسقط الرضى
فقط دون الاختيار بشكل وفيه ... من ... قول السبكي
لا ... التكليف ... ومن ثم امتنع تكليف

وكذا ابطح الناس بانه
يتناول الصنفين ...

العلماء والمكره على الصحيح تنبيه الحاصل ان التكليف الزام ما فيه كلفة
وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى انه طلب ما فيه كلفة وتظهر ثمرة الخلاف
في المندوب والمكروه فلا تكليف بهما على الاول الراجح خلافا لهما على الثاني فمكلف
بهما واما الواجب والحرام فمكلف بهما اتفاقا واما المباح فلم يقل احد انه مكلف به
من حيث ذاته فلا ينافي ما قاله ابو اسحاق الاسفرايني من التكليف به من حيث
وجوب اعتقاد اباحته تتميما للاقسام فقوله وعدم الاكلف اتفاقا حكى في التشنيف
الاجماع عليه وعبارته اجمعت الامة على ان نحو المجنون بلا ايمان فقوله حجة للقول
الصحيح اي كما احتجوا له بالايات الامرة بالعبادة ثم فانها تتناول الكفر قطعا
يا ايها الناس اعبدوا ربكم وقوله ولله على الناس حج البيت فيجب كونهم
مكلفين بالفروع ولمقتضي السالم عن المعارض اذ لا مانع من ذلك فيما ثبت [illegible]
الكفر والكفر غير مانع لامكان ازالته كما ان المانع من الصلاة والجامع
[illegible] كل منهما ما فعلا فممكن الزوال في قول المحشي في جمع الجوامع والخلاف في
[illegible] التكليف عن ما يرجع الى تعقبه السابق بقوله وما نقله الكمال عن [illegible]
من التفصيل الذي ذكره تبعه فيه ابن [illegible] والمتحصل لا [illegible] الشيخ الزركشي
بانه لا وجه له وانه لا تنتهي دعوى الاجماع في الا [illegible] والحاصل ان الخلاف جار
في الجميع والمال في ذلك فيه بل [illegible] وقوله على النسبة الى نية التقرب وقوله
فيترتب [illegible] اذ المواخذة [illegible] من [illegible] قول الكمال الامام [illegible]
نعم استشكل الكمال تصور [illegible] بانه ان كان المراد الكلام
النفسي بالنسبة الى الله تعالى فانه سبحانه وتعالى عليم بكل شيء وكلامه واحد
جائز [illegible] الله تعالى [illegible] عن ذلك [illegible] لا تعلق له به

وان

ولذا قال الغزالي في المستصفى ما ذا [illegible] في كلام الله تعالى فانه
واحد امر ونهي ووعد ووعيد فلا تتحرى الغيرية فيه وان كان المراد
بالنسبة الى المخلوق بكيفية يكون [illegible] عن ذلك او [illegible] مع
احتمال وجوده عن [illegible] من [illegible] مع [illegible]
وحاصل الجواب ان الكلام في التعلق وان ما ذكر [illegible] بقوله بمعنى
ان تعلق الامر بالشيء الخ وقول المحشي اي المعنى خرج به المبهم من الاشياء
كما في المحلي فليس الامر به بالنظر الى ما صدقه نهيا عن ذلك [illegible] ولا متضمنا
له [illegible] وقوله ايضا بالامر [illegible] كذا في المحلي على جمع الجوامع قال البناني
والامر التعميم في الاجمال دون الوجوه [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] الطلب من جهة [illegible] يعبر عنه [illegible] ومن حيث
[illegible] يعبر عنه [illegible] لكون الطلب [illegible] من القسم الاول
قوله ولا [illegible] يتضمنه [illegible] صاحب محصول [illegible] قوله
[illegible] فلا نزاع في [illegible] لان الاول طلب الفعل والثاني طلب الترك
قوله ان الامر النفسي اي [illegible] صيغة افعل وقوله ليس عين النهي الخ اي
كصيغة لا تفعل قوله [illegible] والنهي عن [illegible] اي [illegible] كما
في المحلي على جمع الجوامع [illegible] ان [illegible] بل النهي [illegible] فعل الضد قوله [illegible]
[illegible] من غير تعيين [illegible] ويكون [illegible] الواجب المخير المشار
اليه في جمع الجوامع [illegible] من الاشياء [illegible] الوجوب [illegible]
وقول [illegible] ان النهي النفسي ليس [illegible] الضد [illegible] على
ان المطلوب فيه [illegible] الفعل [illegible] حكاه [illegible] الا انه

لم يذكر في جمع الجوامع لقوله انه لم يقف عليه في كلام غيره وذكر قوله الاخر وهو
انه على الفساد في الإمام فقيل النهي لم يدل بالحظر وقيل يتضمنه وقيل لا يتضمنه
وقيل نهي التحريم يتضمنه دون نهي الكراهة انظر المحلي قول المص والنهي
اي النفسي فلا حاجة للعمل الذي ذكر وقوله فالفعل المراد به الفعل النفسي
فسقط اشكال العطار وقول الشارح فيجب الانتهاء في الحال يرجع للجمهور
وقوله والاستمرار الذي يرجع للتكرار المعبر عنه في جمع الجوامع بالدوام قال
الشيخ العطار وانما كان مقتضيه الدوام لانه يقتضي الامتناع عن ادخال
ماهية الفعل في الوجود بموجب الامتناع منه دائما اذ لو اتى بالمنهي
عنه مرة لم تكن داخلة في الوجود وهو خلاف مقتضى النهي وبهذا من ذلك
ان يطالب الفور لانه في قوة النكرة الواقعة في حيز النفي وذلك يقتضي انتفاء
جميع الافراد اهـ وقال عضد الدين النهي يقتضي انتفاء الحقيقة وهو بانتفائها
في جميع الاوقات والامكنة يقتضي اثباتها وهو محصل بمرة اهـ قول المص ويدل
على فساد المنهي عنه قول المحقق وقيل معنى انه مفسد يعني بحسب المعنى
الذي يقتضيه العقل ويحكم بواسطته ان جمع الى الفساد لا العقل قال الشيخ
العطار قول الشارح واحترز بالمطلق عما اذا اقترن به ما يقتضي من دليل
متصل وهو ما لا يستقل كالاستثناء والبدل او منفصل وهو المستقل كقوله
سابقا عبارته قول المختصر ويستثنى عنه الا الدليل وكلام المص يصح ان
يكون وجه الخ جواب عن كلام جمع الجوامع والعطار في حواشيه هنا وذلك
ان قوله ويدل على فساد المنهي عنه ان كان النهي ذاتيا للشيء كالربا
والغرر وصلاته كالخمر للاسكار او خارجا لازما له ثم صوم يوم العيد

متصل

لان صومه

لان صومه يستلزم الاعراض عن ضيافة الله تعالى ولا يجري في ذلك في
العبادات والمعاملات كما في الشيخ العطار فان كان النهي لخارج عنه
فان كان لازما كالذي شئت فمثاله عنه غير لازم كالصلاة في الارض المغصوبة
والثوب ووقت خطبة الجمعة ولبس ثوب الحرير فالصلاة لا يقتضي الفساد
لان المنهي عنه الاشتغال بقطعة الغير بلا اذنه او اتلاف ماله او الاعراض عن سماع الخطبة
او لبس الحرير حرام في كل منها وان لم يكن في صلاة كما في البيطوي وعلى هذا الدردير
وهي ما ذكر قول الخ وقطع بوقت نهي قال الزناتي وكلام قوله فقطع
انما معطلة ولو في وقت الحرمة لان القطع يرجع الى الانعقاد وهو من البناني
بجواز الجمع بالكلمة ميسر الخ قال ومثل الحنفية في ذلك المالكية
جالسين يقولون بالكلمة مع كون الكراهة المذكورة للتحريم ووجه ذلك رجوع
النهي الى خارج غير لازم لان ذلك الصلاة ثم يفسد كالتطوع في قوله
وقطع محرم الخ وحط الفرق بين مذهبنا ومذهب الشافعية
بان النهي عن الصلاة في الاماكن المكروهة لا يقتضي الفساد على
مذهبهم في مذهب الاكثر من مذهبنا ان الصلاة في الاماكن المكروهة صحيحة
والنهي عنها لخارج الخ بالنظر للمحلي على جمع الجوامع وحواشيه والله
سبحانه وتعالى اعلم قول المص وترد صيغة الامر والمراد بها لا يخفى ما فيه
من الاستعمال حيث اطلق الامر على الطلب المخصوص واعاد عليه الامر بمعنى
الصيغة اذ معنى البيت ليصور ان يراد بالامر المعاني الاتية وقد جعل
الاضافة في قوله صيغة الامر من اضافة المسمى للاسم اي الصيغة المسماة
بالامر كما في العبادي والخطيب سهل وقوله ترد اي في قوله لا امر الا الدليل

التخيير

عمل ان المراد منه الندب او الاباحة فقال ابن قاسم ولا تكرار لان المقصود هنا
تمثيل ما استعملت الصيغة فيه لا بدليل وهنا بيان ما استعملت فيه
الصيغة وما ذكر هنا لا المجليق انها تستعمل بمعنى الوجوب مجازا لا بد
من قرينة ومن المراد بالدليل فيما سبق ومن علاقة ومن بين الوجوب والندب
المشابهة المعنوية اشتراكهما في الطلب وفي التسوية المضادة بين التسوية
بين الفعل والترك مضادة لوجوب الفعل وفي التكوين المشابهة المعنوية
ايضا ومن تحتم الوقوع كما تحتم فعل الواجب وضرب التعليم المنتفع بمادتي المواد
الثلاث وانما ذكر فيما سبق العلاقة بين الاباحة والوجوب وعلاقة التهديد
هنا تامل قول المتن والمراد به الاباحة او التهديد في او في كلامه لمنع الجمع دون
منع الخلو اذ الصيغة قد تستعمل في جمع الجوامع لغير ما ذكر ايضا كالارشاد
نحو واشهدوا اذا تبايعتم وتقرير العرب بينه وبين الندب والارادة كالامتثال
كقولك لآخر عند العطش اسقني ماء او الاذن كقولك لمن طرق الباب ادخل
والانذار تمتعوا فان مصيركم الى النار ويفارق التهديد بذكر الوعيد والاكرام
ادخلوها بسلام آمنين والتسخير كونوا قردة خاسئين والاهانة
ذق انك انت العزيز الكريم والامتنان كلوا مما رزقكم الله ويفارق الاباحة
بذكر ما يحتاج اليه والاحتقار القوا ما انتم ملقون اذ ما يلقونه من السحر
وان عظم محتقر بالنسبة الى معجزة موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام
والامتهان وبفارق التسخير ان التذليل كونوا قردة فالتسخير والجعل
وبين الاهانة ان العبد مقبل على التعظيم والكرامة ويراد منه ضد ذلك والاعتبار
انظروا الى ثمره اذا اثمر والدعاء ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق

وحركة

ح
بلا صنع

كحديث البخاري اذا لم تستح فاصنع ما شئت اي صنعه والمشهور انه خبر بمعنى اذا ترى
والتاديب كقوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن ابي سلمة وهو دون البلوغ وبيده
تطيش في الصحفة كل مما يليك رواه الشيخان وهذا اذا مبني على ان الصبي
لا يخاطب بالمندوب وهو مذهب السعد التفتازاني والمعروف من مذهب المالكية
انه مخاطب به واما الاكل مما يليه فمندوب فقط لا مما يلي غيره فمكروه
والندب زيد فلما جاؤوا بالتوراة فاتلوها الاية والتعجيب انظر كيف
ضربوا لك الامثال والتعجيز فاتوا بسورة من مثله والتفويض فاقض ما انت
قاض والتمني الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح
منك بامثل :: تنبيه صيغة النهي عند الاطلاق والتجرد عن القرينة للتحريم
حقيقة نحو لا تكتموا الشهادة وترد لغيره مجازا بقرينة وعلاقة كالكراهة
نحو لا تصلوا في مبارك الابل والدعاء ربنا لا تزغ قلوبنا والارشاد
لا تسألوا عن اشياء والتحقير كقول السيد لعبده الذي لم يمتثل امره لا تمتثل
امري والتحقير ولا تمدن عينيك الاية والتاييس لا تعتذروا اليوم وبيان العاقبة
لا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون قوله العام اي واما العام اي اصطلاحا
فمعلوم واما لغة فمعناه الشامل اسم فاعل مشتق من العموم بمعنى الشمول
كما يدل عليه قوله لغة عممت زيدا وعمرا اي شملتهما اه مراده بذلك بيان
معناه لغة وقول الشارح في العام اي الاصطلاحي الشمول اي كما علمه والمناسبة
بين اللغوي والاصطلاحي متحققة قول الشارح في بعض النسخ مثل عممت
زيدا وعمرا ولا يصح ذلك لانه يوهم انه مثال للعام الاصطلاحي ومثل
تعريف المتن قوله في المعالم الكلام المستغرق ان العام ما يتناول الشيئين

ح ح
رسمي كذا الخ وقوله لعيسى من
العام الذي بين بيانه الخ
رسم الاصطلاحي

مطلقا من غير حصر قول المحشي ما وافقه على اللفظ الاولى انه لو وافقه على
الكلمة لكون اللفظ جنسا بعيدا بدليل اطلاقه على المهمل والمستعمل مفردا
كان او مركبا بخلاف الكلمة كما لا يخفى ان الكلمة تشمل الاسم وهو
ظاهر والحرف بعض قال القرافي ان ما الحرفية اذا كانت زمانية افادت
العموم كقوله فعليه الاعادة متى ما اعاد وكذلك المصدرية اذا وصلت
بفعل مستقبل نحو يعجبني ما تصنع كما تشمل الفعل ومنه كلام سياتي
افاده الشيخ العطار وان بحث فيه بعض ذلك بما يرجع بالوقوف عليه وقوله
الاولى لو قال ما جنس عبارة العبادي ما بمنزلة الجنس وجهه بعضهم بان ما
لم توضع لخصوص ما وضعت عليه لكن لما وضعت في الارادة على العموم كانت كالجنس
اللغوي الا ان يقال اعتبر المعنى الارادي لا اعتبار المعنى الوضعي فجعل جنسا
حقيقة وقوله عم تفسير مراد به التكثير لان معنى عم تناول ومعنى لفظ
العموم باعتبار المعنى مصدر الاستغراق في عبارة جمع الجوامع فقال العراقيين والمسلم ان
العموم يقع تارة بالكلام بمعنى التناول والاحاطة تارة للمعنى وصار ذلك من
الوضع فالذي هو حقيقة على الحقيقة هو اللفظ وتارة يقع بمعنى الكلية وهي
كون الشيء اذا حصل في الذهن لم يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه والموصوف
بها اذا هو المعنى والمراد بالعموم هنا الاول ثم اعترض تعريفه بانه يلزم الدور
لاخذ عم في التعريف وقد يجاب بانه ماخوذ من العموم بالمعنى اللغوي والمعرف
العام اصطلاحا وقوله بلا حصر حال من ما اي من غير [illegible] فلا حصر عدا
عن التشبيه والعدد فهما سيان كلام فادخل فيه قول المحشي اكرم رجلا او
رجلين في احل التمثيل بالجمع قال الاسنوي في شرح المنهاج ان النكرة اذا كانت او

نحو

١٢٥

نحو اضرب رجلا فتعم عموما بدليا عند الاكثر وان كانت خبرا نحو جاءني رجل
فلا تعم قال الشيخ العطار وما ذكره من التمثيل بالمثال المذكور وقوله
خرج به النكرة المثناة من حيث الاحاد على ما اذا حمل قوله بلا حصر خرج
المثنى واسماء العدد [illegible] ان المثنى النكرة واسماء العدد كذلك
باعتبار الاتحاد على جزئيات تحتها فالمثنى يجاب بقوله من غير حصر والله
تعالى اعلم قول المصنف والصالح قول الشارح صيغ العموم فيه اشارة الى ان
التعميم في الصالح عائد على التعميم المجموع من الصالح والاتي عودا على
الصالح ليس تابعا لظاهره الشيء الى خصوصه اذ الصالح لبعض وقوله الموضوعة
له اي للعموم فهي حقيقة فيه دون غيره فلا حاجة لما خالفه كما ابن قاسم
وقوله [illegible] لا عموم للعدد [illegible] الاحكام العقلية [illegible]
كل جميع وما تصرف منها كجمع وجمعاء واجمعين وتوابعها المؤكدة كما تبع
واضرابه [illegible] سواء كانت بمعنى النبأ او الجميع لانه على الاول تشمل جميع الابعاض
حتى لا يبقى منه شيء او معشر وجمع وهو معاشر وعامة وكافة وقاطبة وماذا
ان العالة الخمسة مثل من [illegible] لا ريب بانها للعموم وانما
لم ينص على الاربعة واعادة للمبتدي [illegible] التقليل والمنع الاقتصار
بكل المشهور وقوله [illegible] قد جعل المعرف باللام وقيل بدل على
في ذلك وفي الخلاصة ان [illegible] بعض وقول الشارح ليست
للعموم فان كانت للعهد فواضح [illegible] كما انها للعموم
حيث كانت للحقيقة نحو الرجل خير من المراة [illegible] بالاية
الكريمة احل الله البيع وحرم الربا وقول المحشي نحو [illegible]

عم اي كل منهما يعم عموما
بدليا [illegible] وباعتبار
ولا النفي على الاحاد [illegible]
يخرجان بقوله من غير حصر

الذين يخالفون عن امره الاية مثله الجمهور على حمل حقيقته وان تعدوا نعمة
الله لا تحصوها ونحوه من كلام الشارع وعليه اشكال انه يلزم حينئذ
محذور وهو ان الوعيد في الاية مترتب على مخالفة كل الامور دون بعضها والجواب
باجوبة منها ان المراد من امره شانه وانما عبر بذلك لانه المقصود بيان العموم
ومنها تاويل الاية بالسلب الراجع لا ايجاب الكل اي لا يمتثلون كل امر له
بل بعض الامر فيفيد كونهم مستحقا في شيء الخطاب والايات ايضا
فقول المصنف والجمع المضاف مثله اسم الجمع كقوم ورهط واسم الجنس الجمعي
كتمر وقوله الشيء نحو اقتلوا المشركين اي كل مشرك على اي حال كان وفي اي زمان
ومكان كان وقد خصه البعض كاهل الذمة قال في جمع الجوامع وعموم
الاشخاص يستلزم عموم الاحوال والازمنة والبقاع زاد البرماوي في شرح الفيته
والمتعلقات فهو مطلق في الامور الاربعة كما صرح به ابن السمعاني والامام في
المحصول وان قال العطار ذكر الاحوال بعض فيها رشال شهاب الدين القرافي
وغيره العام في الاشخاص مطلق في المذكورات فقول العضد تعمل فيه اقتلوا المشركين
عام في جميع افراد المشركين مطلق في الازمنة والبقاع والاحوال والمتعلقات فيقتضي
بمقتضى الشيء فيقتل كل مشرك في زمان ما وفي مكان ما وفي حال ما وقد انتهى حتى ما
والابدال العبد عام مخصوص في التمسك لامر به معينة من صدا افراد المشركين والا ان ذات
المشرك طويل او قصير والا المشرك ونحو بل نخلة او بالكوكب بل الابد مطلق
في هذه الاربعة انظر التنقيح وهوامش العطار تنبيه اختلف في الجمع
المنكر هل افراده مجموع او احاد من غير حصر في الاثنين ام غيرهم والراجح الثاني
اذ هو مذهب الاكثر وعليه ائمة التفسير في استعمال القرآن نحو والله يحب

ح
فتعين ترتب الوعيد
على البعض منهم



المحسنين اي يثيب كل محسن ان الله لا يحب الكافرين اي يعاقب كلا منهم
والجمع المنكر بدلا اي كل واحد منهم وبعبارة تحمة استفادة العموم منه نحو جاء
الرجال الا زيدا اذ لو كان معناه جاء كل جمع من جموع الرجال لم يصح الا ان يكون
منقطعا وبما قال القرافي في شرح التنقيح يتعين ان يعتقد ان لام التعريف
اذا دخلت على الجمع تبطل حقيقته ويصير الجمع كالمفرد وان الحكم ثابت لكل
فرد من الافراد خصوصا ثم قال مدلوله اي الجمع في التركيب من حيث الحكم عليه
كلية اي محكوم فيه على كل فرد مطابقة نحو جاء عبيدي فهو في قضايا
بعدد افراد العبيد جاء فلان وجاء فلان وهكذا الى الكل لا الكل محكوم فيه على
جميع الافراد من حيث هو مجموع والكلي اي محكوم فيه على الماهية من حيث
هي من غير نظر الى الافراد وانظر جمع الجوامع تنبيه اخر نكتة المصنف
رضي الله عنه من المنفي المعرف باللام قال في الايات ايضا تكوينا في شرح
المحصول للقرافي انه كما جمع في قوله المنكر وما في لا يعقل قال في التلويح
وماذا فقول بعض ائمة اللغة والاكثرون على انها للعقلاء وغيرهم في قوله كلمة
ما كلمة اي الذي كلمة فما موصولة وقول المصنف انظر ماذا فانه كحمل في
انه لا يحمل للتوقف فماذا المقصود ومن تفيد بيان كونها لغير العاقل ومثلا
لما تشاركه في كونها للاستفهام والجزاء وغيرهم كما قاله ابن قاسم والله تعالى
اعلم فقول المصنف من الفعل وما في الجزاء كمل الفعل هنا على معناه اللغوي وهو
الحدث الصادر من الفاعل كما يعلم انه منقطع لمقابلته بالنطق والاشارة
المصطلح عليه عند النحاة وهو ما دل على معنى في زمان وقد جاء في بيانها
ينبغي بما يدل على العموم وعزاه في التنقيح للقاضي عبد الوهاب الخ

وجامعة منا صرا كان الفعل نحو ما قام وما قعد او متعديا نحو ما اكل وما اعطى
وعلله المصنف بان الجملة نكرة بالقياس الى الشماة ولذلك قوصفا بها النكرة دون
المعرفة ومن تعقبه المولى سعد الدين التفتازاني وان تضمن التعليل بتضمنه لمصدر
منكر كما في الايات البينات ومنه قوله الله تعالى لا يستوي اصحاب النار الاية وفي جمع
الجوامع وتعميم نحو لا يستوون والا كلت وان كان منفيا فلا يعم قال ابن قاسم
وترجم مسالة المسئلة بحكاية الصحابي ما لا يلفظ للعام في العموم مثاله قال ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة كما رواه الشيخان فلا يعم اقسامه ووجهه
في التعميم بانه اخبار عن دخول جزئي في الوجود فلا يدل على العموم لكون الفعل مختصا
ان ذكر قوله جمع الجوامع والفعل المثبت ونحو كان جمع في السفر واما نحو قضى بالشفعة
للجار ونهى عن بيع الغرر فيعمه حكاية القول فقد صرح الصحابي في الايات البينات
بان مثل هذا القول ملحق بالفعل وحكي في حواشي انه عن ابن قول المحشي
ومن هنا لو ان حكم الحصول العام في الشفعة للجار ينقض قال ابن الماجشون
من المحققين من القضاء الذي ينقض الحكم به وقال في المتيطية عن ابن شعبان
ان قضى بالشفعة للجار يجوز الا ان تقضي بذلك المدينة فعلها لان هذا الحبس
... لمن يليه وكذلك جدار رجل يتصل بجدار الاخر وهذا لا يجوز ...
مبطلة محبته قوله الشكر بل انما يتناول شيئا محصورا مهما ... الاشى
لبيان منطوق التعبير ... ومنهم ... تكرار التعبير المشار اليها بقول
الفاضل فما عد التعبيران تكرارا . فيه منطوق قول ... ج
... واحد منها ... فلا ... هذا القول ... المعلوم
والعلامة الشيخ ... في حواشي ... كلام على ... والله ...

على الملا

في صريح

على الملائمة بل فانظر كان يثبت قول المتن والتخصيص تمييز بعض الجملة انما يقال
بدليل لان التخصيص الشرعي لا يكون الا به وقول الشارح اخراج بعض الجملة في
البعض لا بد منه يصدق بما اذا كان مساويا للبعض الباقي تحت حكم العام او
اقل منه او اكثر ولذلك قال في جمع الجوامع والحق جواز ... والاصح والاحتراز
ببعض الجملة عن النسخ بانه قد يكون عن الكل وقد ... ايضا بان التخصيص
يكون قبل وقت العمل بخلاف النسخ بانه بعده قول ومنه قوله ... ابتداء ولا
... المحقق ... في حصول المامول قوله ... اخراج بعض
المعلومين ... على الاصح ...
... السلمين ...
... المخصص ... لا يتعين
... ان يكون ... التخصيص ...
عليه التعميم بمعنى اخر وهو المخصص ... ابن قاسم قول ...
... جمع الجوامع ... بمعنى مجموع ...
... الشيخ ...
بانه مخصص متصل ... قول الشارح ... انما ...
ذكر يتضح التخصيص الذي هو اخراج البعض ... البعض ...
... الجملة على ... الجملة و لا
تخصيص فيه كما هو ظاهر ... يكون ... فلا
يشمله التخصيص اذ لا اخراج فيه ... التخصيص ... الاخراج بحسب
الدلالة ... الواقع كما في ... وشون وشون وشواه

في التخصيص يكون

وما عدا وما خلا والاسماء غير خلاف من سوى وقوله او لا يستثنى قوله او لا يستثنى او
اخرج في نقيضه اي ذلك فيسمى استثناء الكلام وفي العبارة ظاهرة وعبارته
مخرج نحو استثنى زيدا فلا يسمى استثناء في الاصطلاح وان كان مثله معنى
شرح المنهاج والتعبير بالصيغة المراد بها ما اراد معنى في الموصوف من صفة وحال ونحوهما
يخرج بالتعبير الكاشفة قوله اخراج ما لولاه اي الظاهر لانه يجب ملاحظة خروج
المستثنى من اول الكلام بحيث يكون المستثنى منه مرادا مستعملا في ...
وهو ما عدا جزئية الاستثناء ليكون الاستثناء في بيان فقال الشيخ الاخراج والكلمة
ثم الايمان بالاله الا الله كما ذكر بعض المحققين ثم ان لا عود الضمير المتصل بلولا
على الاستثناء كما جعل الشذوذ ... عوده على الاخراج كما جعله ابن قاسم
اي لولا الاخراج موجود ثم انه مذهب سيبويه الى ان لولا جارة للضمير الواقع في محل
الرفع بالابتداء والخبر محذوف وذهب الاخفش الى انها غير جارة وان الضمير بعدها
مرفوع والكلام استعار الضمير المجرور مكان ضمير الرفع انظر حواشي الازهرية لابن القيم
وقول المحلي الا الذاهب في مثال في شرح التنقيح جاء ... وانه ...
وغيره وليس ولا يكون قول المحلي والاصح ان الاستثناء مجاز ... ان الكلام
في الباقي بالاستثناء اي في تسمية كل من النوعين به وهو قضية كلام جماعة لا كمن
انكر في التلويح وذكر ان محل الكلام الصيغ وان لفظ الاستثناء حقيقة
بلا خلاف كما في الآيات المتقدمة ... قول ... ان يكون
بين المستثنى والمستثنى منه ملابسة في المراد بالملابسة كونه من نوعه
حتى يستحضر بذكره او بذكر ما يناسبه كما ذكر في التقرير والتحبير عن ابن مالك
والحمار في مثال ... بل من توابعهم بحيث يستحضر بذكرهم والمسلم

اي لا

ح
اصطلاحا

ح
اى
ح
ح
وحاشا وخلا وعدا وسوى وسواء
وسواء وما عدا وما خلا ولا سيما
على خلاف فيها وقوله او لا يستثنى
اى اخرج فى نقيضه اى ذلك
فيسمى استثناء اصطلاحا
وفى العبارة خلاف وعبارته
مخرج نحو استثنى زيدا لا يسمى
استثناء فى الاصطلاح وان كان
مثله معنى

١٢٨

ان الا في المنقطع بمعنى لكن على الراجح من مذهب البصريين وذهب الكوفيون
الى انها بمعنى سوى انظر المحقق الصبان قول المحلي وانما يسمى بشرطين ما اذا
اول شروط الاستثناء في رسالة الشراك محل الاستغراق قوله ومن شرطه انه
الاستثناء بمعنى الصيغة ومن الاصح منه غلط بالجملة الشرعية وقوله ان يكون
متصلا في الزمان بالنسبة للمتكلم واما اتصاله في الزمان بالمعتبر وصوله
الى غير المتكلم فليس بشرط كما افاده العطار وقول الشرح بسعال ينبغي تقييده
بالمجيء به عمدا كما نبه على ذلك غير واحد من المحققين كالصبان ونحوه قوله
ما يصدر عادة من العواد كالسعوم قوله وقيل لا يشترط بل انه يلزم ان لا يحكم
بصحة الاقرار واليمين الخصوص من الكتاب لانه يمكن ان يستثنى فلان الى جهة
المنقول والموجب تكذيب الناقل فيما يفضي به ذلك الى تسمية الشيخ العطار
قول المحلي لم يشترط الابد في الاستثناء كونه من متكلم فجوابه سكت عن هذا
الشرط ولم يذكر ومع ذلك يحتمل ان يكون مشى على مقابله المشار اليه
بقول جمع الجوامع وقيل مطلقا يحتمل انه مشى على الراجح من اشتراط كونه من
متكلم واحد الا انه لم يذكر نظرا للغالب والاستثناء مع المعرفة على الاختصار ومع ذلك
الاحتمال الاول ... تعبير المكانين الثالث للتسعيف في قوله ومن شرطه ان يكون
بلا نقض مع استمراره منتصبا والله تعالى اعلم قوله فيمتنع في الاستثناء
الوارد بعد جمل متعاطفة هل يعود للكل او للاخيرة فقط اكثر العلماء وحيث
دليل على ذلك والمحقق نسبوا الى الصفة نفي مذهب الشافعي واصحابه
ان الاول ما لم يخصه دليل ومروي ايضا في الامام مالك واحمد واصحابهما
وذهب ابو حنيفة وجمهور اصحابه ان انما الا ان يقوم دليل على التعميم واختاره

الإمام وفي جمع الجوامع والوارد بعد مجمل متعارض مبينة للمجمل وقيل إنه يبين الكل
للغرض وقيل إن مطلقه بالمعاوضة قال أبو حنيفة والإمام الأخير وقيل مشترك
وقيل بالوقف والوارد بعد مبين دال أنه بالكل أي نحو تلك إن على العنبر أبواب المساكين
وإيجاد التحصيل إن البصقة فيها أن النظر المحيل وهو المشبه قول المصنف ويجوز أن يتقسم
على المشروطية بالبيان قال شهاب الدين القرافي في نفائس الإمام فخر الدين الرازي يجوز
تقديم الشرط في النطق وتأخيره قال والتفريع أحسن لأنه متقدم بالفعل [illegible]
وضعا قول المصنف ويحمل عليه المطلق قال في جمع الجوامع المطلق الدال على الماهية
بلا قيد أي كلفظ رقبة أو إنسان ويقابله المقيد [illegible] إن اتحد الحكم
كما في حصول المأمول إذا ورد مطلقا لا مقيدا حمل على إطلاقه وإن ورد مقيدا حمل
على تقييده وإن ورد مطلقا في موضع مقيدا في موضع آخر فذلك على أربعة أقسام
الأول أن يختلفا في السبب والحكم كتقييد الشهادة بالعدالة وإطلاق الرقبة في
الظهار فلا يحمل أحدهما على الآخر إجماعا كما في التنقيح وغيره الثاني أن يتحدا في السبب
والحكم فقال في التنقيح كالشهادة في الطلاق في قوله تعالى [illegible]
في قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم وقوله ممن ترضون من الشهداء فيحمل المطلق
على المقيد [illegible] إعمالا بالدليلين لأن المطلق جزء من المقيد [illegible] العمل
بالمقيد [illegible] ابن الحاجب وغيره أن [illegible] المجمل
بيان للمطلق [illegible] وقيل يكون نسخا الثالث
أن يختلفا في السبب ويتحد الحكم كالرقبة في كفارة الظهار وتقييدها
بالإيمان في كفارة القتل [illegible] مع [illegible] بسبب مختلفين
[illegible] ثلاثة مذاهب [illegible] في جمع الجوامع بقوله وإن اختلف السبب فقال

المجمل

المجمل مع اتحاد الحكم فقال أبو حنيفة لا يحمل أي كذا بالأرجح وكذا بالقياس بقرينة ما يعرف
وقيل يحمل لفظا أي يدل بلفظه على تقييد المطلق وقال الشافعي قياسا وأورد عليه
أنه كالتخصيص في خطاب أو من زاد عليهم وهو الفعل [illegible] مثله [illegible] هو أخف
منه وهو النقصان كما في [illegible] وفي شرح التنقيح الرابع العكس وهو اتحاد
السبب واختلاف الحكم كما في قوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم
وفي الوضوء فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق سببهما الحدث مع اختلاف
الحكم من مسح المطلق وغسل المقيد بالمرافق وفيه الخلاف المتقدم قال في جمع
الجوامع وإن اتحد الموجب واختلف حكمهما فعلى الخلاف هذا إذا تقرر هذا علمت
أن القسم الرابع فيه الخلاف أيضا خلافا للمحشي فإنه يعبر أنه محل اتفاق
أنه من جملة المبالغة ما قبله في كلامه فليتأمل قول المحشي وهو في المثال المذكور
[illegible] سببهما الإظهار والقتل فيه أي [illegible] القتل وأن [illegible]
وكحرمة فيه على المختلف والصواب أن الجامع عن [illegible] في السبب كما في تعبيره
[illegible] والله تعالى أعلم قوله أي حد لكم فيه إشارة إلى حذف الخبر لدلالة ما قبله
عليه قوله سواء كانت متواترة أي المتواتر خبر جمع يمتنع تواطؤهم على
الكذب [illegible] عن محسوس وقوله أو خبر آحاد [illegible] ثم ينتهي إلى التواتر ومنه
المستفيض كما في جمع الجوامع [illegible] العلم [illegible] كما قال المصنف
رضي الله عنه وقوله [illegible] وعند الجمهور [illegible] قال العلامة
[illegible] تخصيص الكتاب به وبه قال الأئمة الأربعة رضي الله عنهم وقوله
في تفسير [illegible] قوله المحشي [illegible]
تخصيص [illegible] الواحد كما في قوله تعالى وأقيموا الصلاة [illegible] خص

من هذا الخطاب الصبي والمجنون لعدم صحة توجه الخطاب لهما فهو تخصيص هذا الخبر
الوارد للضعف لانه حسي كما قاله عيسى بن ابان من الحنفية وقول المحشي ونهيه
عن الجمع بالمراة واختها او كذا وقع بلفظ الاخت في حواشي البناني وهو تصحيف
تبعه عليه المحشي والذي في روايات الشيخين بلفظ الخالة وهو الصواب اذ الجمع
بين المراة واختها منهي عنه في الكتاب العزيز وتمثيلها بين لا يخفى فتامل قوله
تعالى يوصيكم الله في اولادكم اي يامركم وجوبا وانما عبر عن الامر بالوصية لانها
ابلغ وادل على الاهتمام وطلب الحصول بسرعة وقول المحشي في تبيينه اي
بسبب اولادكم كذا بتغيير فيجوز ان تكون ظرفية اي في شان اولادكم او بمعنى
لام التعليل كما في خبر دخلت امراة النار في هرة اي لاجلها وعليهما اقتصر العلامة
مثل الابن في التعبير قول الشارح بحديث الصحيحين لا يرث المسلم ابن قاسم العبادي
لقائل ان يقول ان كلا من عموم الآية وهذا الحديث اعم من الآخر من وجه واخص
منه من وجه وهو ظاهر وسبيله في مثل ذلك كذلك انه ان اندفع التعارض
بينهما بتخصيص عموم كل منهما بخصوص الآخر فذاك والا كما هنا احتيج الى
الترجيح بينهما فيما تعارضا فيه فالجزم بالتخصيص هنا يخالف ذلك اللهم
الا ان يكون المقصود مجرد التمثيل مع قطع النظر عن صحته تد ومثال
تخصيص الكتاب بخبر الاحاد قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم خص بحديث
لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها ومنه تخصيص آية المواريث السابقة
بحديث ابي بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن
معاشر الانبياء لا نورث بناء على القول بدخوله صلى الله عليه وسلم
في العمومات الواردة على لسانه عليه الصلاة والسلام المتناولة له لغة

الحق

صح

والحق انه من التخصيص بالمتواترة لان الخبر لم ينفرد به ابو بكر رضي الله عنه
بل رواه غيره كثير من الصحابة رضي الله عنهم فلا اعلمهم وهم ولا ابه على الحديث
المذكور قول الله تعالى وورث سليمان داود وقوله عن زكرياء فهب لي من لدنك
وليا يرثني الآية لان الوراثة فيهما وراثة العلم والنبوة والكمالات
النفسانية لا الاموال والعروض الفانية وقوله حتى يتوضا فانه يشمل
حالة العذر بنحو فقد الماء وغيره مما يقتضي على غير حالة العذر قول المص ونقيضه
اي معتبر لا يعول بقول الشر وكذا في الآتي المذكور من كتاب الله وسنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله خص عمومه المتناول للامة بقوله تعالى فعليهن
نصف ما على المحصنات هذا من القسم الاول وهو تخصيص الكتاب بالكتاب وقوله وخص عمومه
ايضا بالقياس هو مثال تخصيص الكتاب بالقياس وهذا مذهب بعضهم ان التخصيص
هنا بالاجماع لا بالقياس والله اعلم قول المحشي المحوج الى مفهوم الموافقة كان
اولى وسلم بان مثاله الاول من ابناء الابن كما افاده ثم يقال ان ابناء البنت زيد بلا
تقال له اف ومن باب اولى للتحريد وهذا المعنى يخص عموم من ابناء الاب ومثال
الثاني ان يقال من ابناء الاب مخرما له ثم يقال ان ابناء البنت زيد تحرم ماله
وقوله اي مفهوم الموافقة المخالفة مثاله تخصيص حديث ابن ماجة وغيره
الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه بحديث ابن ماجة وغيره اذا بلغ
الماء قلتين لم يحمل الخبث كما في المحلي ويقال التخصيص بالاجماع ومن حكى عليه الاجماع صح
واستشكله ابو منصور الاجماع ومثل له الصبر في قوله اذا نودي للصلاة تعالى
من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال اجمعنا على انه لا جمعة على عبد
ولا امراة ومثله ابن الحاجب بآية حد القذف المجمل قول الشرح

ومن بخط المؤلف عليه ما نصه
احتمال

ومن عليه بخط المؤلف ما نصه
الآتي معفو

اجملت الشيء اذا جمعته وقال بعضهم اخذه من الجمل بمعنى المختلط وعليه اقتصر
في شرح التنقيح لانه اختلط فيه المراد بغير المراد ومنه حديث لعن الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها اي خلطوها وباعوها الحديث وقال في حصول المامول
من الجمل اي الابهام فالمجمل لغة المبهم وهذا انسب بقول الفهري الاجمال هو احتمال
المعنى في قول الكلام اعتبرا من حيث انه [illegible] تنقيح وقوله لا بيان فلا ابين
ما اسم مجرد المهمل اذ [illegible] من الموقف اي بيان له معنى كما اخرج المبين بالتضاح [illegible]
وعلم الاستفادة ان الابيان فقول الشيخ المشترك اي اللفظ كمثاله وكلفظ عين فانه يحتمل
الجارحة والجارية من الذهب والجاسوس الى غير ذلك من معانيه وقول المحشي واعلم
ان الاشتراك اي في مثال الشيخ ونحوه من جملة اسباب الاجمال التي صرح به القرافي وغيره الخ
سبب الاشكال الوضع اللغوي الا انه [illegible] لان الاشتراك سبب قريب نشا من الوضع
اللغوي واما الاجمال في المشترك المعنوي فنحو [illegible] لتردده بين [illegible] معناها
لقوله فيه [illegible] التنقيح ان سببه تجويز العقل
لا الوضع فقوله فانه يحتمل الاظهار [illegible] الشافعية وفي المختصر ثلاثة
اقوال الاظهار والحنفية يحمل على الحقيقة والكل دليل والثاني اعلم وقول المحشي ليدخل المجاز
المشهور [illegible] فانه حقيقة في نور الشمس مجاز في غيره الا انه مشهور وشهرته
جعلته كالحقيقة [illegible] الاجمال فيه الاشتراك بسبب [illegible]
الاستعمال ومن اسبابه ايضا التصريف نحو المختار لتردده بين الفاعل والمفعول [illegible]
الاجمال كما يكون في المفرد وهو الاسم [illegible] والفعل [illegible] من القول والفيلولة [illegible]
لتردده بين [illegible] والحرف [illegible] الواو [illegible] يكون في المركب
نحو [illegible] الذي بيده عقدة النكاح لتردده بين الزوج والولي وعليه حمله الاصل

الشافعي

عنه

الشافعي رضي الله عنه [illegible] وعليه الامام مالك [illegible] واعلم ان المجمل لا يستفاد
الا مع مراد المتكلم من لفظه وما اشتمل على مراده كما في التنقيح فقول الشيخ والمشترك
عرفه بالنظر الى المعنى الاول [illegible] الى بيان تفسير بالنظر
الى المعنى الثاني ولا يخفى ما [illegible] من المغايرة [illegible] فيه للحقيقة [illegible] ويجب
ان تكون [illegible] على ان المراد [illegible] في الموضعين [illegible] بقوله اخراج
النص والنص ما لا يحتمل الا معنى واحدا قول المحشي واعلم ان [illegible] اي باعتبار
منطوقه لان الاقسام الثلاثة من النص والظاهر والمجمل من اقسام المنطوق وهو ما
دل عليه اللفظ في محل النطق اذ جميع جمع الجوامع وشروحه [illegible] ينبغي للمحشي
التنبيه على ذلك فقوله [illegible] في تمثيل [illegible]
المحشي [illegible] ونحوه [illegible] المجاز [illegible] المجاز اللغوي باستعمال
اللفظ في غير ما وضع له او المجاز العقلي بالاسناد الى غير ما هو له [illegible] وكلام الشيخ
[illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
لعلاقة [illegible] المجاز اللغوي ويحتمل [illegible]
[illegible] عقليا [illegible] قول المحشي [illegible]
[illegible] المجاز اللغوي [illegible]
[illegible]
لا يحتمل لفظه غيره [illegible] غير مسلم [illegible] من جهة احتمال المجاز في اللفظ المذكور والله
تعالى اعلم قول المحشي [illegible] اي حمله على معناه [illegible]
بمجرد [illegible] نحو [illegible] ثلاثة ايام [illegible] بمجرد [illegible] من غير توقف

على كل ... الآخر قال ابن قاسم ومما ذكر التعريف يحتمل ان يتناول الظاهر اذ يجوز سماعه
يصير معناه الظاهر من غير احتياج [illegible] الآخر وان احتمل غيره مرجوحا كما احتمل
النصوص في المثال معناه المجاز [illegible] فيكون مما ذكره القول الاعم من الاول ويحتمل
عدم تناوله فيكون المقصود نقل عبارة اخرى لا قول مقابل للاول [illegible] وقوله
والمنصة مشتقة من النص بما ذكره القرافي في شرح التنقيح ونص عبارته النص
في اللغة وصول الشيء الى غايته ومنه قوله في الحديث كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسير العنق فاذا وجد فجوة نص اي رفع السير الى غايته ومنه
منصة العروس لانها ترفع الى غاية ما [illegible] بالعروس فما يرد عليه ما ورد
على عبارة المصنف رضي الله عنه والامر سهل قوله والنص يطلق باعتبار قال في التنقيح
والنص فيه ثلاثة اصطلاحات قيل ما دل على معنى قطعا ولا يحتمل غيره قطعا
كأسماء الاعداد وقيل ما دل على معنى قطعا وان احتمل غيره كصيغ الجموع في العموم
فانها تدل على اقل الجمع قطعا وتحتمل الاستغراق وقيل ما دل على معنى كيفما كان
وهو غالب استعمال الفقهاء [illegible] الظاهر والمؤول اعلم ان الظاهر دليل شرعي
يجب اتباعه والعمل به بدليل اجماع الصحابة على العمل بظواهر الالفاظ قال ابن
برهان وما ذكره الناظم في كتب الاصول والجدل من حصول المأمول قول المحشي
او بالعرف كالغائط [illegible] المستقذر وان كان مجازا الا انه طارح حقيقة
عرفية وهي راجحة على الحقيقة المهجورة كما في الشيخ العطار قوله اذ ويحتمل
الرجل الشجاع اي مجازا بدلا عن المعنى الحقيقي لا معه كما في العطار قوله والظاهر
في الحقيقة هو الاحتمال الراجح [illegible] من تعريف المصنف ان الظاهر ما احتمل
الامر ويراد الاستعمال في مرجوح كما يدل عليه قوله [illegible] والمؤول الظاهر بالدليل

[illegible] ان الظاهر هو المحتمل
في الظن معنيين والمؤول هو
المحتمل في مرجوحيه [illegible]

كما في ابن قاسم

كما في ابن قاسم قوله وانما يؤول اي تأويلا صحيحا بقرينة كلام جمع الجوامع
قوله فجوابه [illegible] ان معنى الصفة [illegible] التأويل مما كثر من حيث الخلاف وقال
فيه الحكم والتفويض [illegible] مذهب السلف رضوان الله عليهم وهو اسلم فانهم يفوضون
المراد من اللفظ الموهم الى الله تعالى مع اعتقاد تنزيهه تعالى عما يظهر
اللفظ من التشبيه والتعطيل والتشبيه [illegible] المذهبين على التأويل
الاجمالي لانهم يصرفون اللفظ الموهم عن ظاهره المحال عليه تعالى لكنهم اختلفوا
بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك اللفظ وعدم التعيين بناء على الوقف
على قوله تعالى والراسخون في العلم او على قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله
كما اختلفوا في الراجح من المذهبين فذهب بعضهم الى ترجيح الاول لما فيه من
مزيد الايضاح والرد على الخصوم وذهب آخرون الى الثاني [illegible] الترجيح
للثاني :: وكل نص اوهم التشبيها اوله او فوض ورم تنزيها
اما [illegible] قول المحشي [illegible] القول [illegible] بالموجود [illegible]
[illegible] ولعل ذلك [illegible] من الحاشية
قول المحشي ومنها تقريرا [illegible] اشارته [illegible] ان يجمع
[illegible] على ابن ابي [illegible] من ابطال القلب [illegible]
[illegible]
[illegible]
العطار ولهذا قال ابن قاسم في قول المصنف بمعنى صاحب الشريعة ينبغي
ان يراد به ما يشمل بعض الفقهاء وهو القول بل يمكن ان يشمل بعض الغالب
البيضاوي [illegible] كلام [illegible] ان القول [illegible] والنهي [illegible] وغير ذلك

وجد بخط بعض المؤلف من معنا
الخ قوله قول المحشي بيان
وجه عدم التمثيل ولم يبين مثل كون
تقرير الموضوع بالمطابقة فيه أولا
والله أعلم

تفرع الكلام عليه في مباحثه الصافية والله أعلم قوله أمه صاحب
الشريعة الظاهرة صلى الله عليه وسلم للشريعة لأنه المعتمد وبينهما
قول الشيخ والقربة والطاعة بمعنى واحد فجملة مترادفة بل وقال
بعضهم الطاعة غير القربة والعبادة لأنها امتثال الأمر والنهي
والقربة ما تقرب به بشرطه معرفة المتقرب إليه والعبادة ما تعبد به
بشرط النية ومعرفة المعبود فالطاعة توجد بدونهما في النظر المؤدي
إلى معرفة الله تعالى إذ معرفته إنما تحصل بتمام النظر والقربة توجد
بدون العبادة في القرب التي لا تحتاج إلى نية كالعتق والوقف [illegible]
يحتمل الشرع هو وهو كما قاله ابن قاسم والله تعالى أعلم قوله فإن كان
على وجه القربة والطاعة له وهو المندوب والمندوب وقوله كل ما كان
له وغيره من خطابه صلى الله عليه وسلم ومن المضار الجمادية
المختص بقوله فعل النبي صلى الله عليه وسلم بوجه الحكم الأحكام
قوله وبه قال مالك فقال العلماء ورجحه في جمع الجوامع
قول المحشي وكأنه لم يصح تصريحه بذلك قال العلماء الآخرة فيهم
جمهور معظم الشيخ أو وقف جمع لعدم ظهور [illegible] وكذا نقل عن
جمع قول المحشي وقيل يحمل على الإباحة مما في الموضوع كون الفعل
على وجه القربة وهو الجامع للإباحة ولذلك لم يذكر معناها الجامع والمصالح
ما حصل خارجه وإن يقال تتصور المجامعة بأن يقصد بالمباح نيل
الجواز للأمة فيقال بل على ما ذكر المختصر كذا في المحلى على جمع الجوامع
وقوله انظر جمع الجوامع مع شرحه [illegible] موضوع الأقوال فيه

الت

التي منها الإباحة الفعل الذي ليس بمحرم ولا مكروه فيصدق بالمباح
فكلامه موضوع المسألة فإنه الفعل على وجه القربة فليتأمل
قول الشيخ على غير وجه القربة والطاعة فإن كان جبليا محضا
كالأكل والشرب وأما الفعل المتردد بين الجبلي والشرعي كالحج به
عليه [illegible] والصلاة في الحج [illegible] رفع [illegible] فإنه يحمل
بالجبلي فلا يستحب لنا أو بالشرعي فيستحب انظر جمع الجوامع
والعبادي وقوله كالعتق فعله جبليا باعتبار الكلام في
العلماء ولا يبعض اتباعه صلى الله عليه وسلم فيصير إلى ما [illegible]
جميع أفعاله عبادة يتقرب به صلى الله عليه وسلم وقوله فيحمل
على الإباحة في حقه وحقنا لأنه ما لم يدل دليل على الاختصاص به
فيحمل على الإباحة في حقه فقط قول الشيخ متفق عليه هو
خبر المبتدأ المحذوف بدلالة المقابل وهذا متفق عليه
أي على روايته من البخاري ومسلم قول المحشي أو قيل بالاقتداء

ولا يقبل

للمعصوم فيهما وقوله فحكمه حكم ما فعله أو قيل في الأمة على
جواز ذلك الفعل للفاعل وغيره وعلى حقيقة الفعل كذلك
قول الشيخ في وقت مخصوص يتعلق بالصلاة وقوله لم يزل الأكل فيه
يوخذ منه جواز الخف بل يوجبه بعد العلة أو إلا خير الخ
قول الشيخ وعلى الفعل أي وهذه المسألة بالطول ما انتقال الطول من
الأعلى والأدنى وما قيل من أن هذا الوجه لا يصح أن يكون في الفعل أن
مردود بقوله تعالى إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فليتأمل

كليان ان ابن الحفار يصح ان يقال القرآن منسوخ لانه نسخ من
اللوح المحفوظ قوله وانكره اليهود ابن بشار على زعمهم البداء من
انه يلزمه البداء وهو ظهور مصلحة كانت خفية على الله تعالى عما
يقولون والجهل ورده بان المصلحة تختلف بحسب الازمنة فالخطاب
زمن ايام الصحابة اقتضت تكليفهم بامر وباخر زمننا اقتضت
تكليفنا بامر غيره وعبارة الاتقان وانكر اليهود ظنا منهم انه بداء
كالذي يرى الراي ثم يبدو له وهو باطل لانه بيان مدة الحكم كالاحياء
بعد الاماتة وعكسه والمرض بعد الصحة وعكسه والفقر بعد الغنى
وعكسه وذلك لا يكون بداء فكذا الامر والنهي قوله المتكلم
ان النسخ بمعنى الخطاب وهو مجاز [illegible] لاستعمالهم الناسخ
المنسوخ من الشيخ كما في ابن قاسم وحكى [illegible] في [illegible]
قوله وانه رفع الحكم وقيل انه بيان انتهاء الحكم الاول
له غاية في علم الله تعالى والمعنى انه يطلق بالنسبة الى الشارع
ورفع بالنسبة الينا وفي جمع الجوامع اختلاف في انه رفع او بيان
قوله مع ان الخبر ان الحكم الثاني [illegible] عن الاول وقوله ان رفع
تعلقه ان لا الحكم وهو كلام الله تعالى قديم يستحيل رفعه
وقوله بفعل المكلف ان الشامل لفعل اللسان والقلب ايضا
وقوله وغير [illegible] الجنون والنوم والغفلة ونحوها قوله ان
من التكاليف جميع اصناف التعبير للحكم [illegible] به ما يتوهم ان المراد به
اصل الاحكام الخمسة مع انه لا يقتضي [illegible] هنا لا اعتبار التعلق

ان

الذي تستلزمه الاحكام ولا يصح ان يكون تعبير البداءة الا بالطلبية اذ يصير
المعنى ان الحكم ثابت بحسب التكليف [illegible] ولا يخفى فساده الا ان
الصواب [illegible] قوله رفع الحكم الا الطلبية ان رفع الحكم الثابت بنا قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اذا [illegible] وهو المقيد
بغاية وقوله تعالى [illegible] وهو
المعلل بمعنى [illegible] والله اعلم قوله ويجوز [illegible]
وقوله [illegible] على [illegible] على [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قول [illegible] متفق عليه ان من
[illegible] قوله من غير [illegible] وقوله والمراد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثلاثة [illegible]

شروطه احصان اتت [illegible]	[illegible] لا
من مسلم حر [illegible]	مكلف [illegible]
[illegible]	[illegible] عشر

قول [illegible] [illegible] انه لا حاجة [illegible]
[illegible] هنا [illegible] [illegible]
ولانه على تقدير [illegible] [illegible]
كما [illegible] [illegible] [illegible]

للنظام في مساق الآية الكريمة وعبارته نحو قوله تعالى والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا وصية قرأه ابن كثير ونافع والكسائي وابو بكر عن
عاصم بالرفع وفيه اوجه اربعة احدها انه مبتدأ ثانٍ وسوغ الابتداء
به وصفه تقديرا اذ التقدير وصية من الله او منهم لازواجهم على
حسب الوجهين في الوصية من الله او منهم ولازواجهم خبر المبتدأ
الثاني فيتعلق بمحذوف والمبتدأ الثاني وخبره خبر الاول وهو الذين يتوفون
وفي الجملة ضمير وقرأ الباقون بالنصب وفيه اوجه احدها النصب على
المصدرية فيتعلق بمحذوف والتقدير فليوصوا وصية ثم قوله الى الحول
اي مانه وان عمل وهو كذا وعتداد المتوفى عنها سنة ثم انه كما جاء في
اول الاسلام اذا مات الرجل اعتدت زوجته حولا كاملا وحرم على الوارث
اخراجها من البيت قبل تمام الحول وكانت نفقتها وسكناها واجبتين
في مال زوجها تلك السنة وليس لها من الميراث شيء ولكن يجب على الرجل
ان يوصي بذلك فقوله اعني يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والوصية المذكورة
فنسخت باية الميراث حيث جعل لها الربع او الثمن عوضا عن النفقة وانتقل
في العشر بعشرة في عنتيجة ثم انه لكن ما في الرجوع ... الى العوارض
وانقطع ملكه بالموت ومن ثم انه لما عن ... لقوله صلى الله عليه
وسلم لا يحل ... حتى يبلغ الكتاب اجله ومن ... معالم التنزيلية
ان ... السكر ... ثم قرأ ... قول ... ...
~~النسخ ... وغيرهم ... المعلومات ...~~
ايضا ... وكلمة قوله ... ... جمل ...

الصحابة فقيل كيف يقع النسخ الى غير بدل وقد قال تعالى ما
ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها وهذا الاخبار لا
يدخله خلف فالجواب انه يجوز ان يكون ... الى ... بقي جو
بدل ... نسخت تلاوته فلكما تضمنه العلم من القرآن ... لا نعلمه الا ان جعفر
ابن ... علمنا ... ومعناه كما في الاتقان قول ...
كما في نسخ قوله تعالى اذا ناجيتم الرسول ... العمل بها
الا زمنا قليلا ساعة وقيل يوما وقيل عشرة ايام ثم انقطع بالناسخ
وقيل لا ... من قوله تعالى أأشفقتم وعليه الجمهور وقيل آية
الزكاة ... الخ ...
... عليه الجمهور قوله ... هذا ... عليه ...
كما في ... ومن مثله نسخ توجه بيت المقدس بتوجه الكعبة
في قوله في ... صلى الله عليه وسلم استقبلها
ستة عشر شهرا قول الشارح يقتضي انه يجوز بالسنة المتواترة فان
الشافعي ... نسخ القرآن بالسنة ...
جمع الجوامع قوله ... التخصيص ... النسخ رفع للحكم بالكلية
... التخصيص ... قال في الاتقان لا يقع النسخ الا في الامر والنهي
ولو بلفظ الخبر اما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب لا يدخله النسخ
ومنه ... في غير الاحكام
...
...

به في خبر من لا يجوز عليه الكذب والمختلف من أهل الجملة والصحيح الغالب
في المبادئ فلا يجري التسمية في مجموع الخبر ولا خبرا ولا مستعملا خلافا
لبعض المعتزلة وللأشعرية والمراد جواز الخبر ليس يتسمى حكما لا فيما
وقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت فيما يحمل من ديوان الحفظة ما
ليس حسنة ولا سيئة فلا لأنه فيه على قصة الخبر المحض والمأجور التنبيه
في الخبر من جهة التلاوة وما عبر له فصله في التعارض قوله أنه تعالى
مما مر ضرب أي في الاصطلاح تقابل الدليلين على سبيل الممانعة كما في
المحصول قوله إذا تعارض نصان أي نافيين تحمل منهما إلا ما خر فقال
ابن قاسم ويثبت في الأصل أنه لا تعارض القطعيات من حيث الدلالة
ولذا قال في جمع الجوامع يمتنع تعادل القاطعين أي تقابلهما فقال المحلي
فلا وجود لقاطعين متنافيين [illegible] على [illegible] وإن على [illegible] كما
لا تعارض في قطعي وظني لتقدم القطعي إذ لا تساوي [illegible] وقال ابن
الحاجب لأن الظن ينتفي عند القطع بالنقيض قوله إلا ما أمكن
الجمع بينهما جمع أو وجوبا كما في العباد والبناني وغيرهما وظاهره [illegible]
إمكان الترجيح لما فيه من إعمال الدليلين [illegible] إن يعلم مرجح
[illegible] يعمل به [illegible] إلا أخر العمل بالراجح وإلا كما في جمع الجوامع
إن تأخر [illegible] وإن [illegible] على غلبة الظن قال في المحصول [illegible]
والترجيح تقوية أحد الطرفين على الآخر فيعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر
والمقصود منه تصحيح الصحيح وإبطال الباطل في قوله ثم حكم العلماء
بالتحريم لدليل آخر أي لما تعذر العمل بواحد من الدليلين المتعارضين

والرجوع

قوله الثالث

في بعض كتراف

واغتسل

قوله الثالث مثاله قوله تعالى أو ما ملكت أيمانكم في التمثيل بها مع الآية
بعدها للمتخصص الذي ليس بينهما تعارض كما في شرح التنقيح ونصه وقوله تعالى وأن
تجمعوا بين الأختين يتناول الجمع بملك اليمين والنكاح وقوله تعالى أو ما ملكت
أيمانكم يتناول الأختين والأجنبيتين وغير ذلك فالأول أعم والثاني أخص من وجه لأن
يجوز من كل واحد منهما مع الآخر وبدونه وقد وجد الأول في الأختين في
النكاح بدون الملك ووجد الثاني في المملوكتين الأجنبيتين بدون الأول واجتمعا
معا في الأختين المملوكتين فيقتضي كل واحد منهما أعم من الآخر من وجه
وأخص من وجه ولا يجد أحدهما أعم من الآخر من جميع الوجوه بل من طرف
ان والأولى التمثيل بهما للقسم الرابع فليتأمل قوله ثم حكم العلماء
بالتحريم لدليل آخر أي لما تعذر العمل بواحد من الدليلين المتعارضين
ولا رجوع إلى غيرهما وفي جمع الجوامع وإن جهل التاريخ وأمكن النسخ
رجع إلى غيرهما قوله والمراد المتأخر في النزول لا في التلاوة كما في آية
عدة الوفاة لأن قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية
لأزواجهم منسوخة بالآية قبلها المتقدمة في التلاوة وهي قوله تعالى يتربصن بأنفسهن
لتأخرها عنها في النزول وإن تقدمت في التلاوة قوله بأن [illegible] في التحريم
أي المرفوع فقال العباد والعيني التمثيل [illegible] بلا نزاع [illegible]
لا يحتجون [illegible] أيضا [illegible] من [illegible]
أيضا [illegible] قال [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] قوله كما في بعض [illegible] قوله [illegible] بالمرأة
[illegible] كما في العباد وقوله [illegible]

الحنبلية لها الا ان الحمل بمقتضاه يخلص من المحذور فينبغي حينئذ حمل العمل
بمقتضى الحمل وضوته ورفع في كلام الشيخ بعض ما في المحلي تنبيه قال الصفي
وقد يكون مفادا من الحصر ويتبين من معاذ الى القسم وقد يكون الخطيب خاصية
تقام به من القسم الرابع وقد ان يكون كل منهما على ما هو وجه وخاصة
من وجه كما يعرف بالتامل ﷺ الاجماع قول الشيخ يصدق الكتاب
هو الى الصنع بعود المتكلم ويحتمل على بعد عود الضمير الغيبة على لفظ
المتكلم المجموع من المقام ويحتمل ان يعود للمكانة وان لم يذكر الكتاب
بعد ذكر المقامة من الامر والنهي والعام والخاص والمجمل والمبين ونحو
ذلك قوله وهو في اللغة العزم ورد ايضا بمعنى الاتفاق قال في المصباح
واجمعوا على الامر اتفقوا عليه وفي تحرير الكمال الاجماع العزم والاتفاق لغة
قال شارحه ابن امير الحاج يقال اجمع فلان على كذا اذا عزم عليه واجمعوا على
كذا اذا اتفقوا عليه فيتصور الاجماع بالعزم الاول من واحد والمعنى
الثاني فيلي وانه الثاني بالمعنى الاول اصطلاحا من الصحب ثم وجه كلام كثير
الشيخ قوله الثاني اتفاق علماء العصر زاد في جمع الجوامع بعد وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يعتبر في حياته صلى الله عليه وسلم فقوله
المعلم لانه ان وافقه فالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه قول المحشي
تعبيري بالجمع يخرج قد يطلب بان المراد بالجمع ما هو العموم وقوله فلا يحمل
على كلمة اللفظ ذو الجامع على محل تحريم معتبر وكذا الاجماع اهل كل
من جهة يرجع لبعضه ولذلك عبر في جمع الجوامع بما يشمل الرابعة فقال
هو اتفاق مجتهد الامة بعد وفاة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر على اي

شمل

١٤٧

شمل ثم قال وانه قد يكون في دنيوي وديني وعقلي لا تتوقف صحته
عليه قول الشيخ والاجماع معاذ ان الامة حجة كي قطعية قال في جمع
الجوامع الصحيح امكانه وانه حجة وانه قطعي حيث اتفق المعتبرون
لا حيث اختلفوا كالسكوتي وما ندر مخالفه وقال الامام والامدي ظني
مطلقا وقوله قول المحشي كذلك دل عليه الكتاب قال تعالى ومن
يشاقق الرسول الاية في التفسير الكبير من الصحيح ان الامام الشافعي
استنبط الاستدلال بهذه الاية على حجية الاجماع وانه لم يسبق اليه
وحكي انه تلا القران ثلاث مرات حتى استخرجه وروى ذلك السيوطي في المدخل
ﷺ ومما استدلوا به قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس الاية والوسط العدل كما في اللغة وحيث عدلهم الله تعالى وجبت
عصمتهم من الخطا قولا وفعلا كبيرها وصغيرها في جميع الاعصار الجاحث
في الاستدلال بالحديث والا يتبين المتأخر قوله معاذ شيئه قوله سواء
كان في عصر الصحابة او بعدهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لعدم انعقاده
في حياته كما تقدم واعلم ان معاذ كان المسالة مبانيه لما قبلها كان مضمون
معاذ كان انعقاده لا يختص بعصر الصحابة بل يعتبر فيما بعدهم ايضا ثم
ومضمون ما قبلها انه اذا انعقد في عصر كان حجة فيما بعده كما يتوهم
استدراك قوله ثم انتفع ومن بعدهم قول الشيخ وبهذا يعرف ان
كلام ابن قاسم قول المحشي قول الشيخ فيرد به عدم جواز ان على الصحيح
وهو ما جرى به ابن السمعاني في شرح الرزي في المنقول ان المختار انه لا يجعل الرسول
صلى الله عليه وسلم لان العصمة ثابتة لكل جماعتهم كثيرتها ولهذا في التفريب

للقاطع كما تقدم ثم ان جحد كل ما اجمعت الامة عليه يقع من جمع اما قول او
فعل وسكوت حجة ح وقيل يحمل على الاباحة ما لم تقم قرينة دالة على الندب
او الوجوب ومراده في التقرير والتعميم للكل قول المصنف بل قال ابن حزم انه
موضوع نعم كما في التقرير والتعميم لكن نقل عن الهيثمي انه قال في كتاب
الاعتقاد رويناه في حديث موصول باسناد غير قوي وفي حديث الحسن منقطع
والحديث الصحيح يؤدي بعض معناه وهو حديث ابي موسى النجوم امنة
للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي امنة لامتي الى اخر الحديث الذي رواه مسلم
اما قبل قوله الشيخ جمع الجوامع احترز به عن مكسور فانه مصدر
اصغر قوله المراد بالخبر الكلام لا المصدر [illegible] فيما ينقل ويتميز به كما
في المصباح قوله ما يدخله الصدق والكذب قوله الشارح بمعنى انه يحتمل
نحوها على سبيل البدل لا الكل لانه يلزم منه جمعهما اي اقتضاء الجمع بين النقيضين
وقوله بالنظر الى ذاته فانه لا يرد ما افاد الخبر في التعريف فيلزم طرده وعكسه
اما الاول فانه يخرج بالخبر المتواتر نحو السماء فوقنا لانه دخل الصدق
والكذب لا لذاته بل للازمه ولا ان احتماله واما الثاني فانه يدخل به ما
يقطع بصدقه او كذبه وكلام الشارح يفيد ان ذلك يقال مثل ما
يجب فيه القطع بصدقه او كذبه وفيه خبر متناقض فيه انما يرد على من
جعل الصدق والكذب في الخبر ما يأتي قول المصنف فعلى هذا من الخبر
ما يقطع جلي مثل ما لا يتصور الا عن معين فيلزم الدور وينقسم
بالنظر الى الاول وهو الصدق قول الشارح والاحاد ومتواتر المتواتر لانه يحصل من

التواتر

التواتر فيقال بالتنقيح وهو ما يفيد العلم بنفسه اي لا بالقرائن المنفصلة
فقال في شرحه ومن ذلك قوله تعالى ثم ارسلنا رسلنا تترى اي واحدا بعد واحد
بينهما فترة وقال بعضهم بل مشتقا من معنى الوتر وهو الفرد والتواتر
تتابع الشيء وقد يتخلله فترة بعضه عن بعض في بعض المصباح بالتتابع
يقال تواترت الخيل اذا جاءت يتبع بعضها بعضا ومنه جاءوا تترى اي
متتابعين وهي الصور قوله فلا ينقطع ما يوجب العلم فيما ذكره في التعريف
بالعلامة وضيع الشيخ في شرح ذلك وعبارته في جمع الجوامع
وحصول العلم ان يذكر حصول ما يفيد ويقول الشارح وحاله على ما عن
تعريفه بالمرتبة ومثله يقال في تعريف الخبر بما ذكره الله والشيخ
والله اعلم قوله ويكون الحاصل عن معاينة او سماع لا عن رأي او ظن او
تخمين او يكون الاصل في حس عن الخبر المذكور في جمع الجوامع
في مخصوص فيقال في شرح التنقيح ويعتبر بالمحسوس ما يدرك باحدى الحواس
الخمس في المصباح التنقيح انما ذكره في الكمين لحصول ما ذكره في حصول اسما ذا
المثال العام ... في بعض من تخلفه تنبيه قال في التنقيح وهو
يتعلم الى ... ويقول يقع المتواتر في ذلك الصدر في العلم المروي انه
كما قال في القرآن الكريم متواتر والمعنوي وهو وقوع المتواتر في معنى جامع
كشجاعة علي رضي الله عنه وسخاء حاتم وفي المحيط مما جمع الجوامع جاء في
الجمع المذكور في الصدق والمعنى مع الصدق وان اختلفوا فيما مع وجود معنى
كلي مشترك في الجزئيات المعنوية ذاك اخبر واحد عن حاتم انه اعطى دينارا واخر انه اعطى
درهما واخر انه اعطى بعيرا وهكذا فيقال المتفق على معنى كلي وهو الاعطاء

وفي مراقي الصعود التصريح بان الثاني خبر الاحاد اذ المتواتر من حيث
التشكك بالتعديل قوله وهو الذي يوجب العمل قال في شرح التنقيح
جمهور اهل العلم على ان خبر الواحد حجة عند مالك والشافعي وابي
حنيفة واحمد بن حنبل وغيرهم قال ابن قاسم من ادلة وجوب العمل بخبر
الاحاد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث الاحاد الى القبائل والنواحي
لتبليغ الاحكام الشرعية منها وجوب الواجبات وحرمة المحرمات ليعملوا
بذلك ويلتزموا العمل به كما هو معلوم من الاخبار فلولا انه يجب
العمل بخبرهم لم يكن لبعثهم فائدة واشار بقوله فلولا انه يجب الى
قياس استثنائي استثني فيه نقيض التالي وتقريره لو كان لا يجب
العمل بخبر الواحد لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم الاحاد لتبليغ
الاحكام لكنه بعثهم لذلك تنبيه قال في جمع الجوامع لا يقبل
مجنون وكافر وكذا صبي في الاصح فان تحمل فبلغ فادى قبل عند
الجمهور انتهى قول المص ولا يوجب العلم قول المحشي وذهب الامام
وابن الحاجب وغيرهما الى انه يفيده ان قيل هذا ينافي من قوله
انه لا يوجب العلم اجيب بانه لا منافاة اذ المراد انه في حد ذاته لا يفيده
وانما هو محفوف بالقرائن فلا ينافي انه يفيده بواسطة امر خارج عنه
كما في مراقي الصعود قوله اي مرسل هو في اصطلاح المحدثين مفعول من
الارسال اي الاطلاق فكان المرسل اطلق الاسناد ولم يقيده
بجميع رواته وقوله فالمسند ما اتصل اسناده من راويه الى
المنتهى وقد يطلق الاسناد تارة بحكاية طريق المتن وهي الرجال الناقلون

والمتن

والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام وتارة بانه الطريق
الموصلة الى المتن كذا في ابن قاسم والحاصل ان المسند يعتبر في مفهومه امران اتصال
الاسناد والرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم كمالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا هو مذهب الحاكم وغيره وجزم جماعة منهم الحافظ ابن حجر
في النخبة ان المسند المتصل الاسناد من راويه حتى المصطفى وذهب
الخطيب البغدادي الى انه ما اتصل سنده الى منتهاه وتوجه وقف على صحابي
او غيره وعليه اقتصر القسطلاني وقال ابن عبد البر هو ما رفع الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقول المص ما اتصل اسناده ينبغي حمله على الاول الراجح وان احتمل الثاني
والله اعلم قول المحشي وجماعة من المحدثين وذهب جمهورهم الى ان المرسل
قول التابعي كما في العلمي قال الحاكم يختص المرسل بالتابعي عن النبي
صلى الله عليه وسلم فان سقط قبله واحد فهو منقطع وان كان اكثر فمعضل
ومنقطع ايضا والمشهور في الفقه والاصول ان كل ذلك مرسل وبه قطع
الخطيب انتهى من مراقي الصعود قوله بل اجل الامور السبعة اه ومن اشترطه
التقييد بكبار التابعين ونص قول جمع الجوامع وان عضد مرسل كبار التابعين
ضعيف يرجح قول المص الا مراسيل سعيد هو احد الفقهاء السبعة
المشار اليهم بقول القائل

الا كل من لا يقتدي بائمة ... فقسمته ضيزى عن الحق خارجة
فخذهم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد ابو بكر سليمان خارجة

قال الحاكم في علوم الحديث اكثر ما تروى المراسيل من اهل المدينة عن ابن
المسيب ومن اهل مكة عن عطاء بن ابي رباح ومن اهل البصرة عن الحسن

التابعي ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي ومن أهل مصر عن
سعيد بن أبي هلال ومن أهل الشام عن مكحول وأحسنها كما قال ابن
معين مراسيل ابن المسيب لأنه من أولاد الصحابة وأدرك العشرة وفقيه
أهل الحجاز ومفتيهم وأول الفقهاء السبعة الذين يعتد مالك بإجماعهم
كإجماع كافة الناس وقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها
بأسانيد صحيحة وهذه الشروط لم توجد في مراسيل غيره ﷺ قول المحلي
وروي عنه أنه كان يقول [illegible] في أسماء الثقات المبرد يعني الرواة
المشتركة وكسر بياء ويقال إنه دعا على من سماه المسيب بالفتح بقوله
بيّن الله من دعا وقوله نقلا عن السنوسي في شرح المختصر أن الفتح منه
ما في موالي العطار قال البلقيني في محاسن الاصطلاح ذكر الماوردي
في الحاوي أن الشافعي اختلف قوله في مراسيل سعيد فكان في القديم
يحتج بها بانفرادها ومذهبه في الجديد أنه كغيره ﷺ القياس
هو مقياس العقول وميزان العقول والقطع بين [illegible]
على اختلاف [illegible] وفقا لقيد الرجال ولولا اعتبار [illegible]
الأحكام [illegible] والاعتناء بصحة الأقوال والأحكام
[illegible] قيد الرجال وفي منازله تتمايز الأقدار بحسب ما نالته
من قبلها [illegible] تعلى الهداية إلى مقصد الأسنى من حظه
العظيم أنه سبحانه ذو الفضل العظيم قول المحلي ومعنى التشبيه أنه كما
[illegible] بعنى المساواة فهو [illegible] لا يقال [illegible] به
قوله وأما في الاصطلاح أي اصطلاح الأصوليين واعلم أن الفرق بين القياس

الأصولي

الأصولي والمنطقي وقياس الاستقراء أن الأول الاستدلال بثبوت الحكم
في جزئي لإثباته في جزئي آخر مثله بجامع والثاني الاستدلال بثبوت
الحكم في كلي لإثباته في جزئي والثالث عكس الثاني وفي التسليم
وأن الجزئي على كلي المشترك من باب الاستقراء بمنزلة بعض
وقول المحلي صورته أي بصارته في جمع الجوامع حمل معلوم على معلوم
لمساواته في علة حكمه عند الحامل وإن خص بالصحيح حذف الأخير
[illegible] الأمر وابن الحاجب ومن ساواه إلى الأصل
في علة الحكم [illegible] القياس اصطلاحا أنه
[illegible] نصبها الشارع [illegible] فيما المجتهد [illegible] بالحمل [illegible] الحمل
هو فعل المجتهد يقتضي توقفه على نظر المجتهد وليس كذلك [illegible] جعل
الحمل وما عطف عليه جنسا للقياس مع أنه غير صادق عليه لأنه ثمرة
القياس [illegible] وهو موضوع لكون فعل المجتهد لا ينافي
أن ينصبه الشارع دليلا ولا يرفع في ذلك بدليل أن الإجماع دليل نصبه
الشارع مع أنه فعل المجتهدين ولذا قال السبكي وإن القياس فعل
[illegible] التعريف [illegible] والله أعلم قول المحلي وينقسم القياس
باعتبار [illegible] إلى أقسام [illegible]
[illegible] قول المحلي ما كانت العلة فيه
موجبة للحكم [illegible] قول [illegible] العلل
الشرعية قال ابن قاسم في شرح جمع الجوامع كالمختصر [illegible] قياس
العلة [illegible] في الأصل [illegible] الاصطلاح مختلف

أو متعدد اهـ والمحشي اقتصر على نقل عبارة جمع الجوامع هنا وفي قياس
الدلالة ولم ينبه على ذلك اهـ وقوله ما صرح فيه بها أي ليس المراد بالتصريح
فيما ذكر بها أي لا يعوزه اخطار الاضمار إذ يكفي ما جمع فيه بنفس العلة ولم
يصرح بها بل المراد مجرد الجمع بها بان كانت من الملاحظة في الجمع بحسب
الحقيقة سواء ذكرت او فرغ من دليل المقابلة بقوله وقياس الدلالة ما جمع
فيه بلازمها فلا تصرح الاضمار كما في الآيات البينات قول الشارح ما يكون
الحكم فيه أي من تعريف المص أي عبارة ابن الهمام في تعريف قياس العلة
في التصريح بها والتنبيه على انه اسم لمراعية المصطلح عليها قوله كقياس
مال الصبي المراد به الجنس فيشمل الصبية وقوله في وجوب الزكاة وجوبها
عليه هو مذهبنا معشر المالكية وكذا الشافعية وقوله بجامع انه مال
نام أي من النمو بمعنى الزيادة اهـ وقوله كما قال ابو حنيفة أي ما لا يعطا قول
القائل

وتزكى له في الحق خال	كمست صوت كاهور نسري
تعجب ناظم لما رآه	فقال الخال حل على الصبي
فقلت له ملكت نصابا	فأدّ زكاته ذا الحسن البهي
فقال ابو حنيفة الإمام	يرى أن لا زكاة على الصبي
فان يك مالكي القول او من	يكون يرى برأي الشافعي
فلا تطلب زكاة الحسن مني	فما خراج الزكاة على الولي

قول الشارح وهو الفرع أي قياس الفرع المتردد كما في ابن قاسم وقول الشارح وهو
في المال اكثر من الحر الشرعي ايضا بان مشابهة العبد للحر في بلغ الا اقلاه

اقل

أقل من مشابهته للمال اهـ وقول المحشي يعني أنه يشبه في الصفات البدنية
والنفسانية أي الحاصلة للقائم الفاني موجبة ما كلام البعض وقد
تعقبها ابن قاسم بان ما وجه به كلامه لا يفيد أكثرية المشابهة المحرزة لا يلزم
من انه يشابهه فيما ذكر ان تكون مادة المشابهة أكثر من مشابهته للمال
اهـ وسلمه العطار قول الشارح وتنقص اجزاؤه بالنقص من قيمته اي فيقوم
بالجمال ومعيبا ويغرم ما بين القيمتين قول الشارح واركان القياس أربعة
الخ قيل يغني فاسد وهو حكم الفرع لتوقفه بان حكم الفرع في الحقيقة
هو حكم الاصل وان كان غيره بل ممتنع المحل كما تقدم في تعريف القياس
فتأمله قول الشارح وقد يقال إن انه يستغني عن مادة الشرط الخ فيجاب
عنه كما قال ابن قاسم بان هذا يسبق لبيان نقطة في الشرطية لاحتمال الإرادة
تعريفها ببعض الانواع وكثيرا ما يقع التعريف بالاخص والاعم عند الساهل
مادة المجتهدين مع ان المقصود من مادة المضرمة المعتبر القريب العقلية
من استفادة الشرطية من التعريف اهـ قول الشارح بان يتفقا على علة حكمين
ما ذا احتمل للدليل في كلام المص على العلة وكلام العبادي صريح في حمله
على غيرها من نص او اجماع واعلم ان المص اطلق في ثبوت الحكم اي سواء كان
متفقا عليه بينهما أم لا بان انكر الخصم الاخر فأثبت عليه المستدل بالدليل
الذي ذكر لان اثباته عليه بمنزلة اعترافه به قاله العبادي وبهذا التعميم
علم ان المص لا يقصد بالدليل دون الحكم وظاهر من دفاعه مادة المعرفة
اهـ قوله لم يجب القياس اي بالنظر الى الخصم اي بمعنى انه لا ينهض عليه
ولكن بالنظر اليه في نفسه انه معترف به كما هو المحكي العطار وسمي

مركب الاصل لبناء الحكم فيه على العلتين بالنظر الى الخصمين وفي جمع الجوامع
فان كان الحكم متفقا بينهما ولكن لعلتين مختلفتين فهو مركب الاصل فيه
او لعلة يمنع الخصم وجودها في الاصل فمركب الوصف ولا يقبلان خلافا
للخلافيين وقول الشارح فالشرط ان يثبت حكم الاصل بدليل يقول الخصم به وان
لم يكن متفقا عليه والموجود في نسخة المحلي بدليل يقول به الخصم فيبدأ به في بعض
كما في العبادي وقول المحشي فالاحتمال المذكور تفسير له فلا يجيء الضمير المذكور
لعدم وجود العلة في الفرع لا ان الفرع تعليق والاصل تفسير له فان العبادي
قول المص ومن شرطها العلة ان تطرد ولم يشترط رضي الله عنه بلا انعكاس مع
انه كما يشترط في العلة ان تكون مطردة يشترط فيها ان تكون منعكسة اي
كلما انتفت العلة انتفى الحكم لاحتمال ان يكون جرى على القول بجواز تعليل
الحكم بعلتين او اكثر كما هو مذهب الجمهور فلا يلزم من انتفاء العلة انتفاء
الحكم لجواز وجود الحكم للعلة الاخرى ويحتمل ان يكون جرى على الدوران مع معلولها
والاصل ان تطرد وتنعكس بغير تبيينهما يأتي من قوله ومن شرط الحكم ان يكون
مثل العلة في النفي والاثبات اذ المراد بالنفي الانعكاس وبالاثبات الاطراد
كما يأتي للشارح وهذا مبني على امتناع التعليل بعلتين قال العبادي وبه قال
المص في العلل الشرعية وفي قول الشارح وهذا اذا كان الحكم معللا بعلة ايماء
الى الجمع بين القولين بان الانعكاس شرط اذا انفردت العلة لا ان تعددت والله
تعالى اعلم قول الشارح كالعقل فانه يجب مثله العقل فانه يجب له الانزال والانتفاء
من دم الحيض الانفطار ومغيب الحشفة في قول المص والحكم معلول المطلوب قال
ابن قاسم فيه ان تعريفه الحكم غير جامع لعدم تناوله الاحكام التعبدية الا ان

يجاب

يجاب بانها معللة في الواقع ويراد بكونه معلولا ما يمكن ان يكون معلولا
لو اطلع على علته او بان التعريف لنوع من الحكم وهو ما ثبت بطريق القياس
ح وهذا اورد على تعريف العلة والحكم من الدور مع جوابه كما يعلم بالوقوف
عليه في حواشي العبادي والله تعالى اعلم قول المص وقيل الحظر والاباحة
الى قوله ان الاشياء على الحظر دليله كما في التنقيح قول الله تعالى
يسئلونك ماذا احل لهم وذلك يقتضي ان المتقدم التحريم على
العموم ح قول الشارح بعد البعثة اي لا فرق قول المص الا ما في بوجه
في الشريعة وقول المص الا ما اباحته الشريعة اي دلت على الاباحة
قال ابن قاسم وينبغي ان يراد بالاباحة هنا الجواز بالمعنى الشامل
للوجوب والندب والكراهة اي لا انها قسيمتها وقول المص انها على
الاباحة دليله قول الله تعالى اعطى كل شيء خلقه ثم هدى الاستصحاب
قول الشارح ومن الادلة المختلف فيها الاستصحاب في العبادي ويسمى
الاستصحاب قال غيره واصل الطلب على الغالب ومعناه ان الشيء
يصحب الان ما صحبه فيما مضى ح قال الشارح وبعلم ان هذا الذي
من الامر المحض للتنازل فيما افراد الشاطبي لهما في المص والشرح بعني
جمع الجوامع وشرحه من الاشارة الحقيقية الى اثبت الجهال الاجماع وانما
هو يعتمد الاجماع من المسائل الكلام فوقه كما سيأتي اي في قوله فان وجد
في النص ما يغير الاصل والا فيستصحب الحال فيما سبق بيان معناه
وما هنا لبيان حكمه كما في العبادي وقوله اي العدم الاصلي هو كما في
حواشي العطار انتفاء ما لم يدرك العقل وجوده قوله المحشي والكلام

في الجميع كما ذكره ابن السبكي قال الشيخ يعني ان الحنفية قالوا في حجية
الاستصحاب في ابقاء ما كان على ما كان اثباتا او نفيا سواء كان ذلك
عدما اصليا او عموما او نصا او ما دل الشرع على ثبوته لوجود سببه
ثم قال وحاصل الخلاف في الاقسام الثلاثة انا نقول الاستصحاب
فيها حجة يثبت بها الحكم ويلزم بها الخصم وهم يقولون الحجة هو الدليل
الاصلي كالعقل والاجماع والنص والسبب ولهذا ما تقرر انه يصير الشخص
فيجب العمل به ذلك وبه يتضح سقوط قول الشارح متعقبا على قوله الا
ان يجاب بان المراد الشافعية اذ لا اختلاف بينهم فيه قوله واقوا
الاستصحاب بالمعنى الثاني المختلف فيه في قضيته ان ما عبر الاول لا
اعم منه وليس كذلك بل الثاني اعم لصدقه بالاول الذي هو العدم الاصلي
وبالقسمين المذكورين في جمع الجوامع كما في المحلي وقد صرح شيخ الاسلام زكرياء
بذلك كما في حواشي البناني والشيخ العطار وغيرهما قوله فهو ثبوت امر
في حصول المأمول ان ما ثبت في الزمن الماضي فالاصل بقاؤه في الزمن المستقبل
قوله وهو حجة عند المالكية هو مقيد كما صرح بعض المحققين منهم بما اذا
لم يعارضه اقوى منه كما في حواشي العطار قول الشافعي العدم الاصلي فيعمل به
قال الحلولو رحمه الله في ذلك وهو اخص من الاستصحاب اذ لم يرد المعنى بحكم الحادثة
في الكتاب والسنة والاجماع والقياس فيفيد حكمها من استصحاب الحال
في النفي والاثبات فان كان النفي فالاصل بقاؤه وان كان الثبوت
فثبوته فالاصل عدم ثبوته تتمة من الادلة المختلف فيها الاستحسان
وعرفه في جمع الجوامع بانه دليل ينقدح في نفس المجتهد

تقصر

تقصر عنه عبارته وقد قال به الحنفية والمالكية وعلى الشيخ في المذهب
من ان الاستحسان عند الامام مالك في اربع مسائل خاصة نظمها ابن
غازي في قوله

وقال مالك بالاختيار ... في شفعة الانقاض والثمار
والجرح مثل المال في الاحكام ... والخمس في انملة الابهام

محمول على انه استحسنها من عند نفسه من غير ذلك فلا ينافي
ان له استحسانا في غير ما ذكر واما في غيرها فيه او بسببه اليه كمسألة
المدونة في قوله ... وفي وصي الام بالعبيد ... منها ولاولى المصغير ... وانكره
الشافعية والحنابلة خلافا لابن الحاجب وقد بالغ الامام الشافعي
رضي الله عنه في ذلك فقال من استحسن فقد شرع لتعجيله الدليل او وضع
باستحسانه شرعا وهو كفر او كبيرة الاصح على ان ما ذكر وضعه بالتشهي
من غير دليل شرعي كما في حواشي الشيخ العطار ومنها المصلحة المرسلة
وهي كما في حصول المأمول المطابقة على مقصود الشرع بدفع المفاسد
عن الخلق قال شهاب الدين القرافي في التنقيح والمصالح بالاضافة الى
شهادة الشرع لها بالاعتبار على ثلاثة اقسام ما شهد الشرع باعتباره
وهو القياس الذي تقدم وما شهد الشرع بعدم اعتباره نحو المنع من زراعة
العنب لئلا يعصر خمرا وما لم يشهد له باعتبار ولا بالغاء وهو المصلحة
المرسلة وهي عند مالك رحمه الله حجة قال في شرح ان المصلحة
المرسلة في جميع المذاهب عند التحقيق لانهم يقيسون ويفرقون بالمناسبات
ولا يطلبون شاهدا بالاعتبار ولا نعني بالمصلحة المرسلة الا ذلك

وهو عليه صريح ذا نقله المؤلف رحمه الله

الاجتهاد قول الشيخ زكريا في شرح المختصر يعني مثلا ايضا الصلاة وقول
المحشي [illegible] شرط التمثيل انه شرط الاجتهاد بالفعل وقوله ستة
فيه نظر اذ هي خمسة كما صرح به الصفاقسي في حواشي المحلي وهو مفاد المصنف في
جمع الجوامع اذ قال وهو البالغ العاقل اي ذو ملكة يدرك بها المعلوم ثم
قال فقيه النفس [illegible] العارف بالدليل العقلي والتكليف به ذو
الدرجة الوسطى لغة وعربية واصولا وبلاغة ومتعلق الاحكام من كتاب
وسنة وان لم يحفظ المتون ا ه فقول المحشي وملكته [illegible] ان
مفاد [illegible] الشروط [illegible] هو تفسير للملكة وهو العقل كما يفيد
به تعبير جمع الجوامع بالفاء التفسيرية ولذا قال شارحه المحلي ومفاده الملكة
العقل وقوله [illegible] مفاد [illegible] لقول السبكي
فقيه النفس الذي هو ثالث الشروط حقيقة وقوله ومعرفة متعلق الاحكام
جعله شرطا مستقلا وهو [illegible] وفيه انه من تتمة قوله ذو الدرجة
الوسطى لان قوله ومتعلق الاحكام بالنصب معطوف على قوله لغة كما في
حواشي الصفاقسي ويعلم مما ذكر [illegible] من الشروط المذكورة في جمع الجوامع
اربعة [illegible] وهو العارف بالدليل العقلي والتكليف به والمراد
بالدليل العقلي البراءة الاصلية والتكليف [illegible] اذا لم
[illegible] منها من كتاب او سنة او اجماع [illegible] التحقيق
والله سبحانه [illegible] الشروط حصوله بالفعل لم يعبر
السعد كما [illegible] شرح التمثيل وقال الصفاقسي انها ستة وهو مقتضى كلام
السبكي [illegible] وقول المحلي ومن شرط المفتي [illegible] التبعيضية بدل

على ان

على انه لم يستوف شروطه اذ منها كونه بالغا عاقلا عارفا بالدليل
العقلي والتكليف به كما في قول الشيخ وقول المختصر [illegible]
يحتمل ان يراد [illegible] مجموعها وان يراد [illegible] ما [illegible]
الثاني [illegible] وقوله [illegible] الفقه كما تقتضيه عبارته مسامحة
اذ ان الفقه العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها
التفصيلية فلا دخل للاجمالية فيه ووجه المسامحة [illegible]
بالتفصيلية الداخلة فيه كما هو ظاهر ومن ثم قال [illegible] اذ لم
تدخل فيه لان قوله [illegible] تمييز محول عن المضاف كما في الصفاقسي والاصل
ومن شرط المجتهد ان يكون عالما باصول الفقه ولا شبهة ان المضاف
غير المضاف اليه [illegible] والله [illegible] قول الشيخ ويحتمل ان يريد بالاصل
[illegible] المسائل [illegible] وقوله [illegible] النتيجة
[illegible] وعليه ان [illegible] كونه عالما بالفقه [illegible] غير
[illegible] كما جزم به في جمع الجوامع وشرحه وفي حواشي [illegible]
[illegible] الكلام وفروع الفقه فلا حاجة [illegible]
[illegible] والفروع [illegible] منصب الاجتهاد
[illegible] الصفاقسي وقوله [illegible] عليه [illegible] قال
الصفاقسي [illegible] بقرينة مقابلته بالاختلاف [illegible] ان
يكون [illegible] الصفاقسي [illegible] بواسطة
[illegible] فيكون قوله [illegible] من قبيل ذكر الاخص بعد
الاعم [illegible] وقول الشيخ ويحتمل ان يكون مراده بكمال

الادلة الخمسة الذي من جهة الاجمال التي تكلف الشرح في جمع الجوامع وهو وفيه
التفسير رح فهو غير مفيد على ما لا يحتاج اليه لان ما ذكره بعض مفيد ذو
الدرجة الوسطى لغة وعربية والمطلع الى المحل على ما ذكره الشرح بشرط الخمس
من الخمسة المذكورة في جمع الجوامع وتضمن ان من التبعيضية تقتضي الزيادة
عليها ومن الثلاثة المتعرفة معتذرا والله سبحانه وتعالى اعلم قول المص ومن
ترك المستفتي فلان العامي الخ من يطلب التقليد من غيره ويسوغ له
العمل بتقليد غيره من حيث انه كذلك ومن هو كالمقلد في ذاته والتابع لانه يشترط
ايضا التمييز كما هو ظاهر وان لا يكون ملتزما لمذهب معين على احد القولين
في ذلك وان يكون استفتاؤه مما لا يمتنع التقليد فيه ص قول المص خرج
قبول غير القول فليس بتقليد فغير القول يصدق بالفعل والتقرير وقد
صرح بهما المحلي في شرح جمع الجوامع فقال فخرج اخذ غير القول من الفعل والتقرير
وتعقبه البناني بان المراد بالقول ما يشمل الفعل بل والتقرير ايضا لان
القول شاع استعماله في الراي والاعتقاد الذي يدل عليه بالقول تارة وبالفعل
اخرى وبالتقرير المقترن بما يدل على الرضى تارة اخرى وعلى هذا اجرى المولى سعد
الدين مجمل القول في كلام العضد كابن الحاجب على ما يعم الفعل والتقرير ص
ونحوه في حواشي العطار والعبادي ما هنا فيه كلام المحشي فصير والله
تعالى اعلم قول المحشي واخذ قول القائل بحجة فليس بتقليد ايضا بل لا اجتهاد
بل هو واسطة بينهما كما في حواشي البناني وقيل انه اجتهاد قال ابن قاسم
واخذ القول مع معرفة دليله هو اجتهاد وافق اجتهاد القائل لان معرفة
الدليل لا تكون الا للمجتهد لتوقفها على معرفة سلامته من المعارض بناء على

دعوى

على وجوه البحث عنه اه والا فهو مردود ومن متوقفة على استقراء الادلة
كلها ولا يقدر على ذلك الا المجتهد ص الاجتهاد قول الشرح في النظر في الادلة
في حواشي العطار قال الامام الشافعي رضي الله عنه اذا وقعت الى المجتهد
واقعة فليعرضها على نصوص الكتاب فان اعوزه فعلى الاخبار المتواترة ثم على
الاحاد فان اعوزه لم يخض في القياس بل يلتفت الى ظواهر القران فان وجد
ظاهرا نظر في المخصصات من قياس او خبر فان لم يجد تخصيصا حكم به وان لم
يعثر على لفظ من كتاب ولا سنة نظر الى المذاهب فان وجدها مجمعا عليها
اتبع الاجماع فان لم يجد اجماعا خاض في القياس ويلاحظ القواعد الكلية اولا
ويقدمها على الجزئيات كما في القتل بالمثقل فيقدم قاعدة الردع والزجر على
مراعاة الالة فان عدم قاعدة كلية نظر في النصوص ومواقع الاجماع فان
وجدها في معنى واحد الحق به والا انحدر الى قياس مخيل فان اعوزه تمسك
بالشبه ولا يعول على طرد ان كان يؤمن بالله تعالى ويعرف ماخذ الشرع هذا ا
تدريج النظر على ما قاله الشافعي رحمه الله تعالى ولقد اخر الاجماع عن الاخبار
وذلك تاخير مرتبة لا تاخير عمل اذ العمل به مقدم لكن الخبر يتقدم في المرتبة
عليه فانه مستند قبول الاجماع قاله الغزالي في المنخول ص ونحوه في حصول
المامول قول المص فان اجتهد يشير الشرح بقوله كل من فقه ولا بد ان
ان فيه شبه استخدام فان المجتهد ذكر اولا مقيدا بكامل الادلة ثم اعاد عليه
الضمير بدون ملاحظة ذلك القيد كما هو ظاهر والله اعلم وقول الشرح في الفروع
اي التي لا قاطع فيها وقوله فله اجران اي نصيبان من الثواب يعلمهما الله تعالى
كمية وكيفية وقول الشرح اجر على اجتهاده اي من حيث كونه طاعة تفضلا منه

ح
في الموانع

ليمانه وقوله وأجمع على الطاعة له لأجل موافقته الحق إن قيل لا تكليف إلا بفعل
والطاعة ليست من صنعه فكيف يثاب عليها أجيب بأن الأمر قد يثاب على ما
ليس من صنعه إذا كان من آثار صنعه كما في العبادات وقوله وسيادة دليل
ذلك أنه في قوله صلى الله عليه وسلم من اجتهد وأصاب فله أجران قال ابن قاسم ويعلم أنه
ليس كل مجتهد في الفروع مصيبا وهو الصحيح وقول الجمهور بناء على أن حكم الله
فيها واحد وعليه أمارات والمجتهد مكلف بإصابته لإمكانها وإن لم يأثم عند عدم
إصابته حيث بذل وسعه ولم يقصر قوله المخطئ من الأصوليين ولم يذكر في جمع
الجوامع هنا في العقائد ما نصه وحكى في جمع الجوامع قولا بجواز التقليد وإن
لم يقدر على النظر والترجيح لأنه [illegible] لما يعتني به عن إهماله وإن كان
بفعله عنه قال الشيخ يعني المحلي في شرحه ومحل ذلك في الموانع في الأعصار المتأخرة
ح وهو الراجح المعمول به كما في الصفات قول الشيخ والمنقول عن مالك أن المصيب
تفرع من العبادات أنه هذا مذهب الجمهور وهو الصحيح قول المحكي والمجبوس
قيل هو في الأصل المجبوس بالسين لأن المجيم والسين يتعاقبان شمسوا بذلك
لاعتقادهم إباحة استعمال النجاسة وإنما اشتهر في دينهم وزعموا أن الله
إن فعل الخير يجب أن يكون له فاعل بناء على البداهة على فعل الشر وإذا تباينا
لم يمكن اجتماعهما في ذات واحدة هو حيث التعدد في ذات الإله جعلوا الخير
مستقلين أحدهما يفعل الخير وهو النور وثانيهما يفعل الشر وهو الظلمة
ويلزمهم على هذا القدح الباطل إثبات إلهين إله يفعل من الممكنات ما هو
خير ولا شر فيه لو هذا القسم كان محض فساد ومكابرة كما يلزمهم في الشر ما صدر
إن ما جعل الخير لا يمكن أن يفعل الشر وبالعكس والمشاهد تكذيب ذلك كما في

حواشي

هو المحال ويوصف على الصغرى قوله الشيخ كالكلام له والقدرة والإرادة والعلم والحياة
والسمع والبصر وإنما نفوها لئلا يلزم تعدد القدماء ورد بأن ذلك إنما
يمتنع في الذوات لا في الصفات القائمة بذات واحدة قول الشيخ وكونه مرئيا في الآخرة
لأنها عندهم مستحيلة ولا حجة لهم فيما استدلوا به من قوله تعالى لا تدركه الأبصار
إذ المنفي هو الإدراك بمعنى الإحاطة وهو أخص مطلق رؤيته فلا يلزم من نفيه
نفيها وحجة أهل السنة على جوازها بقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى
ربها ناظرة وبقياس اقتراني من الشكل الأول نظمه أن يقال الله تعالى موجود
وكل موجود تصح رؤيته ينتج الله تعالى تصح رؤيته وهو المطلوب فلأن الموضوع
بالله موجود وما بعده أفتراه وكل موجود يصح أن يرى
قول المحشي وذلك لأنهم يقولون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية
رد عليهم بقوله تعالى أفلا يتدبرون خلقها بقدر الله خلقكم وما تعملون
وهذه بائع مشابه ما ورد الشيخ على المعتزلة تبع التشنيع عليهم بجملة
المسألة حتى قال والمجوس أسعد حالا منهم لأنهم إنما أثبتوا
شريكا واحدا وهم أثبتوا شركاء لا تحصى ومن المعلوم أنه لا يحكم عليهم بأنهم
مشركون إذ المشرك هو المدعي الشريك في الألوهية بمعنى وجوب الوجود
كالمجوس أو بمعنى استحقاق العبادة كعبدة الأصنام والمعتزلة لا يثبتون
شيئا من ذلك بل لم يجعلوا خالقية العبد كخالقية الرب لافتقار العبد
للأسباب والآلات في خلقه الله تعالى بخلاف سواه ولا خلاف إلا أن الله أرسل رسله
بالحجة والبراهين والحق نبينا سيدنا محمد وجعله أشرف الخلق أجمعين
صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحابته السادة المهتدين والحمد لله الذي هدانا لهذا

ح
والمحل في آخرة من باب النصب عطف على صفات
الله تعالى قبله وأن التقدير
في نفيهم صفات الله
ونفيهم كونه مرئيا

وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وما قيل ، ومن الاان جعل الله رب
العلمين

